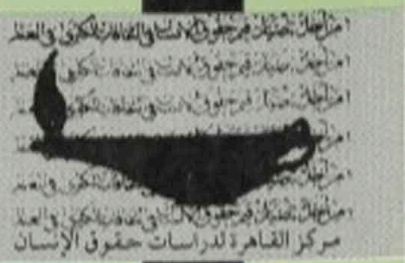

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين والتسوية السياسية الراهنة

محمد خالد الأزعر

تعقيب

سليم تمارى — صلاح الدين عامر
عباس شبلاق — عبد العليم محمد
عبد القادر ياسين

مناظرات حقوق الإنسان ٤٠

ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين
والتسوية السياسية الراهنة

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

- هو هيئة علمية وبحثية وفكرية تستهدف تعزيز حقوق الإنسان في العالم العربي ويلتزم المركز في ذلك بكافة المواثيق والعهود والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان. يسعى لتحقيق هذا الهدف عن طريق الأنشطة والأعمال البحثية والعلمية والفكرية بما في ذلك البحوث التجريبية والأنشطة التعليمية.
- يتبنى المركز لهذا الغرض برامجا علمية وتعليمية، تشمل القيام بالبحوث النظرية والتطبيقية، وعقد المؤتمرات والندوات والمناظرات والحلقات الدراسية. ويقدم خدماته للدارسين في مجال حقوق الإنسان..
- لا ينخرط المركز في أية أنشطة سياسية ولا ينضم لأية هيئة سياسية عربية أو دولية تؤثر على نزاهة أنشطته، ويتعاون مع الجميع من هذا المنطلق.

مجلس الأمناء

د. إبراهيم عوض	(مصر)	د. عزيز أبو حمد	(السعودية)
أ. احمد عثماني	(تونس)	د. غانم النجار	(الكويت)
أ. اسمي خضر	(الأردن)	أ. فاتح عزام	(فلسطين)
ا. السيد ياسين	(مصر)	د. فيوليت داغر	(لبنان)
د. أمال عبد الهادي	(مصر)	د. محمد أمين الميداني	(سوريا)
د. سحر حافظ	(مصر)	ا. هاني مجلي	(مصر)
د. عبد الله النعيم	(السودان)	د. هيثم مناع	(سوريا)
د. عبد المنعم سعيد	(مصر)		

مستشار البحوث

محمد السيد سعيد

مدير المركز

بهي الدين حسن

ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين والتسوية السياسية الراهنة

محمد خالد الأزعر

سليم تماري صلاح الدين عامر
عباس شبلاق عبد العليم محمد
عبد القادر ياسين

ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين

والتسوية السياسية الراهنة

محمد خالد الأزعر

© حقوق الطبع محفوظة 1998

الناشر : مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

9شارع رستم - جاردن سيتي - القاهرة

العنوان البريدي: ص ب:117 مجلس الشعب-القاهرة

E.mail cihrs@idsc.gov.eg

تليفون : 3543715 - 3551112

فاكس : 3554200

إخراج وتنفيذ : مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٩٨/٧٧٤٥

تقديم

يضم هذا الكتاب أعمال المناظرة الرابعة التي عقدها المركز يوم 23 ديسمبر 1995 الموافق حول " أوضاع اللاجئين الفلسطينيين والتسوية السياسية الراهنة".

تعد مناظرات حقوق الإنسان أحد الأنشطة البحثية ذات الطابع الفكري المعمق، التي يضطلع بها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، وقد سبق للمركز عقد مناظرتين حول "ضمانات حقوق الإنسان في ظل الحكم الذاتي الفلسطيني" و "الثقافة السياسية الفلسطينية: الديمقراطية وحقوق الإنسان" وإذا كانت تلك المناظرتان قد اقتربتا من موضوع حقوق الإنسان والتطور الديمقراطي في الكيان الفلسطيني من منظور حالي ومستقبلي بأبعاده السياسية والثقافية، فإن المركز قد استهدف من عقد المناظرة الأخيرة بحث انعكاسات التسوية السياسية الراهنة على حقوق اللاجئين الفلسطينيين وسبل خلق مناخ موات لاحترام حقوق هؤلاء اللاجئين. ويأتي هذا العمل ضمن سلسلة "كراسات مناظرات حقوق الإنسان" والتي تنشغل بالقضايا والمشكلات المطروحة على جدول أعمال السياسة العربية في المجالين القطري والقومي من منظور حقوق الإنسان، كما أنه من حيث المضمون ينسجم والمنحى الذي اختطه مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في إصدار تلك الكراسات، حيث تضم خلاصة المناقشات في المناظرة جنبا إلى جنب مع الورقة البحثية التي يفترض أنها أخذت في الاعتبار تعددية الرؤى إزاء القضية موضع الاهتمام، والتعقيبات التي وردت بشأن تلك الورقة من مفكرين ذوى خبرة ودراية وانشغال بموضوعها. والمتصور أن هذه الآلية تكفل الوفاء بإغناء التعددية في الآراء والاجتهادات.

ويمكن القول بأن هذا الكتاب وبفضل مشاركة العديد من المتخصصين والمهمومين بحقوق الشعب الفلسطيني يساعد على تطوير النقاش حول الوفاء بالحقوق المشروعة للاجئين الفلسطينيين سواء على صعيد العمل على بحث سبل خلق مناخ موات للوفاء بحق العودة، أو على صعيد العمل على احترام حقوق اللاجئين الفلسطينيين في المجتمع المستقبل، كما أنه يوضح لنا عبء المهمة الملقاة على عاتق مراكز البحوث العربية، والتي نعتقد أن لديها الكثير الذي يمكن أن تقدمه في خدمة هذه القضية الهامة .

وقد تولى إدارة المناظرة

د. حسن نافعة	أستاذ العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية

قائمة المشاركين

أ. أحمد بهاء الدين	كاتب سياسي
اللواء أحمد عبد الحليم	مدير مركز دراسات الشرق الأوسط
د. حسين أبو شنب	المستشار الإعلامي لسفارة فلسطين بالقاهرة.
أ. حمد حجاوي	كاتب فلسطيني
د. ساري حنفي	باحث فلسطيني بمركز الدراسات الاقتصادية والاجتماعية CEDEJ
د. سليم تماري	مدير مؤسسة الدراسات المقدسية، وعضو الوفد الفلسطيني المفاوض في المفاوضات متعددة الأطراف (حول وضع اللاجئين)- القدس
السفير سعيد كمال	الأمين العام المساعد لجامعة الدول العربية، سفير فلسطين السابق بمصر
د. صلاح الدين عامر	أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي بكلية الحقوق جامعة القاهرة
د. عباس شبلاق	مدير مركز اللاجئين والشتات الفلسطيني (شمل) وعضو الوفد الفلسطيني المفاوض في المفاوضات متعددة الأطراف (حول وضع اللاجئين)
د. عبد العليم محمد	رئيس برنامج البحوث الإسرائيلية ورئيس تحرير مجلة مختارات إسرائيلية بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام
أ. عبد القادر ياسين	كاتب ومؤرخ فلسطيني
أ. عماد جاد	باحث بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام
د.محمد السيد سعيد	نائب مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، ومستشار البحوث بمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
أ. محمد خالد الأزعر	باحث فلسطيني
السفيرمحمود عبد المنعم مرتضى	مندوب مصر الدائم في جامعة الدول العربية
أ. هيثم الكيلاني	رئيس تحرير مجلة شؤون عربية التي تصدر عن جامعة الدول العربية
أ. يونس الكثري	كاتب فلسطيني

ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين والتسوية السياسية الراهنة

مدخل

لا ينكر هذا الجهد أن مشكلة اللجوء الفلسطيني تبوأت موضعاً مهماً في المورث البحثي للصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية، وكان ذلك أمراً طبيعياً يتسق وأهمية هذه المشكلة بين الأبعاد التي نشأت تباعاً عن الصراع والقضية. غير أن معظم المعالجات البحثية السابقة انطلقت من محاولة الإفادة عن الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني بعامة واللاجئين منه بخاصة، وبذلت غاية جهدها للإقرار بحق العودة كأحد الحقوق غير القابلة للتصرف.. ونجحت في ذلك تماماً. لقد تحركت هذه المعالجات من دوافع نبيلة، لكن مشكلة اللجوء الفلسطيني طالت في الزمان وامتدت في المكان، مسببة للاجئين آلاماً ومعاناة إنسانية مريرة، ولم يعد ذلك كافياً لدرء هذه الحالة المتفاقمة الارتكان إلى المداخل التقليدية التي اعتمدتها المقاربات المستندة إلى الخطاب القانوني الدولي، لا سيما ذلك الشق الذي يستند على القرارات الأممية الصادرة لتدعيم حق العودة الفلسطيني. بل ويمكن الذهاب إلى إنه حتى في إطار هذا الخطاب القانوني، جرى التركيز على بعض الجوانب وإهمال بعضها الآخر. الجوانب المهملة هنا، تتصل بحقوق اللاجئين كما قررتها المواثيق والعهود الدولية والإقليمية الخاصة بالتعامل مع وضع اللجوء واللاجئين إجمالاً.. تلك التي تصون للاجئ الحد الأدنى اللازم من الحقوق الإنسانية الأساسية لحفظ كرامته وممارسة حياته بآدمية.

هناك على أي حال، غياب واضح للمقاربات التي تسعى للتعامل مع اللجوء الفلسطيني بوضعه القائم بالفعل، ومقارنة هذا الوضع من جميع جوانبه بما هو مقرر في الشرعة الدولية التي تتعاطى مع اللاجئين وتعترف لهم بحقوق إنسانية أساسية، يعد إهدارها حيادا عن جادة حقوق الإنسان بصفة عامة.

هذا الجهد يحاول سد هذه الثغرة، بعد أن يسعى إلى رصد موجز للأوضاع الحقيقية للاجئين الفلسطينيين في مختلف أماكن شتاتهم.

ولما كانت التسوية الجارية بشأن القضية الفلسطينية الأم منذ مطلع التسعينات، تنطوي على شئ من عدم اليقين بشأن إمكانية تطبيق القرارات الدولية الخاصة باللاجئين، وهى في أفضل الأحوال تنطوي على تأجيل لتسوية هذه المشكلة – كما هو مقرر في صيغة اتفاق "أوسلو" وتوابعه – فإن السكوت عن إثارة الأبعاد الحقوقية للاجئين (والنازحين) هو بمعنى ما، تواطؤ مع الحالة الراهنة السيئة، وتخليد لمعاناتهم

الممتدة. ولذلك ينبغي الأخذ بمنظور أكثر إيجابية تجاههم. منظور يستكشف أفضل التصورات للارتقاء بأوضاعهم وضمان انسجامها مع المنظومة الحقوقية الدولية ذات الصلة، من دون المصادرة إطلاقاً على خياراتهم المبدئية وفي طليعتها حق العودة، الذي هو الأصل في هذه المنظومة طبقا لأكثر الآراء رجاحة وعقلانية، وهذه غاية أخرى من غايات هذا الجهد.

ولا شك في أن تحقيق هذه الغايات التي هي من طبيعة استشرافية، لن يكون ممكناً بغير شطط أن لم يهتد بالآراء والأفكار المطروحة، في السابق، أو في سياق التسوية الجارية ومن حولها على الصعد الرسمية أو الفكرية للأطراف المنغمسة في مشكلة اللاجئين والمعنية بها عن قرب. ذلك أن التصورات أو المشاهد المستقبلية لا تخلق عادة من فراغ، وإنما تنطلق من مؤشرات الواقع وما قد يشتق من مستجدات. بصيغة أخرى، يفترض هذا الجهد، أن الحلول المتداولة حول مشكلة اللاجئين -وان لم يجر تطبيقها في الوقت الراهن والمستقبل المنظور- سوف يكون لها صدى على أوضاعهم وحقوقهم الإنسانية عند التطبيق.. الأسئلة هنا: كيف يمكن الوفاء بأقصى مستوى ممكن من حقوق الإنسان في ظل كل مشهد متوقع؟ أو ما تداعيات كل مشهد محتمل الوقوع على هذه الحقوق؟ وما الشروط والمحددات التي يتوجب توفرها لتحقيق هذا الهدف؟

أيضاً، يفترض هذا الجهد:

1- أن الحفاظ على الوضع الراهن المتدهور للاجئين ليس هو السبيل القويم لصيانة حقوقهم السياسية التاريخية، ولعل العكس هو الصحيح، إذ قد يؤدى سحق اللاجئين وتضييق الخناق عليهم إلى الاستجابة لحلول لا تفي بتطلعاتهم أو بحقوقهم.

2- أن التسوية الجارية، غير المتوازنة، بالنسبة لأبعاد الصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية، قد تؤدى إلى مزيد من التآكل في الضمانات القائمة لحقوق اللاجئين الفلسطينيين في أماكن الشتات المختلفة. الأمر الذي لا يبشر بتسوية مستقرة، ويحتاج معه اللاجئين إلى عناية وضمانات أكثر رسوخا وصدقية لحقوقهم كما يحددها القانون الدولي والاتفاقات والقرارات ذات الصلة بحقوق اللاجئين بخاصة.

3- أن التعرض لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين وإبراز ضرورة وضع ضمانات لحقوقهم في غمرة آفاق غير واضحة المعالم لمستقبلهم، عملية بالغة الصعوبة فهذه المشكلة سبق أن تحطم على صخرتها نوايا كثيرة لتسوية الصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية. إنها العقدة الأكثر استعصاءً على الحل،

وهذا ما يجعل كل أطروحة لتسويتها أقرب إلى المجازفة. لهذا فإن هذه المقاربة لا تقول كلمة نهائية في كيفية ضمان حقوقهم، وما ينبغي لها أن تفعل ذلك، لأنها ببساطة تتناول مشكلة قديمة معقدة لكنها متجددة بمرور الوقت، وما زالت تتحرك بدينامية خاصة بها.

تأسيساً على هذه التعميمات والفروض سوف نتناول في هذا الجهد النقاط الآتية على التوالي:

أولاً: الإطار القانوني لضمانات حقوق اللاجئين.

ثانياً: اللاجئون الفلسطينيون.. المسافة بين النظرية والتطبيق.

ثالثاً: اللاجئون ومفاوضات التسوية.

رابعاً: مشاهد المستقبل وضمانات حقوق اللاجئين

خامساً: نحو تصور للحاجات وتفعيل الضمانات.

أولاً: الإطار القانوني لضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين

عرف اللجوء والبحث عن المكان الآمن منذ أقدم العصور، وبالتواكب مع تطور هذه الظاهرة، جرت محاولات عديدة لبلورة قواعد وضمانات لحماية اللاجئين وترتب على ذلك بروز ما اصطلح على تسميته بالقانون الدولي للجوء أو قانون اللاجئين.. وهو ذلك الفرع من القانون الدولي الذي يعنى بحماية طائفة من البشر في وضع إنساني خاص اضطرتهم فيه أسباب قاهرة إلى ترك بلادهم إلى بلاد أخرى للاعتقاد الحقيقي بوجود خطر على حياتهم أو كيانهم [1]. ويستمد هذا القانون مصادره من الاتفاقات العالمية أو الإقليمية والتشريعات الوطنية الخاصة بمركز اللاجئين. وكذا من حركة حقوق الإنسان، إلى جانب القرارات الأممية الصادرة عن الأمم المتحدة فيما يتصل باللاجئين.

طبقاً لهذه المصادر جميعاً، يستحق ملتمسو اللجوء كافة الحقوق والحريات الأساسية المنصوص عليها في الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان.. وهكذا ينبغي النظر لحماية وضمان حقوق اللاجئين عموماً في الإطار الأوسع لحماية حقوق الإنسان. وهذه منهجية أخذت بها المواثيق الدولية عموماً، بحيث يمكن القول، أن حماية اللاجئين من الجزئيات التي حققت تقدما نظرياً مذهلاً في القانون الدولي لحقوق الإنسان، كون هذه الحماية تطال معظم الحقوق التي للإنسان في ظل الوضعية العادية للمواطنة كحقوق الحياة، والحماية من سوء المعاملة والتعذيب، والتنقل الآمن وعدم الإرغام على العودة أن كان في ذلك ما يهدد السلامة الشخصية،

وتوفير الرعاية الممنوحة للمواطنين الأصليين على صعيد ممارسة الشعائر الدينية، وتوفير التربية الدينية والتعليم، والإعفاء من شروط المعاملة بالمثل بعد انقضاء فترة معينة على إقامتهم (ثلاث سنوات في المعتاد) ومراعاة قانون موطن اللاجئ في الأحوال الشخصية (كالزواج) وتوفير حريات التعبير والرأي (دون إخلال بأمن وسلامة بلد اللجوء) والتقاضي العادل، والعمل الحر المأجور والإسكان المناسب، والحصول على وثيقة سفر تمكن اللاجئين من التحرك من إقليم اللجوء وإليه، وعدم الطرد إلا تحت شروط وبعد إجراءات قانونية وقضائية مشددة[2].

وتعد اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، والبروتوكول المكمل لها لعام 1967، من أهم الصكوك الدولية المعبرة عن التقدم المشار إليه في ضمان حقوق اللاجئين على الصعيد الدولي بعد الحرب العالمية الثانية. لكنهما ليسا الإطار الوحيد في هذا الشأن، فثمة نصوص صريحة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948 والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966، تحض على ضمان هذه الحقوق. (المادة 13 مثلاً في كل من الإعلان والعهد) وهناك أيضا اتفاقية جنيف الرابعة لسنة 1949 بشأن حماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب، التي تتعلق المادة 44 منها بحماية اللاجئين والمشردين، كما تنص المادة 73 من البروتوكول الإضافي لها لسنة 1977 على مثل هذه الحماية. هذا بالإضافة إلى اتفاقية عام 1954 المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية، واتفاقية عام 1961 بشأن التقليل من حالات انعدام الجنسية، وإعلان الأمم المتحدة لسنة 1967 بشأن اللجوء الإقليمي، الذي نص على أن "منح اللجوء هو عمل سلمى وإنساني ولا يمكن اعتباره عملاً غير ودي"، ويتمسك بمبدأ "عدم الرد" بالنسبة لطالبي اللجوء حين يظن بأن ردهم يعرضهم لأخطار جادة.

وفى عام 1980 أكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة على الصلة الوثيقة بين انتهاكات حقوق الإنسان وتحركات اللاجئين[3]. وكانت الجمعية العامة قد أنشأت في ديسمبر 1946 المنظمة الدولية للاجئين كوكالة متخصصة مؤقتة، ثم أنشأت في ديسمبر 1950 مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التي أصبحت ترعى زهاء 17 مليون لاجئ في أنحاء العالم بخلاف اللاجئين الفلسطينيين الذين لا يخضعون لولايتها. ويعد توفير الحماية الدولية لحقوق اللاجئين من جميع الجوانب أهم أولويات عمل هذه المفوضية[4]، ويتم ذلك عبر جهود مفوضها العام الذي يمارس دوراً دبلوماسياً نشطاً وهادئاً لتحقيق هذه المهمة[5].

ولعل آخر التعبيرات عن الانشغال الدولي بضمان حقوق اللاجئين، ما صدر بهذا الصدد عن مؤتمر القمة العالمية الاجتماعية (كوبنهاجن – 1994).. ففي بيانه

الختامي، حث المؤتمر الحكومات على " الالتزام بالقانون الدولي والصكوك الدولية المتعلقة باللاجئين وتعزيز الآليات الدولية الإقليمية التي تدعم النشاط الملائم للوفاء باحتياجاتهم وحمايتهم.."[6].

وعلى الصعيد الإقليمي، تنامي الاتجاه الداعي لحماية اللاجئين على غرار ما تم دوليا. ومن الصكوك المتعلقة بهذا الاتجاه ما يعود إلى نهاية القرن الماضي، مثل معاهدة مونتفيديو لعام 1889 بشأن القانون الجنائي الدولي، التي تناولت اللجوء الإقليمي في أمريكا اللاتينية في باب خاص. وتبعها كل من اتفاقيتي كاركاس لعام 1954 وإعلان كرتاخينا بشأن اللاجئين لعام 1984، وهذا الأخير تم إدماجه في التشريعات المحلية لبعض الدول. ومن ناحيتها اعتمدت منظمة الوحدة الأفريقية في عام 1969 اتفاقيةً خاصةً تنظم جوانب محددة من مشاكل اللاجئين في القارة الأفريقية. وفى أوروبا اعتمد مجلس أوروبا عدة صكوك بشأن اللاجئين كالاتفاق الأوروبي بشأن إلغاء تأشيرات اللاجئين (1959) والاتفاق بشأن لجوء الأشخاص المعرضين للخطر (1967) والاتفاق بشأن نقل المسئولية عن اللاجئين (1980) والتوصية المتعلقة بتنسيق الإجراءات الوطنية حول اللاجئين (1981) واتفاقية دبلن لعام 1990، التي ترسى معايير لتحديد الدولة العضو المسئولة عن فحص طلب لجوء، عندما يتقدم أحد للجوء إلى دولة عضو أو أكثر من دول الجماعة الأوروبية (الاتحاد الأوروبي بعد ذلك)[7].

وقد أصدر النظام العربي، ممثلاً في الجامعة العربية، "الاتفاقية العربية لتنظيم أوضاع اللاجئين". وطبقاً لها، تتعهد الدول العربية ببذل كل ما في وسعها لضمان معاملة اللاجئين (بصفة عامة) معاملة لا تكون كمعاملة الأجانب المقيمين على أقاليمها كما تؤكد الاتفاقية أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الخاصة والبروتوكول الخاص بوضع اللاجئين لعامي 1951 و1967 على التوالي، وبذلك تجدد التزام الدول العربية بالشرعة الدولية لحقوق اللاجئين[8].

لنا أن نفترض أن هذه المنظومة الحقوقية المتكاملة بمستوياتها الدولية والإقليمية والعربية المتعلقة بحماية حقوق اللاجئين، تشكل الخلفية العامة لضمان حقوق اللاجئين الفلسطينيين. على أنه بالإضافة إلى هذه المنظومة، هناك أطر نظامية وتشكيلات وهيئات وقرارات دولية وعربية بعينها تختص بالتعامل المباشر مع اللاجئين الفلسطينيين ومشكلاتهم، مما يبرز شيئا من الخصوصية لوضعيتهم، وربما مثل ذلك من الناحية الظاهرية الشكلية نوعا من الاهتمام الدولي والإقليمي العربي بهذه الوضعية.

1 – فمن ناحية أولى وعلى الصعيد الدولي .. مثلت قضية اللجوء الفلسطيني الواسع في إطار الصراع العربي الإسرائيلي عام 1948 مشكلة مؤرقة كبرى للأمم المتحدة كمنظمة وليدة بعد الحرب العالمية الثانية. وكان إنشاء وكالة غوث اللاجئين الفلسطينيين على نحو عاجل من أهم ما استقرت عليه هذه الهيئة في ذلك الحين (نوفمبر 1948)، وكان الغرض الأساسي لهذه الوكالة توفير التغذية والخدمات الصحية والمأوى، وفى وقت لاحق، العمل للاجئين. وهكذا تركز الاهتمام على ما يقيم أود اللاجئين ويوفر الحد الأدنى من الضمانات اللازمة لإبقائهم على قيد الحياة. ومع ذلك لم تستطع الوكالة القيام بهذه الوظيفة كما يجب[9] فانتقلت الأمم المتحدة إلى إنشاء وكالة أخرى هي "وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى" (أونروا – ديسمبر 1949) وحددت لها هدفين أساسيين هما:

– التعاون مع الحكومات المحلية للقيام بالإغاثة المباشرة وبرامج التشغيل للاجئين بحسب توصيات بعثات المسح الاقتصادي.

– التشاور مع حكومات مناطق وبلاد اللجوء حول الإجراءات التي تتخذها هذه الحكومات حين تصبح المساعدة الدولية للإغاثة غير متوفرة.

وبدا من ذلك، أن مهمة الوكالة مؤقتة ورهن بتسوية مشكلة اللجوء الفلسطيني التي تتوقف على النوايا والجهود السياسية، وهو أمر لم يتحقق منذ ذلك الحين، مما اقتضى استمرار ولاية الوكالة وتجديد عملها، خصوصا وأن المشكلة أصبحت أكثر تعقيدا وأوضاع اللاجئين أكثر بؤسا بمرور الوقت.

وفى الوقت الراهن، تمثل الوكالة جهازاً فرعياً ملحقا بالجمعية العامة للأمم المتحدة[10] وهى في الحقيقة من أقدم وأوسع الأجهزة الدولية المنوط بها رعاية اللاجئين الفلسطينيين في شؤون الصحة والتعليم في خمسة مناطق كبرى لوجودهم هي الضفة وغزة والأردن وسوريا ولبنان.

وبغض النظر عن مستوى الخدمات ومساحة القدرات التي تضطلع بها الوكالة، ولضمان حقوق اللاجئين –وهو ما سنقومه في جزئية أخرى – فأنها تمثل التعبير الأكثر بروزاً عن الحماية الدولية المتوفرة لهم على الصعيد غير السياسي.

إلى جانب هذا التعبير المؤسسي، يمكن احتساب عدد كبير من القرارات الدولية التي تتعرض لجوانب مختلفة من مشكلة اللاجئين، كنوع من الضمانات الدولية لحقوقهم. وينتمي إلى هذه الطائفة الحمائية – أيضاً بغض النظر عن فعاليتها ونفاذها – تلك القرارات المؤيدة لمبدأ حق العودة لكل من اللاجئين منذ عام 1948 والنازحين منذ عام 1967، وفى طليعتها قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة رقمي 194 لعام

1948 و237 لعام 1967، واللذان جرى التأكيد عليهما في كل الدورات اللاحقة. وينتمي لهذه الطائفة، قرارات متعددة الأهداف تختص بالاعتراف بحقوق اللاجئين السياسية والمشروعة وبضرورة تعزيز أحوالهم الاجتماعية وبالاقتصادية والصحية والثقافية والتعليمية والتربوية، وتنادى بالحفاظ على تراثهم وثرواتهم.... الخ.

ويحق اعتبار كل الجهود الداعية إلى ضمان هذه الأحوال وإدانة انتهاك مختلف حقوق اللاجئين، الصادرة عن مؤسسات دولية مختلفة، ضمن صنوف الحماية الهادفة لضمان هذه الحقوق ومتابعة الالتزام بها.

2 – من ناحية أخرى، بذل النظام العربي جهدا خاصا لضمان حقوق اللاجئين. وقد قدر لهذا النظام أن تكون مشكلة اللجوء الفلسطيني من أوائل القضايا الكبرى التي واجهها، وكان عليه إعمال آليات محددة في هذا السبيل، وهو ما زال بعد في مرحلة النشأة. ومثلما هو الحال على الصعيد الدولي، انقسم أداء النظام تجاه المشكلة إلى جانب مؤسسي، وآخر يتعلق بتثبيت مواقفه عبر عدد كبير من القرارات التي تمس أوضاع اللاجئين، وتنظم حياتهم ووجودهم المباشر في المحيط العربي، الذي قدر له أيضاً أن يضم أكبر نسبة منهم.

في الجانب المؤسسي، اعترف النظام العربي بحكومة عموم فلسطين (أكتوبر 1948) التي كان ضمن برنامج عملها " تنظيم حياة اللاجئين من أبناء الأمة وتأمين حاجاتهم وأعادتهم إلى أماكنهم وضمان الحريات الدينية والمدنية والشخصية للمواطنين الفلسطينيين على اختلاف مللهم ونحلهم وضمان حرية العبادة لجميع الطوائف والعمل على تعويض أصحاب الأموال والأعمال والأملاك الذين لحقت بهم الأضرار، وتنشيط الزراعة والتجارة والصناعة وإيجاد أعمال للعاطلين من أبناء الأمة "[11]. وكانت هذه الأهداف والطموحات أكبر من الإمكانات الحقيقية التي استحوذت عليها تلك الحكومة، لكنها تمكنت من موقعها بالقاهرة من العناية بطائفة من اللاجئين، وتسهيل قضاء بعضاً من حوائجهم الملحة، كإصدار نحو 90 ألف جواز للسفر التي كانت – بقبولها من الدول العربية – توفر لحامليها حق التنقل، ومنح شهادات الجنسية وشهادات الميلاد وكتب التوصية للعمل والتوظيف لجهات عربية مختلفة، وتسهيل الحصول على اذونات لمزاولة اللاجئين بعض المهن في مصر، وتقديم معونات مالية وصحية لشديدي العوز منهم، والسعي لدى السلطات العربية لإلحاق أبناء اللاجئين بسلك التعليم.

استمرت حكومة عموم فلسطين في تولي هذه الضمانات التي كانت على محدوديتها الموضوعية، مهمة لمجتمع اللجوء الفلسطيني في مصر وقطاع غزة بشكل خاص، حتى بعد إنشاء منظمة التحرير الفلسطينية عام 1964.. وبإنشائها

بتوافق عربي وتحت مظلة النظام العربي، أخذت "المنظمة" زمام المبادرة في المساهمة بالوفاء بشيء كثير من الضمانات الحقوقية للاجئين على نطاق جغرافي واسع طال معظم أماكن الشتات الفلسطيني، ونطاق نوعي متعدد، كاد أن يغطي معظم جوانب الحياة، العمل، التعليم، الصحة، الرعاية الاجتماعية، التأهيل والتدريب، الثقافة، الهوية والمساعدات العينية، تيسير حق التنقل والسفر.. وقبل ذلك كله، تمكنت المنظمة من تنظيم صفوف اللاجئين وتأطيرهم في مؤسساتها والتقدم بهم إلى القوى الخارجية كشعب متكامل له حقوق كسائر الشعوب. وعبر منظومة مؤسسية متكاملة إلى حد كبير حققت المنظمة ما يمكن تسميته بالحق في الأمن الذاتي والسياسي للاجئين، وأعادت لديهم الثقة في وجود كيان جامع يعبر عن حقوقهم، ويقيهم غوائل الانتهاكات الواقعة عليهم، بسبب شعور الآخرين بضعفهم (تحقق ذلك مثلا بالنسبة للاجئين في لبنان بين عامي 1971و1982).

كذلك أظهر النظام العربي تعاونا مع وكالة "أونروا" وجرى عقد اتفاقات بين الدولة المضيفة للاجئين والوكالة، تمكنت الأخيرة بفضلها، من القيام بمهامها على أقاليم هذه الدول[12] وتجاوب النظام مع الآلية الدولية التي قررتها الأمم المتحدة غداة نشأة مشكلة اللاجئين بهدف إيجاد تسوية وهي "لجنة التوفيق الدولية"، وتمسك النظام في الحقيقة برغبته في أعمال القرارات الدولية الخاصة بهذه التسوية وأهمها على الإطلاق القرار 194 لعام 1948 المتعلق بالعودة أو التعويض[13].

والواقع أن النظام العربي خص مشكلة اللاجئين الفلسطينيين في طورها الجنيني الأول ببعض الأجهزة ذات الطابع الاغاثي العاجل، مثل "لجنة فلسطين الدائمة ولجنة الخبراء الماليين والمجلس الأعلى لإغاثة اللاجئين "غير أن تطور هذه المشكلة، أبرز الحاجة إلى آليات لها صفة الديمومة والشمول، لمعالجة الأبعاد الجانبية المترتبة عليها. هكذا، تم إنشاء "إدارة فلسطين" في الجامعة العربية منذ يناير 1954 –وتصفية بقية الأجهزة السابقة عليها – ومن بين مهامها، أن عهدت لهذه الإدارة عبر شعبة خاصة بها للاجئين، مهمة "العناية بشؤون اللاجئين المعنوية والمادية ودراسة قابلية استيعاب مختلف المناطق ومختلف المشاريع المخصصة لتشغيلهم ومعرفة مقدار الأعباء التي تتحملها الحكومات العربية، جراء قضية فلسطين ووجود اللاجئين في بلادها. "[14].

ومن جديد، ظهر أن هذه الإدارة غير كافية للتخفيف من الصعوبات التي تواجه اللاجئين على نحو مباشر، وبدت ضرورة لوجود جهاز أكثر تماسا مع مجتمع اللجوء الفلسطيني في الدول العربية. وتمخضت التحضيرات والأفكار العربية المتبادلة عن تكوين "مؤتمر المشرفين على شؤون الفلسطينيين في الدول العربية

المضيفة " كجهاز يعقد اجتماعات دورية (مرتين في العام) في رحاب الجامعة العربية. وقد استهل هذا المؤتمر أعماله في يونيو 1964، وبحكم اختصاصه المنصب أساساً على البحث في كيفية الاضطلاع بشؤون الحياة اليومية للاجئين، السفر والإقامة والعمل والتعليم والصحة، فإن هذا المؤتمر كان (وما يزال) أكثر الأجهزة العربية علاقة بحقوق اللاجئين الفلسطينيين في هذه الأمور وأجدرها بالانشغال بضمان هذه الحقوق في بيئة شتاتهم العربي. ولعل أهم ما أنجزه هذا الجهاز بهذا الخصوص هو "بروتوكول معاملة الفلسطينيين في الدول العربية" الذي اقره وزراء الخارجية العرب في 1965/9/10 والذي نص بعد ديباجة قصيرة على[15]:

أ – مع الاحتفاظ بجنسيتهم الفلسطينية يكون للفلسطينيين المقيمين حالياً، في أراضي ... الحق في العمل والاستخدام أسوة بالمواطنين.

ب – يكون للفلسطينيين المقيمين في أراضي الدول العربية الأخرى، الحق في الدخول إلى أراضي ... والخروج منها، متى اقتضت مصلحتهم ذلك ولا يترتب على حقهم في الدخول الحق في الإقامة إلا للمدة المرخص بها لهم، وللغرض الذي دخلوا من أجله ما لم توافق السلطات المختصة على غير ذلك.

جـ – يمنح الفلسطينيون، المقيمون حالياً، في أراضي ... وكذلك من كانوا يقيمون فيها وسافروا إلى المهاجر، متى رغبوا في ذلك، وثائق صالحة لسفرهم وعلى السلطات المختصة، أينما وجدت، صرف هذه الوثائق أو تجديدها بغير تأخير.

د – يعامل حاملو هذه الوثيقة في أراضي دول الجامعة العربية معاملة رعايا دول للجامعة بشأن التأشيرات والإقامة.

وفى جانب القرارات، يمكن إحصاء عدد كبير من الضمانات التي وفرها النظام العربي. على المستوى الجماعي حيث يفترض أن هناك قرارات تتناول تفصيلا عزم الدول العربية على الوفاء للاجئين الفلسطينيين بكافة الحقوق التي تكفلها الصكوك الدولية ذات الصلة، فضلا عما تتطلبه الوثائق القومية من تضامن فطرى مع هذه الشريحة التي كانت الأكثر تضرراً من مجريات المواجهة العربية الصهيونية[16].

ثانياً: المسافة بين النظرية والتطبيق

المنظومة المؤسساتية القانونية المعنية بشؤون اللاجئين الفلسطينيين التي عرضنا لها في النقطة السابقة، أغرت البعض ودفعتهم إلى حكم مفاده "أن هؤلاء اللاجئين لا

تنقصهم الحماية الدولية، لأن دول الجامعة العربية تصدر لهم وثائق سفر وتمنحهم المساواة في المعاملة مع رعاياها، ومن المعلوم أن هذه المزايا، إنما تمثل شواهد تنفي نقص الحماية عن اللاجئ.."[17] غير أن مؤشرات الواقع تنقض هذا الحكم من جذوره وتجعله ينتمي إلى المدرسة التي تأخذ بظاهر المعاملة والقول.. لا أكثر.

تفيد هذه المؤشرات أن مجتمع اللجوء والنزوح الفلسطيني، يفتقر إلى الحد الأدنى اللازم من الضمانات التي استقرت عليها المجتمعات المتحضرة عرفاً وقانوناً، حتى حق رأى آخرين بأن " مصير اللاجئ ظل لسنوات ممتدة يتقرر على يد قوى تتحكم في كل شئ في حياته تقريبا، بدءا من السعرات الحرارية التي يتناولها في الطعام وانتهاءاً بمكان مضمون لطفل في فصل دراسي. وهو وضع لا يمكن مقارنته بأوضاع أية مجموعة بشرية باستثناء تلك الموجودة في معسكرات للاعتقال "[18].

والحق أن كلا الرؤيتين ينطوي على قدر من المبالغة.. لقد ظل اللاجئون الفلسطينيون عموماً لا يحظون بالضمانات التي تدعيها أطر الحماية الدولية أو العربية، ولا هم في الوقت نفسه كانوا يمثلون كماً مهملاً تماماً، لكنهم، وهذا موضع مفارقة وخصوصية، راوحوا عموماً من حيث مستوى الحماية بين النقيضين. وقد تفاوتت حظوظهم في هذا المجال بحسب الزمان والمكان وتقلب أطوار السياسات الدولية والإقليمية والذاتية من حولهم. والذي يسترعى الانتباه أن استحقاقات التسوية السياسية للصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية، قد باغتتهم أو التفت من حولهم، وهم أقرب ما يكونون إلى الوضع الأسوأ، وضع كادوا فيه أن يحرموا من معظم الضمانات التي وفرت لهم حدا معينا من مقتضيات الحياة في اللجوء. ومن المرجح أن ينعكس هذا التواكب بين انخفاض الضمانات وتسارع آلية التسوية السياسية، على الحلول المطروحة لمشكلتهم.

بكلمات أخرى، كانت هناك دوما فجوة (وربما جفوة) بين المثل القانوني المأمول توفره لضمان حقوق اللاجئين وواقعهم الفعلي. وفيما يلي إضاءة على هذه الناحية في سياقاتها الدولية والعربية والذاتية على التوالي.

1 – السياق الدولي

لم يكن التعامل مع مشكلة اللاجئين في هذا السياق مرضيا للضمير الإنساني الحق ولا كان متسقاً مع المنظومة الدولية لحقوق اللاجئين عموماً في أي أطوارها.. ففضلا عن عدم ظهور إرادة جدية لدى المجتمع الدولي، ممثلا في الأمم المتحدة، قواها الكبرى بخاصة، في تنفيذ عشرات القرارات الداعمة لحقوق اللاجئين، وهو أمر كان كفيلا بإزاحة أكثر الانتهاكات الواقعة عليهم، وتوفير حماية جذرية

لوجودهم، أبرز سلوك الأونروا وهي المؤسسة التي ارتضاها المجتمع الأممي للتعاطي العملي مع مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، جوانب نقص فادح. من آيات ذلك:

– أن المجتمع الدولي لم يكلف الاونروا طبقا لقرار نشأتها صيانة الشرعة الدولية للاجئين وتطبيقها بحذافيرها على الحالة الفلسطينية. فقد تحددت اختصاصات هذه الوكالة في إغاثة اللاجئين وتشغيلهم.. لا أكثر ولا أقل. ولما اتضح أن التشغيل مرتبط في العقل الفلسطيني (والعربي) بالتوطين خارج فلسطين وبإهدار حقوق أخرى، وأنه يلقى مقاومة انكمش دور الوكالة إلى الإغاثة فقط. وبرغم أن دورها ينسجم مع طبيعتها وكذلك مع منهجية حقوق الإنسان التي تفترض أن تعزلها عن الأبعاد السياسية لمشكلة اللاجئين، إلا أن أداء هذه الوكالة في مجمله كان، بدلالة شواهد معينة، متهماً لدى طائفة من اللاجئين وغيرهم من المتعاطفين، بوجود نوايا سياسية سلبية تجاه الحقوق الأساسية للاجئين وقضيتهم الوطنية الأم[19].

– وحتى بالنسبة للإغاثة والتأهيل، فإن الأونروا، اتبعت سياسة استهدفت تقليص حجم هذا الجانب من ناحية، وتقليص شريحة المتمتعين به من ناحية أخرى. ويتجلى ذلك مثلا في التعريف غير المسبوق والذي وضعته الوكالة للاجئين الذين يستحقون خدماتها[20]، وفي عدم مد معظم هذه الخدمات لنازحي ما بعد عام 1967، وفي ضعف ومحدودية مستوى الخدمات المقدمة للذين رأت أنهم يستحقون خدماتها بمختلف نوعياتها[21] علاوة على إخراج كثير من اللاجئين والنازحين المبعثرين على رقعة واسعة من نطاق خدماتها، فان الوكالة لا تتصل بعشرات بل مئات الآلاف من هؤلاء المنتشرين في مصر ودول الخليج العربي وأوروبا والولايات المتحدة، ويبدو أن هذا القطاع الإنساني الواسع ترك ليواجه مصيره عبر إبداعات شخصية وصراعات، أحيانا مأساوية، مع ظروف الحياة المتقلبة من حولهم.

– لم تخصص الأمم المتحدة موازنة أصيلة للأونروا. وإنما ظل تمويلها يعتمد منذ البداية على مساهمات طوعية من المجتمع الدولي (نحو 70 دولة ومنظمة حكومية وغير حكومية وخدمات مباشرة من الدول للاجئين) وكانت الوكالة وما تزال تعمل تحت هاجس الحاجة والعجز المالي. وبسبب الضغوط الناجمة عن تضخم أعداد اللاجئين وارتباط المساعدات المقدمة من مساهمين أساسين بأبعاد سياسية في كثير من الأحيان، فقد اضطرت الوكالة إلى التزام جانب الحذر في أشغالها وترجمة العجز المالي في تضييق برامجها وإتباع أسلوب الاستعطاء والاستعطاف[22] وبصفة عامة مارست الوكالة دورها وهي مشدودة إلى نزعة

التوفيق بين حاجات اللاجئين والقدرات المتاحة لها. وكانت النتيجة دوما تأتي على حساب الوفاء بالتغطية اللازمة للحاجات.

– لا يمكن التقليل من تداعيات الأجواء العاصفة التي عملت فيها الوكالة فالحروب العربية الإسرائيلية، والحروب الأهلية العربية (في الأردن ولبنان والكويت مثلا)، أعاقت في أحيان كثيرة مسألة تدفق أشغال الوكالة وخدماتها باستمرار، وكان تغلغل اللاجئين في كل هذه الحروب عاملا مضافا لتفاقم أوضاعهم (قتلى وجرحى ونازحين جدد ولاجئين للمرة الثانية والثالثة وتدمير مخيمات) من دون إمكانية موازية لدى الوكالة لمنع الآلام المتجددة والمتمخضة عن هذه البيئة المضطربة.

– افتقر أداء الوكالة الإداري في بعض الأحيان إلى الحكمة. كان لدى الوكالة مثلا وما يزال – جهاز إداري ذو رأس صغيرة (نحو 150 موظفا دوليا) يستحوذ على أكثر من 60% من المصروفات الإدارية (11% من موازنة الوكالة كلها) وجسد كبير (نحو 17 ألف موظف محلي عام 82 و20 ألف في عام 1994) يستهلك باقي هذه المصروفات[23] وبدلا من إتباع سياسة مالية ملائمة إزاء جهازها الداخلي، لجأت الوكالة إلى تقليص أو إيقاف بعض الخدمات العزيزة بالنسبة للاجئين، مضيفة بذلك عنصرا للسخط من سياستها، ومسيئة في النهاية إلى الحماية التي تسبغها على اللاجئين.

– برغم أن الوكالة تتمتع بالشخصية الدولية، وبرغم إنها عقدت اتفاقات مع الدولة المضيفة للاجئين، بغرض تسهيل مهمتها، إلا أن هذه الدول وخاصة إسرائيل في غزة عام 1956 وفى الضفة وغزة بعد عام 1967، تجاهلت إلى حد كبير هذه النواحي، وأعاقت أعمال الوكالة، مما شكل صعوبة أخرى أمام الالتزام بأهدافها إزاء اللاجئين في هذه الدول[24].

2 – السياق العربي

أية محاولة لوصف وتقييم مستوى الحماية التي تهيأت للاجئين والنازحين الفلسطينيين في المحيط العربي، لابد أن تصاب بخيبة الأمل. ومبعث هذا الشعور، انه سواء على المنشغلين بهدف كهذا، أقاسوا هذا المستوى بمعايير قانون اللجوء الدولي أم قارنوه بقيم الضيافة العربية الشهيرة أو بما قرره النظام العربي نفسه بهذا الخصوص، فانهم لن يهتدوا إلى نتيجة إيجابية.

وفى الواقع ليس من المحتمل أن يعامل اللاجئين –أي لاجئين– في أي مكان بمثالية مبالغ فيها.. وإلا لما كانت حالة اللجوء تعبيرا عن وضع غير طبيعي، يحتاج

من اضطرتهم الظروف إليه إلى رعاية خاصة، لكن حالة اللجوء الفلسطيني، كان يؤمل لها أن تكسر هذه القاعدة، كون اللاجئين الفلسطينيين جزءا لا يتجزأ من المحيط العربي الذي استقبلهم غداة نكبتهم، وكون النظام العربي تغلغل في قضيتهم الأم، وأعلن عن مواثيق وقرارات ومؤسسات تدعى لهم الحماية وضمان الحقوق الأساسية.. بل وكونهم قبل ذلك، لدى الكثيرين من أصحاب النظرة الشكلية حسنة النوايا، عرب يعيشون في ضيافة عرب، وعلى نحو مؤقت مهما طال أجل هذه الضيافة.

غير أن ذلك لم يحدث، فليس صحيحا أن اللجوء الفلسطيني حظي تلقائيا بخصوصية في الواقع العربي، تستدعى نظرة تفضيلية بالمطلق لهم مقارنة باللاجئين في أي نموذج آخر. ولعل هذه النتيجة التي توصل إليها اللاجئون، قبل غيرهم، كانت مصدر آلام مضافة اختزنتها خبرتهم الجماعية.

يقول الواقع أن المواثيق التي سنها النظام العربي للتعامل مع اللاجئين، شأنها شأن الأطر العربية الأخرى، لم تنل إجماع الدول العربية. فقد افترقت هذه الدول منذ البداية في تكييفها لوضع اللاجئين واستعدادها لتقديم الخدمات لهم وضمان حقوقهم (حتى في غير الحقل السياسي) فبالنسبة لبروتوكول معاملة اللاجئين المشار إليه آنفا، يلاحظ فضلا عن انه أشتق بعد قرابة عقدين من بداية المشكلة (1965) بما أملته هذه الفترة الطويلة من معاناة فردية وجماعية لهم في الشتات العربي، فقد تراوحت مواقف الدول العربية تجاهه بين مجموعة وافقت عليه دون تحفظ (الأردن، الجزائر، السودان، العراق، سوريا، مصر، اليمن) وثانية وافقت بتحفظات (الكويت، لبنان، ليبيا) وثالثة لم تعلن موقفها منه (العربية السعودية، المغرب)، ودول لم تحضر أصلا اجتماع وزراء الخارجية الذي أقره (تونس) وأخرى انضمت إلى الجامعة العربية بعد توقيع البروتوكول، وما زال موقفها منه مجهولا (البحرين، قطر، عمان، الإمارات العربية، موريتانيا، الصومال، جيبوتي، جزر القمر)[25]. والثابت أن الدول العربية المضيفة وغير المضيفة للاجئين، لم تأخذ الضمانات التي قررها ذلك البروتوكول، والقرارات التي أكدت فحواه بعد ذلك، على محمل الجد. ولم تستمد صلتها باللاجئين منه. بل أن كل دولة مضت إلى استلهام فلسفتها وسياستها إزاء اللاجئين من مصادر كان جوهرها ومحددها الرئيسي الموقف من القضية الفلسطينية، أو صعود وهبوط التعاطف القومي العام مع هذه القضية، أو العلاقة بين النظام الحاكم والقيادات السياسية الفلسطينية[26].

ففي عام 1970 وبعد خمس سنوات من إقرار البروتوكول المذكور، لاحظ مؤتمر المشرفين على شؤون الفلسطينيين " أن إجراءات السفر والإقامة والعمل، المتعلقة

بالفلسطينيين في الدول العربية ما زالت تواجه صعوبات ومتاعب، ولا تتفق مع الروابط القومية والوطنية"[27]. ومن المثير أن البحث في هذه القضايا التي هي من صميم ضمانات حقوق اللاجئين، ما زال يمثل بندا مزمنا على جدول أعمال مؤتمر المشرفين، في ظل تراجع مستمر في درجة تسامح الدول العربية مع مشكلات اللاجئين، وتراجع في الفكرة القومية التي كانت تفرض شيئا من الإقبال عليهم وتفهم أوضاعهم. بحيث يمكن القول انه ليس ثمة ما يدل على تغير إيجابي في الأفق المنظور[28]. ومنطقي أن عدم الالتزام العربي بمستوى الضمانات التي قررتها الأطر العربية الجماعية للاجئين، يعنى وجود تفاوت نسبى في تعامل الدول العربية معهم. ولعل عجالة حول السياسات والإجراءات المتبعة في بعض هذه الدول تفيد في الكشف عن المضمون الحقيقي لهذا التباين وتداعياته وتلقي ضوءا على حجم مشكلة اللاجئين:

الأردن واللاجئون حوى الأردن منذ عام 1948 أكبر عدد من اللاجئين، وربما الشطر الأعظم من نازحي ما بعد عام 1967[29]، ومع ذلك فإن السياسة الأردنية التي رمت إلى دمج اللاجئين وبعض النازحين في النسيج الذاتي للدولة من جميع الجوانب بما في ذلك الحصول على المواطنة والجنسية، جعلت هؤلاء في وضع حقوقي أفضل مقارنة حتى باللاجئين المقيمين على ما تبقى من فلسطين التاريخية (الضفة وغزة) لا سيما بعد فصل الضفة عن الأردن قانونا في صيف عام 1988.

ففي عام 1950 عدل قانون الجنسية الأردني ضامنا الجنسية الأردنية لسكان الضفة، حين اعتبر كل من كان يحمل الجنسية الفلسطينية من غير اليهود قبل تاريخ 1948/5/15 (يوم إعلان الدولة اليهودية) وكان يقيم عادة بتاريخ صدور القانون في المملكة الهاشمية الأردنية أردنيا. وفى عام 1954 أجاز الأردن اكتساب جنسيته لمن يرغب من اللاجئين من غير الذين حصلوا على هذا الحق من قبل. وبذلك تهيأ للاجئين الاندماج في كامل الحياة الأردنية وما توفره من حقوق، غير أن هذه الميزة جاءت غير منهجية وشبه اكراهية، وفى إطار رغبة مشبوبة من الأردن في استكمال هيكل الدولة ولا سيما فيما يتعلق ببنية سكانية معقولة، حدثت جزئيا بضم اللاجئين وإدماجهم. وتأتى الآلية الاكراهية في هذا المثل من أن الحصول على الجنسية، كان تقريبا الطريق الوحيد المتاح أمام جموع اللاجئين المجردة من كل مظهر للمقاومة، للحصول على الحقوق الأساسية للإنسان، السفر والتنقل والعمل والتعليم بل وتسجيل الولادات والأموات[30]. كما أن هذا الاندماج بدا شكليا حين ظلت مراكز القوة الحقيقة في أيدي الأردنيين الأوائل. فمنح المواطنة للاجئين لم يترتب عليه منع الاشتباه في نوايا جلهم وفرض رقابة حقوقية صارمة عليهم[31].

وبما أن أبناء التجمع الفلسطيني الأصل كانوا يتمتعون بمستوى نظامي وحضاري أرفع نسبيا، فإن الوضع الجديد لم يشبع روح المواطنة الكاملة والنزوع الإنساني إلى الترقي المفتوح لديهم[32] وما زال النازحون تحديدا، يعاملون بأقل مما تقرر لمن تجنس من اللاجئين. فيحصل هؤلاء على بعض حقوق العمل والتعليم وشراء المواد التموينية المدعومة، ويحملون جوازات سفر مؤقتة لمدة عامين، قابلة للتجديد ولا يحق استخدامهم في الدوائر الحكومية أو البنوك.

لقد وقع اللاجئين في الأردن في حيرة التنازع الذي أطل بين حين وآخر بين النظامين الأردني والفلسطيني، ودفعوا في بعض أطوار هذا التنازع ثمنا باهظا من أمنهم الذاتي، وانتهكت لهم حرمات وحقوق كثيرة، بما فيها حق الحياة. وليس الصراع الدامي في المخيمات عامي 1970و1971 سوى مثل بارز بالخصوص. وحين أعلن الأردن انسحابه القانوني من الضفة الغربية في 1988/7/31 قرن ذلك بالإعلان عن أن جوازات السفر الأردنية التي في حوزة سكان الضفة وغزة، ونصفهم من اللاجئين، هي مجرد بطاقات سفر مؤقتة[33]. ولابد أن تطبيق هذا الإعلان أفضى إلى انعكاسات سلبية عليهم في جوانب حياتية كثيرة، ليس أقلها أهمية انكماش نطاق الضمانات متعددة الأغراض التي كانت تكفلها الجنسية الأردنية، وهذا على أي حال مثل آخر على آثار المتغيرات السياسية العربية في إطارها الأردني الفلسطيني على حياة اللاجئين.

سوريا واللاجئون: يعيش اللاجئون الفلسطينيون في سوريا وضعا استثنائيا فيما يخص الحماية المسبغة عليهم، مقارنة ببقية تجمعات اللاجئين في الشتات العربي[34]. وإذا كان اللاجئون في الأردن قد حازوا وضعا حقوقيا كاملا، مما يثير التساؤل عن أثر ذلك على حالة اللجوء ذاتها، (إذ لا يعد من حصل على جنسية دولة معينة وحمايتها لاجئا)[35]، فإن السياسة السورية ضمنت للاجئين كافة الحقوق المدنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية المتساوية مع مواطنيها، مع الاحتفاظ لهم بالجنسية الفلسطينية الأصل[36] صحيح أن هؤلاء لم يتمتعوا بالحقوق السياسية، لكن ذلك يتسق والشرعة الدولية تجاه اللاجئين، كما أن السياسة السورية تنفرد عربيا، بتطبيق مقاييس النظام العربي لضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين بحذافيرها. ويعزى ذلك في إحدى الرؤى إلى ما يكمن في العقيدة السياسية الحاكمة من أن فلسطين وسكانها هم سوريا الجنوبية[37].

لبنان واللاجئون: في علاقاتهم بالدولة اللبنانية، لم يتمتع اللاجئون منذ وطأوا البلاد حتى الوقت الحاضر بأية ضمانات ذات شأن، تختلف عما يقدم بالنسبة لأي

أجنبي يمكن أن يطوف هناك لبضعة أيام[38]. كان الموقف اللبناني واضحا من البداية، فحين اقر بروتوكول معاملة الفلسطينيين تحفظ لبنان تقريبا على كل مواده[39] بعبارات تشير بالضبط إلى عدم الاستعداد للالتزام به. وهو ما حدث قبل البروتوكول وبعده. وعلى الجملة، تعد أوضاع اللاجئين في هذا البلد ضمن الأسوأ بالنسبة لكل أوضاعهم في دنيا الشتات فلسطينيا وعربيا ودوليا، إذ تفرض على هؤلاء وبحكم القانون قيود في العمل، فلا يحق للاجئين أن يعملوا في أي قطاع اقتصادي، صغر شأنه أم كبر، دون الحصول على تصاريح مسبقة، غالبا لا يتم الحصول عليها إلا عبر الفساد الإداري، ويحظى من تمكنه الأقدار من العمل، بحماية قوانين الضمان الاجتماعي والتأمين.. وبذلك قبل هؤلاء، خفية وجهرة، مكرهين العمل في قطاعات متدنية أو سوداء، ليس لهم حق التجمع النقابي أو التنظيم لمتابعة أوضاعهم أو حقوقهم وجاء حين جرى فيه اقتطاع جزء من أجر العمالة الفلسطينية للضمان الاجتماعي الذي ليس من حقهم، وعندما جرت مطالبات بإلغاء هذا الاقتطاع أو تقديم خدمات موازية، رفضت السلطات المختصة ذلك، بذريعة أن هذا الإجراء يستلزم المعاملة بالمثل[40]، وهذه مفارقة تثير السخرية والآسى. كما تتبدى دونية وضع اللاجئين بالنظر إلى أن العاملين منهم يتحصلون على أجر غير متساو ومع نظرائهم من اللبنانيين عن العمل المتساو[41].

ويعرض النموذج اللبناني للتعامل مع حق الإقامة للاجئين لحالة صارخة من التفاوت، فإذا كان ضمان الإقامة والاستقرار للاجئين يختلف من دولة إلى أخرى، فإن هذا الضمان يتفاوت داخل الدولة الواحدة في لبنان. إذ تتعاطى الدولة مع ثلاث فئات بالنسبة لشرعية الإقامة[42]:

- فئة أولى، يحصل أصحابها على "وثائق سفر" تمكنهم من السفر والعودة دون تأشيرات مسبقة. وتضم أولئك الذين تشملهم إحصاءات الأونروا منذ الخمسينات، ومسجلة لدى "مديرية الأمن العام وشؤون اللاجئين" وهي الجهة المشرفة على اللاجئين الفلسطينيين.

- وفئة ثانية، من حق أفرادها الحصول على "وثائق مرور" تمكنهم من السفر والعودة وتضم غير المسجلين لدى وثائق الأونروا لكنهم يستفيدون من خدماتها بشكل أو آخر.

- وفئة ثالثة، وهى الأكثر معاناة، إذ لا يملك أفرادها أية أوراق ثبوتية وتعد إقامتهم غير شرعية وتشمل النازحين منذ عام 1967 الغير مسجلين في وثائق الأونروا.

وليس مستوى تعليم اللاجئين في لبنان بأسعد حالا من بقية أوضاعهم. بل هو المستوى الأدنى مقارنة بنظيره لدى كل التجمعات الفلسطينية[43]. فخدمات وكالة الأونروا التعليمية تتوقف عند مستوى الشهادة الإعدادية، ومن أراد استكمال السلم التعليمي فما عليه إلا أن يعتمد على قدراته المالية ودفع مستحقات دراسية باهظة، لا تتوفر للغالبية الفلسطينية بحكم ضيق سوق العمل، وغياب القدرة المالية الذاتية. أما أولئك الذين يتخطون المعوقات الإدارية والمالية ويتمكنون من حمل شهادة تعليمية، فانهم قد لا يستطيعون على الأرجح دخول سوق العمل[44]، وذلك أما بسبب المنافسة من المواطنين اللبنانيين حيث الأفضلية عادة لهم، وأما لعدم وجود فرص العمل في سوق هو متخم من الأصل[45] ليس مدهشا والحال كذلك، أن تبلغ البطالة حدها الأقصى بين شباب اللاجئين وخريجيهم (نحو 33% عام 1989) وان يقع اللاجئين في حالة من عدم اليقين بالنسبة للمستقبل، حالة يبدو فيها التعليم تجارة خاسرة[46].

ولعله من المناسب أن نشير إلى أن وجود المقاومة الفلسطينية ومراكز الثقل في السياسة الفلسطينية على الساحة اللبنانية، قد وفر هامشا للحركة وشيئا كثيرا من الضمانات الذاتية للاجئ لبنان وبخاصة طوال عقد السبعينات. ففي تلك الفترة استطاع الوجود السياسي الفلسطيني الوفاء بحاجات ملحة للاجئين من حيث فرص العمل والتعليم والرعاية الصحية والأمن الذاتي وتحسين السكن في المخيمات[47]. غير أن هذا الغطاء زال منذ مطلع الثمانينات، وحدثت بخروج المؤسسات الفلسطينية المدنية والمسلحة من لبنان، انتكاسة ردت الأوضاع إلى سابق عهدها، وربما إلى الفترة التي كان اللاجئون يخضعون فيها لرقابة أمنية صارمة إلى الحد الذي كان يلزم فيه الحصول على تصاريح لتبادل الزيارات بين مخيم وآخر، وأحيانا لزيارة الجيران بعد الساعة التاسعة مساءا. وربما إلى ما هو أكثر سوءا بفعل ردة الفعل الانتقامية من جانب القوى اللبنانية الضالعة في عداء مفتوح مع الفلسطينيين. هذا علاوة على أن وجود المؤسسة السياسية الفلسطينية وضلوعها في صراعات سياسية وعسكرية على الصعيدين الداخلي (اللبناني) والخارجي (إسرائيل وسوريا) كان قد أوقع اللاجئين فريسة أكثر من مطرقة وسندان، من جراء الانعكاسات المباشرة وغير المباشرة لتلك الصراعات على أوضاعهم وخياراتهم السياسية.

في هذه الأجواء التي جرد فيها اللاجئون من حد الضمانات المطلوب لحياة لائقة في مستوييها الدولي أو العربي. كان الهروب إلى العالم الخارجي بالهجرة. أو إلى قلب المجتمع اللبناني بالتجنس والاندماج، السبيل الأكثر نجاعة لتوسل هذه الضمانات.

ومن المؤكد بالتجربة الميدانية، أن القضية الطائفية في لبنان ووجود اللاجئين والسياسة الفلسطينية برمتها في قلب الصراعات التي عصفت بالمجتمع اللبناني، لا سيما منذ منتصف السبعينات، أهدرت في سياقها حقوقا كثيرة للاجئين، بيد أن هذا الإهدار لم يوزع بالتساوي بين اللاجئين عموما(48). فقد نشرت بعض الطوائف اللبنانية حمايتها على اللاجئين المنتمين إليهم بأواصر طائفية.. وفي الخمسينات حصل ما يقرب من 38 آلف لاجئ مسيحي على الجنسية اللبنانية بكل ما يترتب عليها من حقوق[49] ويرتفع البعض بهذا الرقم إلى نحو 40 آلفا[50]. ولعل هذه المنهجية الانتقائية في التعامل المستندة لسبب أو آخر (طائفي أو سياسي مثلا) قد مثلت عاملا مضافا في تفكيك مجتمع اللاجئين، فضلا عن التدخلات الخارجية والعربية ونزاعات الفرق السياسية الفلسطينية نفسها. ففي حالة السيولة الحقوقية وهشاشة الضمانات المتاحة، ربما وجد اللاجئون في الاحتماء بكل عامل يمكن من تحسين أوضاعهم البائسة، مخرجا لا ينبغي إغفاله.

مصر واللاجئون: لم يفد إلى مصر عدد مساو أو حتى قريب للإعداد التي لجأت إلى بقية دول الجوار العربي الفلسطيني عام 1948[51]. لكن السياسة المصرية امتدت بحمايتها لعدد كبير منهم في قطاع غزة على نحو مباشر بين عامي 1948 و1967 وعلى نحو غير مباشر منذ عام 1967. ففي كل المراحل وحتى الوقت الراهن، أصدرت مصر وثائق سفر للاجئين الفلسطينيين، وأشرفت على مناهج تعليمهم في قطاع غزة وداخلها، وكان لها قصب السبق في إقرار المواثيق العربية لضمان حقوقهم وكانت أكثر الدول حماسة لإقرار بروتوكول معاملتهم في المحيط العربي في منتصف الستينات.

ومع ذلك فإن رياح التغير طالت السياسة المصرية تجاه حماية اللاجئين وضمان حقوقهم المقررة في المواثيق الدولية والعربية. وفي الواقع، كان مستوى التغير في التوجهات المصرية بهذا الخصوص هو الأكثر وضوحا مقارنة ببقية السياسات العربية. وبالنسبة للحالات موضع الإشارة في هذا الجهد، يلاحظ ثبات الخطوط العريضة للسياسات الأردنية والسورية واللبنانية على الأقل بخصوص الحقوق المدنية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية تجاه المقيمين على أراضيهم من اللاجئين. هذه القاعدة العامة لا تسرى على السياسة المصرية فقد مرت هذه السياسة بثلاثة أطوار:

الطور الأول: يغطى عقد الخمسينات تقريبا، وفيه نحت مصر تجاه اللاجئين – المقيمين على إقليمها – إلى التعامل الحذر، فقد يسرت لهم الإقامة بآجال محددة قصيرة، بين شهر و6 شهور، وهيأت لهم حق التنقل عبر الاعتراف بجواز السفر

الذي كانت تصدره حكومة عموم فلسطين (من القاهرة) لكنها حظرت عليهم العمل بأجر أو بدون أجر لعدد من السنين[52]. في الوقت الذي قدمت لهم مساعدات عينية ومالية وتعليمية في حدود الممكن، بما يقيهم شر العوز والجهل، وسمحت بعمل منظمات الإغاثة لصالحهم وفى طليعتها وكالة الأونروا[53]. ولذلك بدا وكأن اللاجئ الفلسطيني في مصر في ذلك الوقت هو نصف أجنبي.

الطور الثاني: يمتد تقريبا بين مطلع الستينات ومنتصف السبعينات.. وفيه نهجت مصر سياسة عاطفة بشدة على حقوق اللاجئين بجميع جوانبها، وأعطت مثلا في إمكان ضمان هذه الحقوق دون الافتئات على الجوانب السياسية لقضيتهم الوطنية. وتقرر بحكم القانون، مساواة اللاجئ الفلسطيني بالمواطن المصري في كل ما ليس له صلة بمنح الجنسية والحقوق السياسية (السفر والعودة والعمل في القطاعين العام والخاص والإقامة الميسرة، والتعليم والصحة والتملك)، وبذلك عاش اللاجئون وضعا استثنائيا يستجيب لحالتهم الحقيقية، حالة اللجوء، ويضيف إليها مسحة من الرعاية التي يتطلبها التساند القومي.

الطور الثالث: يبدأ منذ منتصف السبعينات.. وما زال مستمرا حتى الآن، وفيه ظهر نوع من التحفظ تجاه الضمانات التي منحت في الطور السابق، واتخذت مصر سياسة هي أقرب إلى المزاج العام الذي ساد في الطور الأول. فقد جرت إزالة الاستثناءات الممنوحة للاجئين مقارنة بالأجانب في مجالات التعليم والعمل والإقامة والخروج والعودة والضمانات الاجتماعية[54].

منتهى القول في الضمانات التي وفرها السياق العربي للاجئين، أنه لم يكن هناك التزام عربي بسياسة واحدة في هذا الاتجاه، وأن الخط البياني العام للسياسات العربية، كان مذبذبا ويسير في اتجاه هابط. وكان الخط البياني للعلاقات العربية/العربية على علاقة وطيدة بتلك السياسات، بحيث شكل هذا الخط الأخير محددا أساسيا لسياق الضمانات العربي.

يلخص وضع اللاجئين والنازحين الفلسطينيين في الكويت أبان أزمة الخليج الثانية (1990–1991) هذه العلاقة، ففي غمرة الأزمة وجد هؤلاء أنفسهم في بؤرة الأحداث.. فوقعوا ضحية فقدان معظم الضمانات التي يستحقها اللاجئين في كل مكان وقع هؤلاء خارج الكويت فريسة بين المعارضين للغزو العراقي للكويت والمؤيدين له.. وفى داخلها، جرد اللاجئون من مستحقاتهم ومدخراتهم واستثماراتهم وتعرضت حقوقهم، بما في ذلك حق الحياة، للانتهاك. وبدا واضحا أنهم لا يستطيعون التنقل والحركة بسهولة، ولا يملكون حماية ضد الضغوط على حياتهم ومعاشهم

وأرزاقهم[55] وأن معظم الضمانات المقررة لهم، قابلة للإزاحة بسهولة وبغير رادع على الصعيدين العربي والدولي.

3 – السياق الفلسطيني

القاعدة الأصل في هذا السياق هي أنه كلما تصاعد المد المؤسساتي والتنظيمي الفلسطيني، وحبذا لو تم ذلك بدعم عربي، ارتفعت قدرة اللاجئين على الحماية الذاتية، ودرء كثير من الضغوط الناجمة عن هشاشة الضمانات الدولية والعربية.

كانت عملية تجميع القوى الذاتية للاجئين وتكوين أطر خاصة للحماية على الصعد السياسية والاقتصادية والتعليمية وعلى صعيد البنى المدنية (التكاتف الأسرى والتكافل الاجتماعي) كانت هذه العملية مصدر ضمان للأمن الذاتي للاجئ. ولا يستطيع أحد في الوقت الحالي، معرفة الحد الذي كان يمكن أن تبلغه أوضاع مجتمع اللاجئين لو لم تتوفر له هذه المناعة الداخلية.

في ظل رغبة فطرية في البقاء ومن دون أن تتوفر أحيانا مقتضيات وشروط الصمود (من مؤسسات وبنى ظاهرة) تمكن مجتمع اللاجئين من مقاومة ضغوط شديدة، استهدفت انتهاك حقوقه. حدث هذا مثلا في الخمسينات عبر مقاومة مشاريع التوطين[56]، أو عبر مطالبة المجتمع الدولي – بالتظاهر والاحتجاج مثلا – برفع مستوى خدماته لهم والإبقاء على مسئوليته تجاههم.

لكن شدة الضغوط لم تمكن اللاجئين من دفع الأذى عن أنفسهم بقدر متساو من القوة في كل المراحل، ولذلك، حدثت حالات من التساقط بينهم. من مظاهرها بحث البعض منهم عن جنسية يحتمون بما توفره من ضمانات لهم في السياقين الدولي والعربي.. وصولا إلى الخلافات بشأن ما هو مطلوب على صعيد التسوية السياسية للخلاص من الوضع الراهن. ولا يدعو للدهشة في ظل هذا التمزق الداخلي ورغبة البحث عن مرفأ آمن، أن يعثر المرء على حالة لأسر من اللاجئين أو النازحين وقد تفرق أبناؤها بين أكثر من جنسية، بما يترتب على ذلك من وجود أكثر من إطار قانوني ومستوى للضمانات التي تلف أبناء هذه العائلة. هناك عائلات للاجئين يعيش أفرادها بالفعل وضع "متعددي الضمانات" لأنهم اصبحوا متعددي الجنسيات ومتعددي الأوضاع الحقوقية.

على أنه لا مبالغة في أن الصعود السياسي للمقاومة الفلسطينية، استتبعه توفير قدر أعلى، من الضمانات ولفترة محددة. ومن الأمثلة البارزة بهذا الخصوص، ما جرى لمجتمع اللاجئين في لبنان طوال عقد السبعينات، فقد سبقت الإشارة إلى أن تمركز المقاومة على الساحة اللبنانية، شكل منعطفا في حياة اللاجئين الحقوقية

هناك[57]. لكن خروج المقاومة ترك اللاجئين في مواجهة مصير مجهول، وأوصلهم حد الكارثة من جميع الجوانب[58].

ويفهم من ذلك أن الشرط الفلسطيني ليس كافيا وحده لتقوية أوضاع اللاجئين، إذ لابد من تضافر هذا الشرط مع التعاطف العربي (أو الدولي)، وتنمية قدرات الاعتماد الذاتي، بغض النظر عن قوة الأداء الفلسطيني في مجتمعات الشتات بوجه خاص.

من التجارب المعبرة عن ذلك، أنه سبق لحكومة عموم فلسطين أن أصدرت للاجئين جوازات سفر، مكنت الحائزين عليها بين عامي 1948 و1965 من ضمان حق التنقل والسفر في المحيط العربي، كون الدول العربية اعترفت بصلاحية ذلك الجواز. وما أن أنفض ذلك الاعتراف حتى أصبح الجواز غير ذي قيمة[59] كذلك، كان بإمكان الدول العربية دوما، حظر حرية حركة اللاجئين من أقاليمها واليها أو حظر الأعمال عليهم أو عدم الوفاء بفرص التعليم المتساوي، من دون قدرة فلسطينية على مقاومة سياسة كهذه، وفى معظم الأحوال، تكون هذه السياسة نوعا من العقاب على أداء السياسة الفلسطينية.

وطبيعي أنه لا يمكن لعاقل أن ينكر فضل المؤسسة الفلسطينية على تصليب متانة مجتمع اللاجئين بخاصة في عهد منظمة التحرير الفلسطينية، فقد حاز ذلك الأداء على تقويم إيجابي[60] لكن من الحق أن ينظر إلى الجانب المسكوت عنه، فقد شاب هذا الأداء أخطاء معنية، منها مثلا أنه على مدى أعوام طويلة حاولت المؤسسات الفلسطينية تكوين بدائل للحماية الدولية أو العربية في مجتمعات معينة للجوء (في الأردن ولبنان وغزة..) وحينما حوصر العمل الفلسطيني الذاتي في موقع أو آخر، بغض النظر عن الأسباب، بدا العجز واضحا في أكثر من مجال وحاجة للاجئين[61]. وبدا أن هذا العمل غير كاف وحده للوفاء بالالتزامات تجاه قطاعات هامة من اللاجئين في كل مكان، وبوجه خاص ذلك القطاع الأكثر عوزا الذي ساقه القدر إلى أقطار لم توفر الحد الأدنى من الضمانات القانونية ودخلت في علائق صراعية مع السياسة الفلسطينية[62].

ومع أهمية التقويم المذكور، إلا أنه لا يجب إغفال خصوصية الأداء الفلسطيني بالنظر لخصوصية اللجوء الفلسطيني ذاته. فهذا اللجوء لم يأت بفعل حدث طارئ مؤقت، وإنما بفعل الاقتلاع الكامل من وطن كامل، استمر لفترة ممتدة بلغت الآن نحو نصف قرن، وقد كانت المؤسسة الفلسطينية تعتبر أن مساهمتها في تغيير واقع اللاجئين أحد أهم سبل المقاومة واستعادة حقوق اللاجئين عبر تعبئتهم هم أنفسهم.

كان اللاجئون بعبارة أخرى، هم المادة الحية التي أنشأت المؤسسة الفلسطينية، وهم من ثم الذين اندفعت بهم المؤسسة لتغيير الواقع السياسي الذي أدى إلى اللجوء..

ولان تغيير هذا الواقع كان يتعارض وأهداف قوى أخرى دوليا وإقليميا، فقد ضغطت هذه القوى ضد اللاجئين، واعتصرتهم أحيانا من أجل إحباط الأهداف الفلسطينية. إسرائيل مثلا ضغطت بشدة على اللاجئين في الضفة وغزة بعد عام 1967، واتخذت كافة السبل لتغيير مسار حياتهم بمحاولات التوطين النهائي تارة، وبهدم المخيمات وبتحطيم عظام أبناء اللاجئين تارة ثانية، وبمحاولات تحسين مستويات معيشتهم تارة ثالثة، وفى غمرة هذه المحاولات الدءوبة، دفع اللاجئون ثمنا باهظا وأهدرت حقوق إنسانية كثيرة لهم بشهادة المجتمع الدولي نفسه[63].

وإجمالا، كان الوجود السياسي متغلغلا وحاضرا بشدة عبر كل السياقات التي تعاملت مع مشكلة اللاجئين، وكانت محصلة الواقع في التحليل النهائي، أن بلغ مجتمع اللاجئين في كل الأنحاء حالة من الإنهاك الشديد عضويا ومعنويا.

ثالثا: اللاجئون ومفاوضات التسوية

جاءت مفاوضات تسوية الصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية منذ مطلع التسعينات بالضبط في الوقت الذي كانت أوضاع اللاجئين في جميع أماكن شتاتهم تعانى حالة سيولة بالغة. فقد كانت رياح التغيرات الدولية والعربية والذاتية من حول مشكلتهم، تشي بتآكل الحد الأدنى من الضمانات التي توفرت لهم في مراحل سابقة.

في صلب الوثائق التي تمخضت عن المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية، جرى التعرض لمشكلة اللاجئين والنازحين، على نحو شبه غامض ومقتضب وقريب من منهجية اللاحسم أن جاز التعبير.

فبالنسبة للاجئين تم ترحيل مشكلتهم إلى التفاوض فيما يسمى بالمرحلة النهائية. وبذلك أسدل الستار عليها إلى حين.

وبالنسبة للنازحين جرت إشارة إلى تعبير إدخالهم وليس عودتهم (ذكرت في النص Admission) إلى منطقة الحكم الذاتي الفلسطيني (الضفة الغربية وغزة)، وذلك عبر شروط محددة هي "إنشاء لجنة مستمرة تقرر بالاتفاق الأشكال المناسبة للسماح للأشخاص المرحلين من الضفة وغزة في عام 1967 بالتوافق مع الإجراءات الضرورية لمنع الفوضى والإخلال بالنظام.."[64] إلى جانب هذه النصوص، جرى تشكيل لجنة للتفاوض حول مشكلة اللاجئين في إطار ما سمى بمسار المفاوضات متعددة الأطراف. ورغم أن هذه الآلية أقرب إلى عمليات تبادل الآراء. إلا إنها تقدم

مؤشرات مهمة عن المداخل التي تتصورهـا مختلـف الأطـراف المعنيـة حـول مسـتقبل المشكلة.

ولعل قراءة للمنطق الذي حكم معالجـة مشـكلة اللاجئيـن والنـازحين عـبر مسـاري التسوية والمفاوضات المتفاعلة تخرج بالانطباعـات التاليـة:

1- لم تنص مواثيق التسـوية المعتمـدة مـن كـل الأطـراف المباشـرة والمعنيـة بالقضية الفلسطينية على قرار الجمعية العامـة للأمـم المتحـدة رقـم 194 لعـام 1948 الخاص بالعودة أو التعويـض للاجئيـن، ولا علـى قـرار مجلـس الآمـن رقـم 237 الخاص بعودة النازحين، بينمـا جـرت الإشـارة للقـرار رقـم 242 المتعلـق بتسـوية نتائج حرب 1967، والـذي نـص فـي أحـد بنـوده علـى "تسـوية عادلـة لقضيـة اللاجئين"، دون تحديد قاطع ولا تفسير بأنه يخـص اللاجئيـن الفلسـطينيين[65].

ومن هنا انتشرت وجهة النظر القائلة بأنه جـرى تجـاهل مشـكلة اللاجئيـن تحـت نية شطب حقهم في العودة، والتركـيز إعلاميـا علـى بدائـل أخـرى وذلـك لتهيئـة الأجواء لتمرير هذه البدائـل[66].

ومن هنـا أيضـا، شـعر اللاجئـون، والنـازحون نسـبيا، بـأن إطـار التسـوية والتفاوض تخلى عنهم بالفعل، وخيمت عليهم هواجـس الإحبـاط وعـدم اليقيـن تجـاه مسـتقبلهم[67].

2- تطبيقا لمواثيق التسوية الفلسطينية الإسرائيلية، عـاد مـن الشـتات إلـى الوطـن الفلسطيني بضعة آلاف من اللاجئيـن أو النـازحين، ليـس بصفتـهم عـائدين ضمـن آلية لإعمال حق العودة، وإنما لكونهم ملحقيـن بالأجـهزة الفلسـطينية، التـي سـمحت لها تلك المواثيق بممارسة نشاطها داخل الضفة وغـزة. وبـالطبع فـإن الحديـث عـن إدخال بضعة آلاف من الموظفيـن وملحقاتـهم الأسـرية، يختلـف كليـا عـن عـودة بضعة ملايين من اللاجئين والنـازحين.

3- وهكذا بدا أن التسوية فرقـت -بغـض النظـر عـن طبيعـة القصـور- بيـن اللاجئين وبين النازحين من ناحية، وبين موظفين مـن هـؤلاء فـي العمـل الفلسـطيني العام وغير موظفين من ناحية أخرى، الأمـر الـذي ينعكـس علـى مسـتوى الحقـوق والضمانات المطروحة لكل شريحة من هـذه الشـرائح، ويحـدد لـها مسـتقبلا مختلفـا نسبيا.

4- كل أطر التفاوض العملـي عـبر لجنـة اللاجئيـن متعـددة الأطـراف ولجنـة النازحين بناء على صيغة أوسلو، تفصـح عـن تمـترس الأطـراف بمواقفـها المعلنـة تاريخيا تجاه المشـكلة. الفلسـطينيون يعلنـون التمسـك بـالقرارات الدوليـة الداعيـة

للعودة وتقرير المصير... الخ، والإسرائيليون معرضون عن تنفيذ هذه القرارات[68]. وتفصح هذه الأطر من ناحية عن الإيقاع الرتيب للتعامل مع قضية اللاجئين. فالقضية مؤجلة إلى مرحلة نهائية، لا يدرى أحد متى ستبدأ (بعد أن اتضح أن المواقيت المحددة غير مقدسة)، ولا متى تنتهي حين تبدأ. ومن المؤشرات على إغفال عامل الوقت أن ما يطرحه الجانب الإسرائيلي في حدود لجنة النازحين، هو إمكانية عودة سنوية لنحو 5 آلاف نازح في الحد الأقصى. وهذا يعنى أن عودة النازحين (أقل من مليون بقليل) قد تستغرق عقودا طويلة، ناهيك عن عودة اللاجئين (أكثر من ثلاثة ملايين بقليل)[69].

5- وسط الاختلاف على كل ما يتصل بحق العودة، جرى اتفاق مبدئي على أهمية العناية بتحسين أوضاع اللاجئين والنازحين حيث هم، من النواحي الاجتماعية والاقتصادية والصحية لا سيما سكان المخيمات منهم في كل مكان[70] وذلك مع الإقرار باختلاف النوايا تجاه هذه الخطوة. الجانب الفلسطيني العربي يعتبر أن استراتيجية تحسين الأوضاع لا ينبغي أن تتعارض وهدف العودة أو بقية الحقوق التاريخية[71] وإنها تهدف إلى إشعار اللاجئين بأنهم ليسوا منسيين في سياق التسوية. والجانب الإسرائيلي (والأوروبي والأمريكي نسبيا)، يرى أن الأفق النهائي لهذه الاستراتيجية هو استقرار اللاجئين حيث هم[72]. والواقع أن إقرار مبدأ تحسين مستوى معيشة اللاجئين وظروف حياتهم وعدم الانتظار لما تسفر عنه النتيجة النهائية للتفاوض، يتجاوز على الصعيد الفلسطيني، والعربي جزئيا، عقدة طالما أثقلت المقاربة العربية لمشكلة اللاجئين، وهى أن الارتقاء بظروف اللاجئين في الشتات قد يكون طريقا لإزاحة حقوقهم من الناحيتين القانونية والسياسية وتثبيتا للوضع الراهن. وهذا هاجس كان يعنى أن حقوق اللاجئين السياسية والقانونية لا يمكن تخليدها والحفاظ عليها إلا بتخليد معاناتهم والانتقاص من حقوقهم كلاجئين. لكن هذه المعادلة ربما لم تأخذ في معطياتها، أن معاناة اللاجئين وانتهاك حقوقهم عموما، قد يفضي إلى نتيجة عكسية تماما وهى أن يقبل هؤلاء بما يعرض عليهم، أن حمل وعدا بتحسين ظروفهم من الأسوأ إلى الأقل سوءا.. وأن المعاناة قد تفقدهم عنصر المقاومة والمناعة الذاتية في الآجل الطويل. وهذا على وجه الدقة ما يراه الآن بعض اللاجئين والنازحين أنفسهم. ففي لبنان مثلا، تنتشر في أوساط اللاجئين رؤية مفادها "أن عدم الوفاء بحقوقهم الاجتماعية والاقتصادية والصحية، ونقص الخدمات (كقطع الهواتف والكهرباء وعدم رصف الطرق وإهمال أوضاع المخيمات وتقليص خدمات وكالة الأونروا)، يهدف إلى إجبارهم على الإذعان لما يعرض عليهم، في وقت يكونون

فيه قد فقدوا القدرة على الرفض"[73]. وليس بـــلا مغـــزى أنـــه أثنـــاء الجولـــة الأولـــى للجنة النازحين، كان من رأى النازحين في المخيمات بـــالأردن: "إننـــا نريـــد حـــلا إمـــا بإعادتنا إلى بلادنا وإما بالسماح لنا بأن نصبـــح مواطنيـــن أردنيـــن" كمـــا أن الـــهجرة إلى العالم الخارجي (كندا واستراليا والولايـــات المتحـــدة) أصبحـــت ظـــاهرة ملحوظـــة في أوساط اللاجئين[74]. وإذا كانت هـــذه الظـــاهرة تقتصـــر فـــي الســـابق علـــى أفـــراد يسعون للحصول على فرصة للعمـــل، وبخاصـــة مـــن اللاجئيـــن فـــي لبنـــان، فإنـــها أصبحت بتأثير التضييق على حيـــاة اللاجئيـــن فـــي معظـــم أمـــاكن الشـــتات، تشـــمل عائلات بأكملها أو أزواجا مـــن الشـــباب[75]. ســـوف نعـــود إلـــى مـــدى فعاليـــة هـــذه الظاهرة على حياة اللاجئين وما إذا كانت تؤدى إلـــى مزيـــد مـــن ضمانـــات حقوقـــهم، لكن ما نلفت إليه النظر أن اتجاه العصـــف بالضمانـــات عمومـــا، قـــاد اللاجئيـــن إلـــى البحث عن مخرج واللوذ به، بغض النظر عن التداعيـــات بعيـــدة الآجـــل علـــى مســـار المشكلة الأصـــل.

6- فيما يتعلق بتـــأثير نـــاتج التســـوية علـــى مســـألة ضمانـــات حقـــوق اللاجئيـــن والنازحين وأوضاعهم، يمكن ملاحظة مـــا يلـــي:

(أ) **على الصعيد الدولي:** حدثت تطورات لافتة للنظـــر، يصعـــب التكـــهن بمـــا يمكـــن أن تفضي إليه في أجل لاحق. ففـــي عـــام 1993 امتنعـــت الولايـــات المتحـــدة ولأول مـــرة منذ عام 1948 عن التأكيد على القرار 194 وهـــي التـــي كـــانت تتبنـــى طرحـــه للتصويـــت وتدعمه. وزعمت الولايات المتحدة، إنها تريـــد تجنـــب القضايـــا التـــي مـــن شـــأنها إثـــارة الانقسام في موقف الأطراف المتناقضـــة، وأن مشـــكلة اللاجئيـــن يجـــب أن تســـوى علـــى طاولة المفاوضات. لكن هذا التفســـير ليـــس مقنعـــا بـــل ربمـــا كـــان الســـبب فـــي هـــذه الانعطافة الأمريكية طبقا لرؤية بعض المحلليـــن، هـــو أن آليـــة أوســـلو ســـمحت بـــتراجع قوى دولية معينة، عن موقفها التقليدي تجاه القـــرار المذكـــور، كـــون الطـــرف الفلســـطيني نفسه قبل بالتفاوض المباشر حول مختلف القضايا، بمعـــزل عـــن غطـــاء الأمـــم المتحـــدة، وكون وثائق التسوية لم تـــأت علـــى ذكـــر القـــرار 194 الـــذي يمثـــل المرجعيـــة الدوليـــة للتعاطي مع مشكلة اللاجئيـــن[76].

يثير هذا الموقف التســـاؤل، عـــن إمكانيـــة أن تمضـــى أطـــراف ذات مصلحـــة، فـــي الانتقال بالضمانات الدولية إلى طور آخـــر، يتـــم فيـــه التخلـــي عـــن القـــرارات الداعمـــة لحقوق اللاجئين، بالإزاحة عـــن جـــدول الأعمـــال الدولـــي أو بالإلغـــاء (ســـبق أن ألغـــت الأمم المتحدة قرار إدانة الصهيونية كحركة عنصريـــة..) ويتصـــل بـــهذه الناحيـــة، مـــا إذا كان ممكنا في وقت ما قريب أو بعيد، إلغـــاء فقـــرات معينـــة مـــن القـــرار 194، لا ســـيما الفقرة (11) الداعية للعودة أو التعويض، أو تعديل هـــذه الفقـــرة. وغـــير بعيـــد عـــن هـــذه

الجوانب ما ثار من أحاديث عن الدور المستقبلي لوكالة أونروا، التي نشأت أيضا بقرار أممي، فقد تأثرت فعالية هذه الوكالة وأدائها بالتطورات الجارية والمقبلة. ففي يونيه 1994 أعلن الأمين العام للأمم المتحدة، أن الوكالة ينبغي أن تنقل مقر رئاستها من فيينا إلى غزة بحلول نهاية عام 1995. وتمشيا مع ذلك، أعلنت الوكالة بالفعل عن عزمها تنفيذ عملية النقل، وإنها سوف تسلم في النهاية مرافقها وخدماتها وبرامجها إلى السلطة الفلسطينية في الضفة وغزة[77]، وأنه قد تم تكوين لجان مشتركة تضم ممثلين عن دوائر تابعة للأونروا والدوائر المناظرة في السلطة الفلسطينية في غزة وأريحا، بهدف التنسيق[78] (وبالتبعية التسليم والتسلم في وقت لاحق). لقد أثارت هذه التطورات التساؤل عن مدى ما يلحق الخدمات التي تقدمها أونروا للاجئين من تأثيرات سلبية[79]. وذلك أن أسفرت التطورات، نتيجة حسابات سياسية جافة، عن التسرع في تصفية خدمات الأونروا للجانب الفلسطيني، وهو في حالة من الوهن الاقتصادي والاعتمادية على الدعم الخارجي غير المقيد بشروط إلزامية، مثلما هو الحال مع الأونروا التي ترتبط خدماتها، على نحو واضح، بمسئولية المجتمع الدولي وضماناته تجاه اللاجئين، فليس هناك ضمانة مؤكدة، بأن مستوى الخدمات المقدمة للاجئين عبر السلطة الفلسطينية ستكون أكثر فعالية من نظيرتها من خلال الأونروا.

وبرغم ذلك، فقد سعى المفوض عام للأونروا إلى طمأنة المتخوفين من تصفية خدماتها للاجئين، وأعلن عن ما سمى "برنامج أونروا لتطبيق السلام" بغرض تحسين البنية الأساسية للخدمات المادية والاجتماعية والصحية والبيئية والإنتاجية للاجئين في كل من الضفة وغزة وبقية مناطق عمل الوكالة[80]. والواقع أن هذا الإعلان يوحي بأن الأونروا في طريقها إلى استمرار خدماتها في الضفة وغزة، بمعزل عن الضغوط التي كانت تحوط عملها خلال فترة الاحتلال الإسرائيلي وقبل ولوج السلطة الفلسطينية.

على أن تأكيد اتجاه تسليم الوكالة لبرامجها ومرافقها للسلطة الفلسطينية في نهاية المطاف، وربما بنهاية الخمس سنوات الانتقالية[81]، من دون وجود دلائل مؤكدة على أن مشكلة اللاجئين ستجد طريقها إلى الحل النهائي في هذه الفترة ولا بعدها، من المؤشرات السلبية على مستقبل الخدمات التي تكفلت بها الوكالة لمجتمع اللاجئين عموما، وبخاصة بالنسبة لمن هم في الشتات خارج نطاق الضفة وغزة.

وقد ينظر إلى الحماس الظاهر للوكالة والمواكب لتطورات التسوية زمنيا، عبر برنامجها لتطبيق السلام، كالاندفاعة الأخيرة قبل تحجيم وربما إنهاء دورها.

(ب) على الصعيد العربي: أحدثت التسوية ارتباكا كبيرا في صفوف اللاجئين والنازحين بمثل ما فعلت لدى بعض المجتمعات والحكومات المضيفة لهم. وذلك أمر

طبيعي باعتبار أن التسوية فتحت ملف اللاجئين على أكثر من خيار من دون تحديد على أي الخيارات سوف تكون النتيجة النهائية للتفاوض بشأنهم. والذي لا ريب فيه، أن كل خيار أو بديل محتمل التنفيذ، سوف تكون له تداعياته أن سلبا أو إيجابا، ويحتاج إلى استعدادات متعددة المصادر للتعاطي معه اجتماعيا وقانونيا وسياسيا، بل وربما غيرت بعض هذه البدائل من الطبيعة السكانية والسياسية لبعض الدول.

ويقينا، فإن هذا الترقب العربي طبع المواقف من اللاجئين منذ بداية مسيرة التسوية، ومن المنتظر أن يأتي بمزيد من ردود الأفعال بحسب الاتجاه الذي تأخذه هذه المسيرة.

بيد أن النتائج المبدئية للتسوية كانت أميل إلى إما الحفاظ على الوضع الراهن في بعض الدول المضيفة بالنسبة للاجئين، وأما إنها كانت سلبية لدى البعض الآخر. فقد تشددت بعض الدول في جوانب معينة، ففي سوريا بدا التشدد واضحا في مسائل حرية دخول وخروج اللاجئين من غير الإقليم السوري[82].

وفى لبنان، بدا التوجس واضحا من إمكانية السعي إلى توطين اللاجئين، ورفضت قوى كثيرة إصلاح أحوال المخيمات التي طحنتها حروب الداخل والخارج[83].

وفى الأردن تأجل إصدار قانون جديد للانتخابات انتظارا لبروز معالم الحل الذي سوف تستقر عليه مشكلة اللاجئين والنازحين[84].

وفى بعض الحالات وقع اللاجئون فريسة ردود الأفعال العربية السياسية إزاء مخرجات مسيرة التسوية على نحو انتهك الحد الأدنى من الضمانات الذي كان مطروحا لهم. ومثل ذلك إجراءً عقابيا ضد السياسة الفلسطينية العامة إزاء التسوية. ومن ذلك رفض السلطات الليبية السماح بدخول بعض الأسر الفلسطينية المقيمة أصلا في إقليمها، بعد عودتهم من زيارة ذويهم في قطاع غزة، باعتبار "أن بلادهم قد عادت وما عليهم إلا الإقامة فيها"[85].

(جـ) على الصعيد الفلسطيني: يفترض أن قيام سلطة فلسطينية في الضفة وغزة سوف يهيئ فرصا أقوى لسد حاجات اللاجئين، وبخاصة توفير الأمن الذاتي، والتخلص من انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي الممتد. فإن جرى التسليم جدلاً بأن الاحتلال إلى زوال في وقت أواخر، فإن اللاجئين المقيمين في سبعة وعشرين مخيما هناك، سوف يقعون تحت سلطة فلسطينية مباشرة لأول مرة منذ عام 1948. وهذه الحقيقة لا تنطبق على بقية اللاجئين والنازحين في الشتات وينشأ عنها ضرورة تحديد علاقة هذه السلطة بهذا القطاع الواسع الأخير. كما تثور التساؤلات حول مدى قدرتها

على اتخاذ القرارات تجاه اللاجئين كلهم، فيما يتعلق بقضايا حيوية لهم، كحقوق العودة والتعويض والتأهيل الصحي وإعادة الإسكان وإيجاد فرص العمل وضمان حق التنقل وحرية الرأي والتعبير، وحول علاقة هذه السلطة بالدول المضيفة للاجئين وحدود اختصاص الجانبين، هل سيتم مثلا تقسيم الاختصاصات بين السلطة والدول المضيفة والأونروا؟. وإذا كانت العودة العاجلة، وربما الآجلة، للشطر الأعظم من اللاجئين والنازحين، أمر تحوطه الشكوك فما هو الأفق الزمني لتقاسم الاختصاصات؟.

ثم أن عودة اللاجئين والنازحين كلهم أو بعضهم إلى الضفة وغزة، تثير إشكاليات من طبيعة اقتصادية وسياسية. فبالنسبة للسلطة، تتعلق معظم الإشكاليات بالقدرات الاستيعابية لهاتين المنطقتين، وقدرات السلطة على الوفاء باحتياجات العائدين وأشواقهم. ويصح في معرض التكهن، توقع احتمال ألا يرضى مسار التسوية كل طموحات مجتمع اللاجئين والنازحين بدرجة أو بأخرى، سواء على الصعيد العربي الإسرائيلي أو الفلسطيني الإسرائيلي، بادعاء له شرعيته، هو أن التسوية لم تستجب لتضحياتهم ومعاناتهم. وقد ينشأ عن ذلك تفاعلات انتفاضية أو تمردية في أوساطهم وتتوقف درجة فعالية هذه التفاعلات على قدرات طارحيها من اللاجئين والنازحين ومستوى التجاوب معها من الدول المضيفة. وثمة احتمالات لوقوع تعارضات بين الطرفين، يترتب عليها قيود مضافة على حركة فريق المتمردين، وهو ما يوقع السلطة الفلسطينية في موقف يصعب الاختيار فيه. وتأسيسا على ذلك يعتبر مستوى الرضا الذاتي للاجئين عن مسار التسوية، وخاصة ذلك الشق المتعلق بمصيرهم، ذا أثر كبير على استقرار التسوية في الأجل البعيد، وعلى مستوى الضمانات المتاحة لهم.

رابعاً: مشاهد المستقبل وضمانات حقوق اللاجئين

ما دامت مشكلة اللاجئين قد وضعت قيد جدول تفاوضي فمن المرجح أن كل طرف معنى بالمشكلة سوف يكون له تصورات بشأن حلها. وغني عن الذكر أن كل تصور أو مشهد ينطوي على مخرجات معينة بشأن أوضاعهم الحقوقية التي سبقت الإضاءة حولها. في هذا الموضع نحاول الاقتراب من أكثر المشاهد المتداولة بهذا الخصوص واستكناه أصدائها على أوضاعهم.

1 – العـــودة

تعلق اللاجئين والنازحين الفلسطينيين بحـــق العـــودة إلـــى ديـــارهم وتحرقـــهم العقـــود إلى تطبيق هذا الحق، حقيقة لها ما يبررهـــا تاريخيـــا وفلســـفيا وسياســـيا وقانونيـــا، فضـــلا عن الأسانيد المطولة في القرارات الدوليـــة لا ســـيما القراريـــن رقمـــي 194 و237 الســـابق الإشارة إليهما[86] وقد أثبتت الدراسات المختصة بحقـــل اللجـــوء عمومـــاً، والعمـــل الدولـــي وثيق الصلة بتطبيق قانون اللاجئين، أن إعـــادة اللاجئيـــن (أي لاجئيـــن) الاختياريـــة إلـــى أوطانهم هي أنجح الحلول لمواجهة قضاياـــاهم والقضـــاء علـــى مظـــاهر التوتـــر وانتـــهاك حقوق الإنسان المصاحبة لحالة اللجوء[87]. فالأصل أن اللجـــوء الإجبـــاري وضـــع مؤقـــت لا يتسق استمراره والإنسانية السوية من النواحي الأخلاقيـــة والسياســـية والقانونيـــة.

والحق أن كل المحاجات الإسرائيلية التي تشكل خلفيـــة لرفـــض تطبيـــق حـــق العـــودة للاجئين والنازحين الفلسطينيين يمكن تفنيدها وإســـقاطها جملـــة وتفصيـــلاً[88].

ومع الإيمان المطلق بصحـــة الدفـــاع العربـــي والفلســـطيني عـــن هـــذا الحـــق، إلا أن مسار تسوية القضيـــة الفلســـطينية المتفـــاعل لـــم يلـــتزم بقدســـية الحقـــوق الفلســـطينية ولا انطلق من عدالة المطالب الفلسطينية مطلبا بمطلب. ولذلـــك ليـــس مســـتبعدا بالقيـــاس، مـــن وجهة نظر البعض، أن تطبق المنهجية ذاتـــها بالنســـبة لمشـــكلة اللاجئيـــن والنـــازحين. ولا يبتعد شطر معتبر من التفكير الفلسطيني عن هـــذه الطـــرح. فثمـــة مـــن يشـــير إلـــى أنـــه "حتى لو انتفت القيود السياسية والضغوط التي تمنع تطبيـــق عـــودة اللاجئيـــن، فـــإن هنـــاك قيودا استيعابية أخرى سوف تحول دون ذلـــك". وثمـــة مـــن يـــرى أن الكيـــان الفلســـطيني يمكن أن يستوعب فقط نصف مليون مـــن اللاجئيـــن[89]. وتميـــل بعـــض التحليـــلات إلـــى "أنه من غير المتصـــور أن يحـــدث انتقـــال ســـريع لجمـــوع اللاجئيـــن والنـــازحين مـــن الخـــارج إلـــى الداخـــل الفلســـطيني (أو الإســـرائيلي)، وذلـــك فـــي افضـــل الفـــروض السياســـية"[90].

وفى دراسة إسرائيلية جرت إشارة إلى أن عدد الراغبيـــن فـــي العـــودة مـــن اللاجئيـــن إلى داخل إسرائيل، في حالـــة ســـمح لـــهم بذلـــك إســـرائيليا، يصـــل إلـــى نحـــو مليـــون نســـمة[91].

يمكن والحال كذلك، افـــتراض وجـــود مشـــاهد فرعيـــة للعـــودة الفلســـطينية، ســـوف يطرح كل منها نتائج متباينة علـــى أوضاعـــهم:

<u>المشهد الأول:</u> عودة محدودة إلى داخـــل فلســـطين التاريخيـــة (إســـرائيل).. فقـــد تقـــدم إسرائيل على القبول، في صفقة لحل تعتبره نهائيا لملـــف اللاجئيـــن ومـــن مدخـــل إنســـاني، بعودة عدد محدود ضمن نظرية جمع شـــمل العـــائلات[92]. وكـــذا فـــي إطـــار حلـــول ذات

منطلق فردى للعودة، أي ليس كعودة لشعب، حيث تأخذ العودة مظهر الطابع القومي الجماعي[93]. وفى حالة كهذه، ينتظر أن يتعهد العائدون الالتزام بشرط العودة المنصوص عليه في القرار 194، وهو "القبول بالعيش في سلام مع الجيران" أي القبول النهائي بإطار الدولة اليهودية.. وعدم الإخلال بأمنها ونظامها. وسوف يتعين عليهم الحياة كأقلية في دولة طابعها للأيديولوجي والسياسي مشتق من النظرية الصهيونية، تماما كعرب 1948. وهذا وضع ينتقص من حقوقهم السياسية والمدنية وفى طليعتها حق المساواة.

ولا تمثل هذه العودة نقلة نوعية كبرى في حياة اللاجئين العائدين من بعض الجوانب، اللهم إلا في ذلك الشق الذي يجعلهم يعيشون نمط حياة قوامه الانتقال من الانتقاص من حقوقهم كلاجئين، إلى الانتقاص من حقوقهم كمواطنين في دولة ليست لهم في التحليل النهائي.

ومما يذكر، أن محادثات جرت بشكل غير رسمي في لوزان عام 1949 بين إسرائيل ووفد للاجئين برئاسة المحامى "محمود نمر الهوارى" (من يافا)، اقترح فيها الأخير موافقة إسرائيل على عودة 400 ألف لاجئ، قابلا بان "يعيش هؤلاء تحت حكم إسرائيلي بدلا من أن يظلوا مصدر إزعاج دائم على حدود إسرائيل". لكن المحادثات لم تأت بنتيجة[94].

هذا، على حين، كانت هناك من ناحية أخرى معارضة بارزة من قطاع واسع من اللاجئين للعودة تحت الحكم اليهودي[95]. فالفكرة إذن ليست مستحدثة تماما، لكنها إن نفذت، ستوقع العائدين تحت رقابة صارمة من الجانب الإسرائيلي الحاكم، وعلى نحو مضاعف مقارنة بعرب 1948، الذين قرأت إسرائيل أفكارهم وعركت ممارساتهم مطولا. وعلاوة على المتابعة السياسية والأمنية الدقيقة، سيواجه هؤلاء بمشكلات الإدماج الاجتماعي والاقتصادي وبصعوبات التوافق النفسي مع المحيط الحاكم الجديد. إن فلسطين الصورة التاريخية والحكم، لن تكون إسرائيل الموجودة فعلا بين أيديهم، وربما تضاعفت تأثيرات هذا الواقع بفعل التطور السياسي في الكيان الفلسطيني العتيد بالجوار، حيث السلطة والأرض والشعب فلسطينيين بالكلية.. وهى بالمناسبة، مسألة قد تطال عرب 1948 أنفسهم في مستقبل قريب أو بعيد.

<u>**المشهد الثاني:**</u> عودة واسعة أو محدودة إلى الكيان الفلسطيني.. ينطلق هذا المشهد من احتمال أن تتمخض المفاوضات عن السماح بعودة أعداد من اللاجئين والنازحين إما بشكل مفتوح أو محدود بشروط غير صارمة إلى الضفة وغزة. وفى سياق كهذا يحتاج الأمر إلى تمويل اقتصادي واسع لتهيئة القدرة الاستيعابية للكيان الفلسطيني المتنامي، والوفاء بحاجات العائدين وأشواقهم في كيان يعتبرونه لهم قلبا

وقالبا. ولن يواجه العائدون بكثير من المشكلات التقليدية التي يعانونها في الشتات ووضع اللجوء فالكيان الفلسطيني سيوفر لهم ما هو متاح لمواطنيهم فيه من الحقوق السياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

ومن المرجح أن تطبيق هذا المشهد سوف يكون أكثر تفضيلا لدى قوى اللاجئين والنازحين، مقارنة بالوضع الراهن.. فالقوى الميسورة منهم، التي كونت رؤوس أموال في الخارج ستشعر بأمان أكبر في ظل كيان فلسطيني، لا تتعرض فيه مصالحهم لأخطار عدم الأمن بفعل عواصف السياسة والعلاقات الدولية والإقليمية المتغيرة (كما حدث أبان أزمة الخليج الثانية مثلا). والقوى المسحوقة قد تفضل العودة إلى كيان ذاتي يسمح لهم بالضرورة بكافة حقوق المواطنة، وهو ما لا يمكن أن توفره بدائل أخرى[96].

بيد أن النتائج الإيجابية الملموسة لهذا المشهد لن تظهر في وقت قصير، فالنعمة الحقوقية لحياة العائدين في الكيان الفلسطيني، تحتاج إلى التعامل مع مشكلات اجتماعية واقتصادية من طبيعة استيعابية، كما قد تظهر قضية التقاسم الوظيفي والسياسي بين العائدين والمقيمين، لكن هذه المشكلات لن تكون بحجم لا يمكن التغلب عليه وتجاوزه.. ومن ذلك، أن الإقرار بحق العودة لكل اللاجئين والنازحين، مع طرح بدائل أخرى رديفة لمن لا يختار العودة الآجلة، كالتمتع بحقوق الجنسية الفلسطينية مع الإقامة الممتدة في الخارج[97]، ربما استتبعته حسابات من جانب اللاجئين والنازحين، لا تؤدى إلى عودة الجميع في اتجاه واحد ووقت واحد، مما يدع فرصة للتكوين البطيء المتوازن للكيان الفلسطيني.

إن خيارا كهذا، وإن كان يهبط بمستوى التوتر الحقوقي للاجئين، إلا أنه يعنى تحميل الكيان الفلسطيني وزر مشكلة خلقها الوجود الصهيوني من الأساس. بصيغة أخرى، لا يمثل هذا الحل قطيعة جذرية مع مسألة العودة كما فهمتها أجيال اللاجئين، وهي العودة إلى مسقط الرأس بالتحديد، وربما اعتبرت العودة إلى الكيان الفلسطيني وسيلة أو محطة لالتقاط الأنفاس مع تواصل الفكرة الأساسية للعودة، وكأن تنفيذ حق العودة بكيفية مخالفة لفكرته الأساسية قد لا يؤدى إلى اقتلاع الفكرة الأم.

<u>المشهد الثالث:</u> عودة مفتوحة لاتحاد أردني فلسطيني.. ينطلق هذا المشهد من كون العودة الكاملة في اتجاه فلسطين التاريخية غير ممكنة بفعل الرفض الإسرائيلي، ويصعب تطبيقها في ظل موازين القوى المهيمنة على التسوية. كما أن الكيان الفلسطيني في حدود الضفة وغزة لا يحتمل عودة كاملة لزهاء أربعة ملايين لاجئ ونازح من نواح كثيرة، وأن العودة الجزئية إلى إسرائيل أو الكيان الفلسطيني، أقل

من أن تفي بحق العودة كما ترسخت في العقل الجماعى الفلسطيني، وسوف تبقى على ذيول للمشكلة.

وقبل ذلك كله، يقوم هذا المشهد على وجود اعتقاد نظري فلسطيني وإسرائيلي، ونسبيا دولي، بقدرته على الاقتراب بمشكلة اللاجئين والنازحين من الحل النهائي، وتهيئة بيئة صالحة لتحقيق طموحات اللاجئين والنازحين.

لا يجادل المؤمنون بنجاعة هذا المشهد في طبيعة العلاقة الأردنية الفلسطينية، ولا يهمهم إن كانت اتحادا فيدراليا أو كونفدراليا، كل ما يعنيهم هو أن يفتح الكيان الاتحادي ذراعيه لممارسة اللاجئين والنازحين لحق العودة والمواطنة وبقية المطالب التي تدفعهم إلى الشعور بالرضاء.

ومن هؤلاء، وخاصة في إسرائيل، من يذهب إلى إمكانية أن تسهم صيغة اتحادية بين سوريا ولبنان في استيعاب اللاجئين في هذين البلدين. ويرون أنه لا ينبغي على إسرائيل –وغيرها في الغرب– النضال كثيرا ضد التغلغل السوري في لبنان، أن كانت النهاية سوف تكون على شكل مكاسب سياسية، في مجال تسوية مشكلة اللاجئين[98].

لا يختلف هذا المشهد في جوهره عن المشهد السابق الذي يفتح الباب لتطبيق حق العودة إلى الكيان الفلسطيني، سوى في انه يوسع الإطار الجغرافي للتعامل مع هذا الحق. لكنه يكل حل المشكلة إلى الجانب العربي الفلسطيني.. ومن غير المستبعد أن يعلن الجانب الإسرائيلي، والأطراف الدولية الداعمة له تقليديا، عن استعدادهم لتقديم المساعدة المادية أو الفنية للتعجيل بهذا الحل. وفي التحليل الأخير، لا يستجيب هذا المشهد لوعد العودة الحقيقي ولا للحقوق التاريخية كما يتصورها ويتمسك بها كثير من اللاجئين، مع أنه في الواقع يقدم أرضية أكثر صلابة لممارسة حقوق لا يساعد الوضع الراهن على الوفاء بها.

<u>المشهد الرابع:</u> عودة مفتوحة إلى صيغة اتحادية فلسطينية إسرائيلية .. وفقا لهذا المشهد، يتم توزيع عبء ضمان الحقوق التاريخية للاجئين ليس على كيان أردني فلسطيني، وإنما على كيان إسرائيلي فلسطيني ديمقراطي. وذلك بأن تنشأ دولة فلسطينية غير طائفية ثنائية القومية ومستقلة، ليس فيها مجال لممارسة التمييز العنصري الإسرائيلي، الذي يجعل للطائفة اليهودية دون غيرها ممارسة "حق العودة".

فما دام هذا التمييز العنصري قائما تحرسه الأيديولوجية الصهيونية وتحض عليه، لا يمكن تطبيق حق العودة الفلسطيني، وسوف يجرى تخليد معاناة اللاجئين

الفلسطينيين وتخليد انتهاك حقوقهم والحيلولة دون تنفيذ القرارات الأممية الصادرة بحقهم .

ولان صورة الوطن الفلسطيني التاريخي قد تغيرت معالمها -كما تدعى إسرائيل- فانه لا ينبغي أن يطالب اللاجئون طبقا لأصحاب هذا المشهد بالعودة لمدنهم وقراهم، التي لم تعد كما كانت حين غادروها. بل العودة إلى المدن والقرى التي قامت على أنقاضها، مع القبول بالعيش مع اليهود المقيمين فيها كمواطنين متساوين متكافئين .

وفى هذه الحالة يكون النظام المنصف لحقوق اللاجئين هو نظام المواطنة متعددة الجنسية ومؤدى ذلك، أن يتم تعديل قوانين الجنسية الإسرائيلية لتسمح بجنسية إسرائيلية فلسطينية مزدوجة (كما تسمح إسرائيل بذلك بالنسبة لليهود من مواطني بلاد أخرى غير فلسطين) وأن تسمح فلسطين بهذه الجنسية لمواطنيها[99] وأن يسمح للطرفين بكافة الحقوق في التنقل والملكية والسفر والعودة ... الخ على قدم المساواة في الدولة المزدوجة الديمقراطية الجديدة، ويستثنى من ذلك الحقوق السياسية التي يمارسها كل شعب في كيانه[100].

هذا المشهد قريب مما طرحته الثورة الفلسطينية في وقت سابق حول بناء الدولة الديمقراطية العلمانية للفلسطينيين واليهود، الذي اعتبر في حينه طوباويا. لكنه يتجاهل الإجابة عن تساؤلات من طبيعة جذرية، وهو ما الذي يبقى من إسرائيل، عندئذ لو تخلت عن إيمانها بأن العقيدة الصهيونية الحاكمة والوطن اليهودي وحق العودة لليهود فقط.

إن هذا المشهد يعيد ببساطة فلسطين إلى هيئتها قبل اشتعال رغبة الطرف اليهودي ومخططاته لامتلاكها لنفسه، ويجعل هذا الصراع الممتد وقد انتهى فقط إلى شرعية وجود بضعة ملايين من اليهود في فلسطين .. وما مصير قوانين العودة الإسرائيلية التي تجعل إسرائيل دولة بلا سقف أو قاع سكاني بالنسبة ليهود العالم فقط؟ وكيف يمكن تطبيق هذا المشهد بخلق دولة ثنائية القومية، في وقت تذخر فيه الخارطة العالمية بالصراعات الأثنية، التى تولد بالفعل عدداً متزايدا من الدول كل حين؟ علماً بأن إسرائيل الآن هي بالفعل دولة ثنائية القومية بالنظر إلى وجود نحو مليون من سكانها ينتمون إلى الأمة العربية الفلسطينية لكن هذه الحقيقة شئ والاعتراف بها وتوثيقها شئ آخر.

ولا يقضى هذا الحل (المشهد) على مشكلات تعرفها حالات الجنسية المزدوجة التي يسعى القانون الدولي لتقليصها .. مثل دعوة الشخص مزدوج الجنسية إلى

الخدمة العسكرية، أو مطالبته بدفع الضريبة في الكيانين الفلسطيني والإسرائيلي أو احتمال الاشتباه في ولائه[101].

وإذا كانت قضية المواطنة متعددة الجنسية بشكلها المطروح تنذر بصعوبات ومشكلات جوهرية، فإن هناك من يقدم صيغة أخرى ليست بعيدة عن هذه الصيغة، وهي إمكانية أن يسمح الكيانان الفلسطيني والإسرائيلي بحرية الدخول والخروج وحق الملكية لمواطنيهما بالتبادل. بحيث يجوز لمواطني فلسطين العائدين وغيرهم بأن يمتلكوا أرضا في إسرائيل ذاتها، وأن يقيموا عليها ويعملوا بصفتهم مواطنين مقيمين في دولة أخرى، كما هو الحال بين دول كثيرة أخرى. وبهذا يمكن تحقيق حلم الإقامة في فلسطين قبل 1948، من دون إهدار ما تعتبره إسرائيل أمنها ووجودها، في حال عودة اللاجئين[102].

المشهد الخامس: عدم العودة بالمطلق، فربما انهارت عملية التسوية في سياقها الفلسطيني الإسرائيلي بفعل عوامل ليس هذا موضع التفصيل فيها. عندئذ، وفي أفضل الفروض، سيبقى الوضع كما هو عليه بالنسبة للاجئين والنازحين. وهو ما يعرضهم لخطر التآكل الاجتماعي والاقتصادي والسياسي في أجل معين، يحدده ما تبقى من صلابتهم بفعل الضربات المتلاحقة ومدى استمرار وضع الانفضاض القومي العربي من حولهم، وقدرتهم على إبداع أطر قيادية جامعة جديدة أو إعادة الروح إلى الأطر الراهنة.

وإن مضى المحيط العربي في غمرة التسوية السياسية مع إسرائيل، فسوف يتعين على اللاجئين والنازحين مواجهة اتجاه متسارع لتآكل الحد المتوفر من الحقوق في الوقت الراهن بفعل تزايد الضغط عليهم لمنع أي مظاهر تمردية أو رفضية بينهم. ومن المرجح أن تمارس ضغوط خارجية على الدول العربية المضيفة لتكرس حلاً عربياً للمشكلة، بما في ذلك أضعاف أو حتى تصفية الأطر والضمانات الدولية لحقوقهم كالأونروا.

من الحقائق التي يجدر تأملها في هذا الإطار، أن قانون اللاجئين يمنعهم من القيام بأي نشاط ضد أية دولة، كما يحجر عليهم عند ممارسة حرية التعبير والرأي مهاجمة أية دولة، بما في ذلك دولتهم الأصل أو أن ينقل بأية وسيلة أراء أو أنباء يمكن أن تخلق توترا بين الدولة المضيفة وغيرها من الدول[103].

ويبدو أن الدول العربية المضيفة للاجئين الفلسطينيين غضت الطرف عن هذه الحقيقة القانونية، انحيازاً منها للقضية الفلسطينية وبعدها القومي، وتجاوبا مع كونها هي ذاتها منغمسة في صراع مع إسرائيل ومتضررة من سياستها .. لكن حق المقاومة هذا بالنسبة للاجئين والنازحين معرض للجم إن مضى قطار التسوية في

طريقه. وثمة نصوص تؤكد ذلك في معاهدات الصلح التي تمت بين إسرائيل وكل من مصر ومنظمة التحرير الفلسطينية والأردن[104]. فليست إذن الفرصة مفتوحة على تكوين سياسي وعسكري مقاوم من جانب اللاجئين في كل الأحوال. وقد يتعين تشديد الرقابة على حركة اللاجئين وفكفكة الأطر الجامعة لهم، التي قد تتوسم فيها الدول المضيفة بؤرا لمقاومة الواقع الجديد. ومن ثم لا ضمانه لان لا يطيح هذا التوجه بأطر مدنية من شأنها تقديم خدمات معينة للاجئين مما سيؤدى إلى تعرية مجتمعهم والأضرار به.

ولما كانت كل هذه المشاهد لا تبشر بنهاية مشكلة اللاجئين الفلسطينيين أو بقطيعة جذرية مع وضع اللجوء بالنسبة لهم جميعا دفعة واحدة، فمن المتوقع أن تكون هناك ذيول للمشكلة وآثار جانبية في حال تطبيق أي مشهد. ومن ذلك على سبيل المثال، إن العودة الجزئية إلى أي مكان من فلسطين التاريخية، يستتبعها بالتأكيد وجود شريحة من اللاجئين المستبعدين من هذا المشهد، لأجل قصير أو طويل أو أبدى – مما يعنى ضرورة التفكير في مصير هذه الشريحة في مجتمعات الشتات. هل سيبقى هؤلاء أسرى واقع اللجوء؟ هل سيجرى توطينهم؟ هل ستعتمد آلية الاستضافة طويلة الآجل في الخارج مع منحهم حق التجنس الفلسطيني؟ وهل سيتم تعويضهم في كل الأحوال؟ ومن الذي سيتولى مهمة كهذه؟ .. ثم أن هناك قضايا مستجدة تخص ذلك الشق الذي ربما عاد إلى هذا المكان أو ذاك من فلسطين. فالعودة إلى كيان فلسطيني، تطرح قضايا تختلف نسبيا أو كليا من حيث الآثار الحقوقية، عن العودة في ظل الحكم الإسرائيلي، وبالطبع يتباين مصير العائدين إلى كيان أردني فلسطيني، أو إسرائيلي فلسطيني !.

هذه الجزئيات تظل من دون شك بحاجة إلى استبصار وتأمل عميق ومفصل.

2 – التوطين في مجتمعات الشتات .. الإدماج خارج الوطن

هناك علاقة وثيقة بين مفهومي التوطين والإدماج .. الإدماج يقوم على منح اللاجئين فرصة التكيف مع البيئة الحقوقية والاقتصادية في الشتات، واستمرار الإغاثة كلما كان ذلك مطلوبا، على أن يكون الهدف النهائي هو تنمية مصادر الاعتماد الذاتي لدى اللاجئين، وتهيئة الاقتصادات المستقبلة ومساعدتها على تحقيق هذا الهدف. ويعطى هذا الموضوع للاجئين حق الإقامة الدائمة وبقية الحقوق الطبيعية التي يحصل عليها مواطني الدول المستقبلة مع الاحتفاظ لهم بجنسيتهم (كما هو الحال في سوريا والعراق مثلا)[105].

لقد فهم العرب الإدماج على هذا الأساس حين وافقوا على أعمال أونروا التي أشار قرار إنشائها وقرارات تجديد ولايتها، إلى عدم المساس بالفقرة 11 من القرار

194 الداعي إلى العودة أو التعويض، وكذلك حين أقروا بروتوكول معاملة اللاجئين في الدول العربية عام 1965.

لكن الإدماج عند إسرائيل (والولايات المتحدة ودول غربية أخرى) له معنى يكاد يطابق التوطين النهائي للاجئين حيث يقيمون. ففي عام 1965، ذكر "ليفي أشكول" رئيس وزراء إسرائيل، أن " الموارد الكثيرة التي ستحقق من خلال التسوية واعتراف العرب بإسرائيل سوف تسهل استيعاب اللاجئين في بيئتهم الطبيعية والوطنية، وبالتحديد في الأقطار العربية بأراضيها الشاسعة وغناها بالمصادر المالية، والتي تضم إخوانهم في القومية والتقاليد واللغة والنظرة إلى المصير .. وإسرائيل مستعدة للمساعدة المالية بأقصى ما تستطيع مع مساعدة القوى العظمى، وأن توطين اللاجئين في الأقطار العربية هو الحل الوحيد الذي ينسجم مع وضعهم ومصلحتهم ومصلحة إسرائيل .."[106] ولم تختلف الأفكار التي يطرحها "شيمون بيريس" وزير خارجية إسرائيل[107]، ولا تلك التي يطرحها المفاوض الإسرائيلي منذ مطلع التسعينات، عما طرحه أشكول في منتصف الستينات، ولا عما طرحته القيادات الإسرائيلية المتوالية منذ نشأتها ونشأة مشكلة اللاجئين[108] وبوسع المرء أن يضع جل الأفكار والمشروعات الأمريكية للتعامل مع مشكلة اللاجئين في المربع الإسرائيلي الخاص بالربط بين الإدماج والتوطين. فباستثناء عدد محدود من الطروحات الأمريكية التي دعت في بعض الأحيان لإعادة بعض اللاجئين إلى ديارهم[109]، كانت السياسة الأمريكية أميل إلى إدماج اللاجئين في الشتات بمفهوم يسوق إلى التوطين الكامل في المحيط العربي[110] ومع ذلك، كانت هذه السياسة عازفة عن توطين اللاجئين في لبنان، لما لذلك من تأثير في الوضع السكاني الطائفي، ومن ثم التوازن السياسي لغير صالح الطوائف المسيحية[111] بمعنى أن مدخل الإدماج والتوطين كان انتقائيا وليس عاماً لدى الطرف الأمريكي.

أيضاً يتضح عنصر الربط بين المفهومين عبر متابعة السلوك الإسرائيلي تجاه اللاجئين في الضفة وغزة بعد عام 1967، فقد سعت إسرائيل جهدها، ونفذت عمليا كلما أمكنها ذلك، إلى إدماج سكان المخيمات في الحياة الطبيعية (أو اللاطبيعة تحت الاحتلال) للسكان الأصليين في الضفة وغزة، ونقلت جزءا منهم إلى سيناء قبل عام 1982. وكانت الفكرة الأساسية المحركة لهذه السياسة أنه طالما بقيت المخيمات وتعبيراتها البائسة، فإن مشكلة اللاجئين ستبقى قائمة تؤرق أية تسوية مع الجانبين الفلسطيني والعربي. كما انطلقت الرؤى الإسرائيلية والأمريكية من قناعة أن إلحاق اللاجئين والنازحين بالمحيط الاقتصادي الإقليمي، خارج إسرائيل، سوف يقود في التحليل الأخير إلى نزع فتيل الغضب وحوافز المقاومة عند اللاجئين[112].

من الناحية المنطقية المجردة، لا يصح اعتبار إدماج اللاجئين والنازحين في بيئة الشتات، عملا منفصلا عن هاجس توطينهم في هذه البيئة، حتى وان أخذت إجراءات الإدماج حيطتها، وذكرت أو حذرت نظريا، من أن الإدماج لا يعني إسقاط بقية حقوق اللاجئين، ولا يعني التوطين، وفي أحسن الفروض يمكن اعتبار المفهوم الإسرائيلي (الأمريكي) لإدماج اللاجئين في الشتات مرحلة وسيطة قد تنتهي بتوطينهم.

وفى حقيقة الآمر، هذا هو الفهم الذي وقر في الذهن العربي والفلسطيني في مرحلة الخمسينات والستينات، حين كانت مشاريع الإدمان والتوطين تتوالى في أجواء القضية الفلسطينية وفى بعض مقترحات التسوية الصراع العربي الإسرائيلي.

فقد تعاونت الدول العربية في الخمسينات مع مشروعات الإدماج التي طرحتها الأونروا وروج لها المبعوثون الأمريكيون، تحت غطاء الأمم المتحدة، وأقرت الجامعة العربية هذا الاتجاه، طالما أنه لا يحجب حقوق اللاجئين كما قررتها الشرعة الدولية. لكنها عادت إلى الحذر من هذه المشروعات وتراجعت عنها (كتراجع مصر عن مشروع توطين جزء من لاجئ قطاع غزة في سيناء في يونية 1953) حين اقتنعت بأن أفق الإدماج يقود واقعيا إلى التوطين[113] وكان الرفض الواضح، لذلك الاتجاه قد تأكد من جانب اللاجئين في وقت مبكر، كما تأكد لاحقا إبان محاولات لاحتلال سلطة الإسرائيلي لدمج اللاجئين في الضفة وغزة بعد عام 1967[114].

في الوقت نفسه، سعى العرب لطرح مفهومهم للإدماج على نحو أكثر منطقية. ومن ذلك الاقتراح الذي تقدم به مندوب العربية السعودية في عام 1959 إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، الذي كان مؤداه إعادة اللاجئين ودمجهم في مواطنهم الأصلية على ثلاث مراحل وخلال ثلاث سنوات[115].

أيضا ينتمي إلى هذا الطرح العربي ما عرضته الأطراف العربية أمام "لجنة التوفيق الدولية" حين رأت "أنه في الوقت الذي تمنع فيه إسرائيل إعادة اللاجئين إلى ديارهم (وتسعى لدمجهم في الشتات)، تفتح أبواب الهجرة اليهود من جميع الأنحاء إليها، ومن المتعين عليها أولا أن تعيد أصحاب البلاد الشرعيين إلى ديارهم"[116].

كان الرفض الفلسطيني والعربي وراء إفشال مشاريع الإدماج/التوطين في المراحل المبكرة للشتات، وكانت هناك عوامل موضوعية أخرى لا تسمح بتمرير تلك المشاريع، مثل محدودية عدد السكان في الدول التي استقبلت الكم الأكبر من اللاجئين (سوريا ولبنان وشرق الأردن) حيث كان اللاجئون يشكلون نحو خمس عدد السكان الذين يراد إدماجهم معهم[117] وفقدان البنى الاجتماعية والاقتصادية للوحدات المضيفة لقدرة الجذب التي تشجع اللاجئين على الاندماج[118] والطموح الفلسطيني

والعربي المتأجج في إمكانية إعادة الحقوق الفلسطينية دفعة واحدة ومنها حق اللاجئين في العودة.

أما في المرحلة الراهنة، فإن هناك من المؤشرات ما يدعو للقول بان حل الإدماج/التوطين ليس مجرد وهم أو هدف تحركه بواعث القوى المعادية تقليديا لحقوق اللاجئين، ويمكن الحيلولة دون وقوعه، وإنما هو حل محلق بقوة في أفق المشكلة. فقد يرى الضالعون في التسوية الجارية، أن اللاجئين تكيفوا بالفعل مع البنى الاجتماعية والاقتصادية للدول المضيفة. وان عودة اللاجئين لم تعد طموحا واقعيا في ظل الظروف الموضوعية المحيطة بمسار التسوية برمتها.

وثمة مدرسة ترى أن موضوع اللاجئين هو جزء من تسوية تجرى على أسس واقعية.. فلماذا يفترض الارتداد عن هذه الواقعية بالنسبة لمشكلة اللاجئين، ولماذا يجرى الحديث عن المطلقات والحلول النهائية في هذه المشكلة وحسب؟ وأن رفض التوطين في هذه المرحلة، مع وجاهة أسبابه، لن يؤدى سوى إلى دوام بؤس اللاجئين وشقائهم، وأنه مهما امتد الطموح، فإنه يصعب تصور عودة شعب كامل. فعلى الأقل، سيبقى جزء من هذا الشعب في الشتات ينبغي الاستعداد لتوطينه .. [119].

وهناك من يرى أن "توطين اللاجئين في أماكن وجودهم هو الهدف الحقيقي لاتفاق غزة – أريحا"[120] وأن الدول العربية لا تمانع في عمليات التوطين في شمال لبنان أو بعض دول المغرب العربي[121]، أو العراق"[122]، وان هذه العمليات شأنها شأن "الحكم الذاتي" سوف يتم تمويلها من الخارج، على أن يجرى تعويض اللاجئين والدول التي سيوطنون بها على حد سواء.[123] وبرغم الرفض الفلسطيني الرسمي المعلن لهذا الاتجاه،[124] فان إعادة الهيكلة الاقتصادية الإقليمية الموازية لمسار التسوية السياسية، قد يصعد فرص اللجوء لهذا الحل.

وقبل ذلك كله، يلاحظ أن حديث التوطين جرى توثيقه في متون بعض وثائق التسوية ذاتها. كالمادة الثامنة من معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية التي نصت، على "التعاون في حل مشكلات البشرية التي سببها النزاع "من خلال بدائل كثيرة" بما في ذلك المساعدة في مضمار العمل على توطينهم"[125] ومن العبث أن يفكر المرء آن المكان المقصود بالتوطين في هذا النص هي مساقط رؤوسهم في فلسطين.

على كل حال، سوف يؤدى اعتماد هذا البديل على صعيد كلى أو جزئي، إلى انقلاب في الأوضاع الحقوقية للاجئين (أو النازحين الذين يطالهم هذا الحل) فالتوطين يسوق إلى تغير في جنسية اللاجئين، الذين سيصحبون بحكم اختلاف المواطن، متعددي الجنسيات ومتعددي المصائر الحقوقية. ولعل التأثير الأبرز سوف يطرح على صعيد الهوية الذاتية للاجئين، تلك التي لم تجتثها العقود الخمسة الماضية. إذ لا

توجد ضمانة لعدم اضمحلال هذه الهوية بمرور الوقت. وقد أثبتت دراسة ميدانية حول الوجود الفلسطيني، في مصر مثلا، أن الشرائح التي مر على وجودها فترة طويلة في الشتات وحظيت بتسهيلات في حيثيات الوجود من حيث العمل والتنقل والإقامة والتعليم وبقية الخدمات .. تضائل لديها الشعور بالهوية الفلسطينية. وان وجود روابط واتحادات فلسطينية خاصة وإعلام فلسطين يعرف بالقضية الوطنية فضلا عن وجود سلطة وطنية تقضي حوائج المجتمع الفلسطيني، يمكنها أن تدعم الشعور بالهوية[126] ولما كان من شبه المؤكد أن الشروط ذات الصلة بالتمايز الفلسطيني في معظم الجوانب الحياتية، سوف تختفي بفعل الإدماج والتوطين الكامل في صلب المجتمعات المضيفة، لا سيما العربية منها، فان احتمالات انكماش الهوية الذاتية لمجتمع اللاجئين هي الأرجح في المستقبل البعيد، وبخاصة بالنسبة للأجيال اللاحقة من أبنائهم، التي لن يقدر لها أن تحظى بتعبئة تعليمية أو إعلامية تحث على التميز، وتربط حاضر الأبناء بماضي الآباء والأجداد.

ومع ذلك، فإنه في حال استمراء حل الإدماج الكامل للاجئين قد لا يصح استبعاد تداعيات أخرى لهذا الحل في الأجلين القصير والطويل. ففي الآجل القصير، ربما أحدث الإدماج انفراجه بالنسبة للمدمجين، الذين سيحصلون على جرعة حقوقية تقيهم شرور الوضع الراهن المقبض. أما الآجل الطويل فإنه بمثل ما يحمل وعد اضمحلال الهوية الذاتية، فإنه قد يؤدى بفعل عوامل معينة، إلى تجديد الشعور بالتميز والحنين إلى هذه الهوية. وقد يرجح هذا الاحتمال، أن تبلور الكيان الفلسطيني في الضفة وغزة إلى دولة مستقلة، تستدعى الحس الوطني الخالص للشخص الذي سبق إدماجه، وتعده بحالة للمواطنية المنسجمة. كذلك لا يستبعد أن يكون تجذر الدول الوطنية العربية، سببا مضافا إلى اعتبار اللاجئين الفلسطينيين المدمجين أو الملحقين ببعض هذه الدول، كزوائد طرأت في مرحلة من المراحل، وانهم نمط عربي مغاير نسبيا، مما قد يدعم التنافر بين من سيعتبرون أنفسهم مواطنين اصلاء مقابل مواطنين غير اصلاء، وهذا وضع يهيأ تربة خصبة لمشاعر الاغتراب لدى المدمجين في وقت لاحق.

ويلاحظ على سبيل المثال، أن اللاجئين في سوريا وبرغم حصولهم على جرعة حقوقية تكاد تساويهم بالمجتمع السوري الأصل منذ نصف قرن. إلا أن نزوعهم الوطني الفلسطيني لم يخمد، وقد لا يقل عن نظيره بالنسبة لمواطنيهم التاريخيين الذين يعانون من عدم المساواة المطلقة تقريبا في جهات أخرى للشتات (كلبنان)[127]، كما انه في الموروث الشعبي أو حتى الأدبي المحكي، والمكتوب أحيانا، غالبا ما يشار إلى بعض السكان في جهات عربية أو غير عربية بحسب أصولهم البعيدة، كأن

توصف فئة من المصريين بالمواطنة والجنسية بأنهم شـــوام أصـــلا، .. الـــخ، بمـــا يحمـــل ذلك من دلالات رمزية- سلبية أحيانـــا.

فلا يمكن والحال كذلك، تعميم نتيجة القـــول بإمكـــان اندمـــاج اللاجئيـــن نـــهائيا كعـــرب بين عرب بحسب المقولة الإســـرائيلية المبتغـــاة .

وربما جاز اقتراح القيام بدراســـات جهويـــة (إقليميـــة) للتحقـــق مـــن الآثـــار المتوقعـــة لإجراء كهذا، فقد يظهر أن الأنماط الفرعيـــة للثقافـــة العربيـــة، وحجـــم المجتمـــع المـــراد إدماجه، ومستوى تركزه السكاني في إقليم الإدمـــاج، وحجـــم المجتمـــع المســـتقبل، ودرجـــة التسامح الحقوقي، هي إلى جانب عوامل أخـــرى، مؤشـــرات مهمـــة فـــي المديـــن القريـــب أو البعيد على خيار التوطيـــن .

من الواضح أن جانبا هاما من تداعيات هـــذا الخيـــار المباشـــرة، هـــو اتجـــاه الحمايـــة الدولية والإقليمية للاجئين الفلسطينيين إلى التصفيـــة، وتحويـــل مشـــكلة اللاجئيـــن (المزمـــع إدماجهم) إلى سياق آخر، يتعلق بالأطر الداخلية للـــدول المســـتقبلة للاجئيـــن .

3 - التعويـــض

مهما كان مضمون الحل الذي ستنتهي إليه مشكلة اللاجئيـــن فإنـــه ســـيكون هنـــاك مـــن يستحق التعويض. ومن الناحية الشكلية، يبـــدو أن مبـــدأ التعويـــض هـــو البديـــل القـــانوني، طبقا لتفسير القرار 194، لحق العودة أو لمـــن لا يختـــار العـــودة، غـــير أن نظـــرة أكـــثر تأملا، قد تخرج بفهم مغاير، يعتبر أن التعويض هو حـــق ينبغـــي أن يكـــون مكفـــولا حتـــى للشق الذي قد تنتهي التسوية بعودته مـــن اللاجئيـــن. فـــالأصل فـــي التعويـــض أنـــه ليـــس بديلا عن الوطن، لكنه مهما بلغ قرره المادي يظل مقـــابلا رمزيـــا عـــن الخســـائر الماديـــة الملموسة التي نجمت عـــن انـــهيار حيـــاة اللاجئيـــن وفقدانـــهم لمســـارها الطبيعـــي، إذ لا يمكن تصور أي ثمن يعادل قسوة سنوات المعاناة الممتـــدة ويعوضـــهم عنـــها[128].

بصيغة أخرى، فان البحث في التعويض لا يمثـــل مـــن وجهـــة نظـــر لـــها حصافتـــها، بحث في أحد البدائل الطبيعية الموازية فـــي ثقلـــها للبدائـــل الأخـــرى ذات الصلـــة بتســـوية مشكلة اللاجئين، وإنما هو أمر مطلوب في كـــل الأحـــوال .. اللاجئـــون جميعـــا يســـتحقون التعويض سواء العائد منهم أو المدمج مستقبلا. التعويـــض بـــهذا المعنـــى هـــو حـــق يجـــب أداؤه للاجئين لإعانتهم على وضـــع حياتـــهم فـــي إطـــار مناســـب، وبـــالطبع لـــن يكـــون الأنسب. فلا يوجد تعويض بإمكانه إعادة تخليق حياة انقطعـــت عـــن طريـــق العنـــف عـــام 1948 بالنسبة للاجئين أو عام 1967 بالنســـبة للنـــازحين.

أما من الذي يقوم بهذا التعويض، من المطلـــوب منـــه أداء التعويـــض، فانـــه بالدرجـــة الأولى إسرائيل. لأنها المسئولة عن عدم تنفيـــذ مبـــدأ عـــودة اللاجئيـــن والمســـتولى علـــى

ممتلكاتهم والقائم على مباشرة هذه الممتلكات وريعها منذ خمسين عاماً – فضلا عن أنها أقرت في أكثر من مناسبة وإن بشروط معنية، بهذه الحقائق مجتمعة وبأحقية اللاجئين للتعويض[129] بل إن مدخل التعويض يعد أثيرا لديها، وهو بمثابة الوجه الآخر لتوطين اللاجئين. وبالطبع ليس هذا هو الفهم المنطقي للتعويض، لكنه الفهم المأمول إسرائيليا : أن يكون التعويض بديلا عن الوطن وحق العودة. وعلى سبيل التذكير، فان منطق استحقاق اللاجئين للتعويض، بغض النظر عن مسار العودة، كان يلقى التأييد في وثيقة نشرها الصندوق القومي اليهودي عام 1949، فبعد أن أحصت الوثيقة ممتلكات اليهود أبان الانتداب البريطاني، تحدثت عن أن جميع الأراضي الباقية، تعود ملكيتها إلى العرب ثم ذكرت حرفيا " وأيا كان المصير النهائي لهؤلاء العرب، فإنه من الواضح أن حقهم القانوني في أرضهم وممتلكاتهم في إسرائيل، أو في قيمتها النقدية، لن يزول، كما أن اليهود لا يودون تجاهل هؤلاء العرب. إن الحصول على الأراضي بصورة قانونية هو عامل قوى في تعيين حدود سيادة دولة من الدول. ولكن الحصول عليها بقوة السلاح، لا يمكنه أن يبطل، قانونيا أو أخلاقيا، حقوق المالك الشرعي في ملكه الشخصي. لذلك فإن الصندوق القومي اليهودي سيدفع قيمة الأراضي التي يتسلمها بسعر ثابت وعادل. وسوف تتلقى الحكومة المال وتقدم إلى العرب التعويضات في الوقت الملائم"[130].

تعد هذه الوثيقة غاية في الأهمية، فهي تتضمن رؤية تثبت حقوق اللاجئين في ممتلكاتهم، وان حالة اللجوء الفلسطيني لم ولا يستتبعها أن تصبح أموالهم مشاعا لإسرائيل، نزولا عند مجموعة قوانين سنتها، للاستيلاء على هذه الأموال[131].

ولم يكن من المستحيل، على آلية دولية معينة، أن تفي للاجئين بحراسة أموالهم بل وتوصيل ريعها إليهم في الشتات، قياسا على حالات أخرى في خبرات اللجوء[132] كما انه لولا عقبات اصطنعتها إسرائيل لربما نجحت "لجنة التوفيق الدولية " في أداء مهمة حراسة أموال اللاجئين، وحفظها، بعد أن جرى رصد هذه الأموال وتحديدها، وان كان بشكل غير مرض للجانب العرب، بين مطلع الخمسينات ومنتصف الستينات[133].

مسألة التعويض المستحق اللاجئين تثير إذن أبعادا لا تقل تعقيدا عن البدائل الأخرى، إنها تثير على سبيل المثال لا الحصر، وبخلاف قضية تعيين أملاك اللاجئين نفسها، تساؤلات عن طريقة تثمين هذه الممتلكات، وتحديد عائدها خلال العقود الماضية، ومن الذي يستحق التعويض، وما هي التداعيات الأعمق على الصعيد السياسي والوطني لهذه العملية؟ .. وهل يعد التعويض من منطلق فردى،

أساسا لانهيار الحق الوطني العام للاجئين كجماعة وطنية في وطنهم؟[134] لا توجد سوابق تاريخية لبيع أو بالمعنى المهذب تعويض وطن كامل لشعب معترف بتكامله.

في عام 1961 عرض المبعوث الأمريكي "جونسون" دفع تعويضات سخية لذوى الممتلكات من اللاجئين، وكذلك دفع تعويضات لكل لاجئ (بضعة آلاف من الدولارات لكل فرد) حتى إن لم يكن من ذوى الأملاك سابقا، لتمكين اللاجئين من إعادة بناء حياتهم "خارج الوطن" وحينئذ، اعتبر مجلس الجامعة العربية، إن التعويض السخي المعروض ليس سوى محاولة لحمل الفلسطينيين على بيع وطنهم وهو مرفوض جملة وتفصيلا، لأنه مخالف للقرار 194، ومبادئ العدل والقيم الوطنية والأخلاقية التي ترفض أن يكون الوطن موضع مساومات مالية "[135] واتبع المجلس ذلك بالمطالبة بحماية أملاك اللاجئين مع رفض الأسلوب الإسرائيلي في التعامل مع هذه الممتلكات.

على هذا، يفترض أن الجانب الفلسطيني والعربي، كان واضحا في رفض التكييف الإسرائيلي والغربي لمبدأ التعويض .. لكن المتغيرات فرضت فيما يبدو الحديث في المحذورات. ففي غمرة عملية التسوية تلصص التعاطي مع مبدأ التعويض بمعناه الأقرب إلى المفهوم الإسرائيلي[136]، بحيث جرى تناول المبدأ من جانب فريق عربي وفلسطيني في إطار قابلية الأخذ والرد عوضا، عن الرفض المبدئي في السابق. وأسهمت الضغوط متعددة المصادر على حياة اللاجئين في دغدغة توجهات بعضهم اليائسة نحو إمكانية القبول بهذا المفهوم[137]. أيضا هيأت أجواء القنوط السائدة بين اللاجئين، السبيل أمام تجديد محاولات إسرائيل للتعامل مع مبدأ "التعويض الفردي" مع اللاجئين. ومن ذلك تسهيل عبور بعض اللاجئين من جنوب لبنان، والتفاوض معهم في داخل إسرائيل حول إمكانية شراء ممتلكاتهم السابقة مقابل عروض مالية مغرية[138]، وهو أسلوب كانت له سوابق فاشلة وكان نجاحه محفوفا بالشكوك في الماضي [139].

من المتصور أن فرص هذا الأسلوب سوف تتسع في المستقبل، بحكم سهولة الاتصال مع أوساط اللاجئين في ظل التسوية الإسرائيلية مع الدول المضيفة. المتصور أيضا، أن نشر التعويضات بهذا الأسلوب يستدعى سبر أغواره على البعد الوطني العام لمشكلة اللاجئين، ومدى نجاعته في فرط عقد المشكلة عن طريق إفراغها من أصحابها، فالتعويضات الفردية تعنى في النهاية تسرب أصحاب المشكلة أنفسهم، كما أنها مساومة تتم بين غير متكافئين : الدولة الإسرائيلية من جانب واللاجئ المسحوق من جانب آخر.

وحتى إن قبل مبدأ التعويض جدلا (فدائما سيكون هناك من يفضلون هذا البديل لأسباب متفاوتة)، فانه يظل بحاجة إلى إجراءات متكاملة، تصون للاجئين حقوقهم. ويتصل بهذه المسألة، التساؤل عن المصير النهائي للاجئ الذي تلقى تعويضا ما هو وضعه عقب التعويض من الناحية القانونية؟ هل يمكن أن يسقط التعويض مطالبه التاريخية الوطنية؟ وماذا عن مصيره الحقوقي بعد التعويض؟ هل يسقط حقه في الحماية الدولية (كإنهاء التعامل مع الأونروا مثلا) هل سيتلقى التعويض ثم ينبذ إلى حيث أم المجهول أن هذا البديل سيرتبط بترتيبات حقوقية وسياسية أخرى بالنسبة للاجئ، فما هي الترتيبات المتوقعة وما هو الأكثر احتمالا منها والأكثر مناسبة للاجئ (للاجئين)؟

وإذا جرى الأمر بشكل جماعي، من هي الجهة التي سيقبل اللاجئون بتفويضها في التعويض، وعلى أية أسس وشروط؟ الذي لا شك فيه أن الإجابة عن هذه التساؤلات وأمثالها، سوف تتحدد بالفلسفة أو المرجعية (أو المفهوم) الذي سيحكم عمليه التعويض بمجملها. تعويض عن ماذا؟ ولأي فرد، أو جماعة، وأين موقع هذه الجماعة داخل الضفة وغزة أم في الشتات، وفى أي موقع من هذا الشتات، الذي كما سبقت الإشارة، تتفاوت فيه معاملة اللاجئين من جانب القوى المضيفة؟.. كذلك، لا ينبغي أن يغرب عن الذهن، أن حديث التعويض يأتي في سياق غير متوازن بين الأطراف المعنية به.. ومؤدى ذلك، أن اللاجئين، قد لا يكون أمامهم خيارات أخرى، أن هذا البديل، وغيره، يغشاهم وهم في موقف قد لا يكون الأنسب لتحرى الاختيار الصحيح. فهل يصح أن تبنى نتيجة تاريخية أو خيار مصيري على قاعدة كهذه؟ بصيغة أخرى، هل يحق – من النواحي القانونية والأخلاقية والسياسية – وضع اللاجئين، بعضهم أو كلهم – أمام خيار التعويض، انطلاقا من معطيات سياسية وفى لحظة تاريخية غير مواتية؟

خامسا: نحو تصور للحاجات وتفعيل الضمانات

استلهام جملة المعطيات المتعلقة بمشكلة اللاجئين، كما طرحتها النقاط السابقة يفرض القول بأن الذين يبحثون عن حلول للمشكلة قابلة للتطبيق وفي متناول اليد، القريب أو البعيد نسبيا، داخل مسارات التسوية الجارية، وعلي كل محاورها، الثنائية والجماعية، سوف يصابون بخيبة أمل قوية. فأمام الطامحين إلى هذه الحلول عقبات كؤود، متعددة المصادر، وتساؤلات كبرى يصعب عليهم الإجابة عنها. على إنه ثبت دوما أن المنغمسين في تلمس سبل الحلول والتسويات ووضع المشاهد والبدائل الممكنة وغير الممكنة، كان لديهم متسعا من الوقت، ومعظمهم طبقا لأكثر

الاحتمالات رجاحة، قد يعمل من مسافة، قصوى أو ممتدة، تبعد به عن الاكتواء بمرارة الواقع الذي يعيشه اللاجئون.

وليست هذه المنهجية مدانة بالضرورة فالحركة السياسية وبناء التسويات الهادفة لإنهاء الصراعات والقضايا الممتدة المعقدة، كالصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية، تقع في دائري الأعمال البطيئة الوتيرة، العسيرة المخاض والمخرجات. لكن معاناة اللجوء واللاجئين لا تستطيع ولا ينبغي لها الانتظار والاستمرار. إن كل فترة مضافة إلى زمن اللجوء تولد آلاماً جديدة لمجموعة إنسانية ساقتها أقدارها إلى بقعة سوداء في التاريخ. ولهذا بالضبط، لم يعلق المشرع الدولي، الذي وضع قانون اللجوء، إنهاء معاناة اللاجئين في كل مكان على مجرد حل القضية الأصل في تخليق حالة اللجوء، بل اقر الكيفية التي يتوجب التعامل من خلالها مع اللاجئين في زمن اللجوء ووضعيته نفسيهما، بغض النظر عن مسار التسويات السياسية وغير السياسية، وفي ذلك اعتراف كاف بأن للإنسان حقوقاً أساسية يتعين صيانتها والسهر عليها في كل حين وتحت أي ظرف[140].

انطلاقاً من هذه القناعة تتأتى ضرورة البحث الجدي عن كل ما يكفل للاجئين الفلسطينيين أوضاعاً أكثر إنسانية واتساقا مع القانون الدولي للجوء والضمانات التي تقررها لهم القوانين العاطفة على حقوق الإنسان. وعلي سبيل الاجتهاد يمكن في إطار هذه الغاية العناية بالمقترحات التالية:

تنشيط الأطر القانونية

لم تنجم معاناة اللاجئين الفلسطينيين في معظمها عن قصور مطلق في أطر الحماية القانونية ذات الصلة بوضعهم، فقد سبقت الإشارة إلى أن القانون الدولي للجوء حقق تقدما طيبا، ولو جرت الحكومات المضيفة لهم على سننه، لرفعت عنهم بمرور الوقت شطرا كبيرا من هذه المعاناة، لا سيما بعد أن وقر في ذهن الجميع أن اللجوء الفلسطيني حالة ممتدة في الزمان والمكان. لقد ترتبت المعاناة على عدم تطبيق القانون وإقصاءه ظهريا. وتسييس حالة اللجوء واللاجئين ووجود معادلات مختلفة الغايات لدى المضيفين بعبارات أخرى، فإن اختفاء المسافة بين حالة اللجوء الفلسطيني وما تتطلبه للتعامل معها في حدودها، وبين الأهداف المعلنة أو الكامنة للأطراف الضالعة في الصراع والقضية الأصل، هو الذي عرض حقوق اللاجئين – طبقا لقانون اللاجئين عموما– للانتهاك والإهدار. وكما أظهرت المتابعة، كان اللاجئون عموما كما أو أرقاما أكثر منهم بشرا من لحم ودم لهم حوائجهم الأساسية، يعانون في صمت أو جهرة. في ظل هذا التكييف، بدا وكأن اللاجئين لابد أن يدفعوا ثمن وضعيتهم اللاطبيعية في كل وقت. وظهرت الدونية وكأنها جزء من قدرهم،

حتى اعتبر أن نجاح أي لاجئ في خرق حاجز الدونية هذا - إن صح التعبير- على صعيد من الأصعدة هو ضرب من الأمور الغير معتادة التي تستحق التوقف عندها، وأحيانا لفت النظر إليها لهدف أو آخر.

ومن جانبهم، كان اللاجئون على علم بحقوقهم في معظم الأحيان، لكنهم تكيفوا مع الأجواء السياسية المحيطة بهم، محاولين التأثير عليها لصالح أهداف كانت سياسية أيضاً، بمعني أنهم -أي اللاجئين- أعلوا من شأن الأبعاد السياسية في مشكلتهم، ورحلوا إلى المنطق الذي حدده الآخرون لهم.

وهكذا سيطر الخطاب السياسي وشغل الجانب الأكبر من المشكلة. مع أن في قانون حقوق الإنسان بعامة قانون اللاجئين بخاصة، ما هو كفء لحجب جانب معتبر من معاناة اللاجئين الفلسطينيين دون الإخلال بالحقوق السياسية أو التعدي على شرعيتها التاريخية.

يستطيع الجانب الفلسطيني والعاطفين معه إعادة إنتاج الخطاب القانوني، والترويج له بكل الوسائل الممكنة. وهنا تشغل حركة حقوق الإنسان الفلسطينية والعربية والدولية مكانة خاصة.. فإن تمكنت هذه الحركة من وضع مشكلة اللجوء الفلسطيني وخبرته على جدول أعمالها، واستحضرت الجوانب القانونية مع الاحتفاظ بمسافة معينة من الجوانب السياسية، تكون الحركة قد أدت خدمة للقطاع العريض المعذب من اللاجئين.

إن المهمة الجامعة لحركة حقوق الإنسان تتلخص في متابعة الانتهاكات الواقعة بحق اللاجئين الفلسطينيين في كل مكان بالاستناد إلى الشرعة الدولية المحددة لوضع اللاجئين عموما، مع أخذ خصوصية الحالة الفلسطينية في الاعتبار والتي من معالمها المهمة، انتقال وضع اللجوء من جيل إلى جيل وما ترتب عليه من توارث الأجيال للمعاناة وتفاقم الانتهاكات، عوضا أن يكون مرور الزمن عاملا مخففا لهذه الانتهاكات والاستقرار على سياسات محددة تجاههم في المجتمعات المضيفة، تتوافق مع الشرعة الدولية.

الحفاظ على الحماية الدولية وتطويرها

لا يتسق مع منطق حقوق الإنسان أو حقوق اللاجئين أن تستخدم الحماية الدولية التي تمثلها وكالة أونروا كأداة للضغط السياسي على خيارات اللاجئين، ولا أن تصل هذه الوكالة أعمالها وبرامجها بحبل سري مع مفاوضات التسوية. مثلما أعلن مفوضها العام في أكثر من مناسبة.

ومن المفارقات أن المفوض العام يزعم أن الأونروا ليست معنية بالتطورات السياسية، برغم ما تقوم به الوكالة فعلا من ربط برامجها للسنوات المقبلة بتطورات التسوية[141].

من الناحية المنطقية والقانونية يفترض أن تصفي الوكالة أعمالها فور التوصل إلى تسوية جذرية لمشكلة اللاجئين، لكن السؤال الملح هنا، يتعلق بطبيعة التسوية التي يمكن اعتبارها منهية لقضية اللاجئين؟ بكلمات أخرى متي ينبغي الادعاء بتسوية مشكلة اللاجئين وبالتبعية تصفية أنشطة وكالة أونروا؟ ومن الذي يحق له إصدار ذلك الحكم؟

أن أي تحجيم لأعمال الوكالة -تلويحا بتصفية أعمالها- سوف يضر بقطاعات واسعة من اللاجئين المستفيدين من هذه الأعمال. ففي الوقت الحالي تدير الوكالة 631 مدرسة ابتدائية وإعدادية تضم نحو 358 ألف تلميذ وتلميذة، و 8 مركز للتدريب المهني وإعداد المدرسين وتقدم نحو 450 منحة جامعية سنوية.. وترعي اللاجئين صحيا عبر 104 مراكز طبية.. كذلك تمنح الوكالة إعانات مالية وأغذية وتقيم مراكز إيواء طارئة لزهاء 15 ألف لاجئ[142]. فإن تخلت الوكالة عن هذا الحد من الخدمات التعليمية والصحية والاجتماعية. وذلك قبل إقرار البديل القادر على الوفاء بهذا الحد والإضافة إلية، تعرض اللاجئين لمزيد من التعرية وانتهاك الآدمية.. وقد يذهب المرء إلى أن انقشاع الحماية الدولية للاجئين، في ظل تفاقم الضمانات العربية وانكماشها، ربما أدي إلى تدمير مجتمع اللاجئين. وإيراده موارد التهلكة. ولعل الوعي الفلسطيني (والعربي نسبيا) بهذا الاحتمال الأخير هو الذي يستحث السياسة الفلسطينية والعربية على مناشدة الوكالة باستمرار أعمالها، في كل الأماكن التي تمارس فيها هذه الأعمال[143].

بيد أن استمرار الأونروا وخدماتها، لا يتوقف فقط على توجهات القوى المنغمسة في التسوية، وإنما تمارس القوى الممولة للأونروا دورا مهما في تقرير مستوي الخدمات المقدمة ومداها الزمني وحدودها الجغرافية. وللتغلب على هذه العقبة ثمة جهد مطلوب لتعديل آلية التمويل وتحويلها من الطابع الطوعي والاعتماد على التبرعات التي قد تمنح أو تمنع، لسبب أو آخر، إلى طابع الثبات بضمها إلى موازنة الأمم المتحدة.. إن مرور نحو خمسين عاما على نشأة الوكالة، تحتم التفكير الجدي في إجراء كهذا. والواقع انه سبق لمؤتمر المشرفين على شؤون اللاجئين في الدول العربية، المطالبة بذلك[144].

أيضا هناك إمكانية للحصول على ريع أملاك اللاجئين في إسرائيل والمساهمة بجزء منها في دعم أعمال الأونروا أو تخليق جهاز- دولي أو فلسطيني أو عربي -

رديف لتقديم خدمات للاجئين، وسد الثغرات التي ينطوي عليها جهد الاونروا بالنظر إلى عجزها المالي المزمن. وقد سبق للجمعية العامة للأمم المتحدة أن قررت في 1981/12/17 "الطلب من الأمين العام، أن يتخذ كل الخطوات المناسبة بالتشاور مع لجنة التوفيق، لحماية وإدارة الممتلكات والأرصدة وحقوق الملكية العربية في إسرائيل.. وان ينشئ صندوقا لتلقي الدخل الوارد منها بالنيابة عن أصحابها الشرعيين، وأن يقدم تقريرا عن تنفيذ ذلك إلى الجمعية العامة.. وطلب من منظمة التحرير الفلسطينية العمل على "الحصول على سجل بالملاك العرب، وملف بالوثائق التي تحدد مواقع هذه العقارات العربية ومساحتها وسائر خصائصها.."[145].

فكأن الاتجاه للحفاظ على مستوى الحماية الدولية المسبغة على اللاجئين وتعزيزها بآليات أخرى، هو اتجاه مقر بالفعل منذ فترة. وأن المطلوب والمأمول هو تفعيل هذا الاتجاه وعدم إفقاده للزخم من جراء تطور التسوية السياسية. فمن المقدر أن الحديث عن إمكانية إنهاء دور أونروا، يعني تقديم عامل جديد للقلق والتوتر المسيطر على حياة اللاجئين، ويدعم مخاوفهم من أن يطال الاتجاه المتمثل في عزل الأمم المتحدة والشرعية الدولية عن مسار التسوية، مستوى الضمانات الدولية ومسئولية الأمم المتحدة عن تجاههم.

تفعيل الضمانات العربية

في كل الأحوال، كان الأداء العربي تجاه اللاجئين هو الأبعد تأثيرا على ملامح حياتهم في الشتات.. فالمحيط العربي هو الذي استقبل وما يزال يستضيف، الكم الأكبر من اللاجئين. ومن ثم ما كان للضمانات الدولية أو الفلسطينية الذاتية أن تمضي قدما دون إرادة التعاون أو التجاوب العربي بقدر أو آخر في مختلف المراحل. وطالما أنه من الصعوبة بمكان تصور إقرار حلول عاجلة للمشكلة، فإن تأثير الجانب العربي سوف يمتد إلى أفق مستقبلي غير محدد حتى الآن.

وبرغم تركز اللاجئين في عدد محدود من الدول العربية (الأردن، لبنان، سوريا،..) فقد كان لبقية دول النظام العربي تأثيراتها على اللجوء الفلسطيني فيما يخص حقوق التنقل أو العمل أو التعليم أو الرعاية الاجتماعية، أو بإمكانية تقديم المساعدات المادية أو حجبها لهذا السبب أو ذاك.

وقد لمست هذه المعالجة في مواضع سابقة مدى القصور العربي في أداء الضمانات، سواء تم القياس بالنظر إلى المطروح في الشرعية الدولي أو تم بالنظر للمستوى الذي ارتضاه النظام العربي وقرره بهذا الخصوص.

ونظرا لوجود قدر معقول من الضمانات المقررة عربيا، مثل بروتوكول معاملة اللاجئين في الدول العربية فإنه من اليسير اقتراح المطلوب في المرحلة الحالية والمقبلة للحفاظ على حقوق اللاجئين، وهو بالتحديد تفعيل هذا القدر المتوفر والمسموح به من الضمانات والعمل على توسيع مضمونه.

الذي لا ريب فيه، أن تحقيق هذا المطلب لن يتم إن لم تعزل القول العربية رؤاها السياسية تجاه القضية الفلسطينية عن أسلوب تعاملها وتعاطيها مع اللاجئين المقيمين في ضيافتها. من دون هذه المقاربة، سوف يظل اللاجئون بمثابة "رهينة" سياسية في الأجواء العربية المتغيرة.

إن بيت القصيد في تحسين ظروف اللاجئين في الشتات العربي هو في تغيير الأطر القانونية التي تتعامل من خلالها الدول المضيفة مع اللاجئين، وتثبيت هذه الأطر وضبطها على إيقاع الشرعة الدولية والعربية لحقوق اللاجئين وعدم الاعتماد على محض الوعود التي يطرحها الخطاب القومي أو كرم الضيافة العربية.

بنظر البعض، قد ينطوي هذا المطلب على شيء من الطوباوية، بعد أن ثبت يقينا صعوبة الوفاء به عبر العقود السابقة من عمر المشكلة، ومع ذلك فإن التذكير به لن يضر في شيء، بل أن مسار التسوية وما تبين في سياقه من صعوبة أحداث تغييرات جوهرية سريعة على طريق حل مشكلة اللاجئين هذا الواقع ربما أسهم في تعزيز هذا المطلب. فالتسوية تأتي في موكب من التطورات والمطالب على الصعيدين الداخلي والخارجي (كالحديث عن التحول الديمقراطي والتعددية السياسية وإعلاء شأن حقوق الإنسان، وتفعيل دور المجتمع المدني.. الخ) هذه التطورات بتداعياتها المختلفة، لا تستقيم وإهدار حقوق بضعة ملايين من اللاجئين الفلسطينيين الهائمين في المحيط العربي.

يتفرع عن ذلك، أن القوى الشعبية والأطر المدنية العربية، تستطيع المضي قدما في وضع قضية حقوق اللاجئين الفلسطينيين على جدول أعمالها.. وقد سبق لهذه القوى أن ساهمت في تخفيف المعاناة الإنسانية لهؤلاء اللاجئين (حدث ذلك مثلا في مصر إبان الخمسينات) كما سبق للحكومات العربية أن سمحت لقوى وجمعيات متخصصة في جهود الإغاثة والإعانة على الصعيد الدولي، بالعمل على المساهمة في تحسين ظروف اللاجئين على أقاليمها[146] وهو تقليد يمكن إعادة إحياؤه.

ومن باب أولى، أن تقوم الدول المضيفة بتشجيع جهود اللاجئين الذاتية، وفتح السبل أمام تبلورها في اتجاه التأطير وتطوير القدرات الخاصة. مثل هذا التسامح سوف يشكل عنصرا مساعدا يعيد للاجئين ثقتهم، ويسهل مهمة الدول المضيفة في التعاطي مع قضاياهم.

وعلي الجملة، هناك خيارات متعددة، يستطيع المجتمع العربي من خلالها – رسميا وشعبيا– مد يد العون لانتشال مجتمع اللاجئين من حالة التردي القائمة واللايقين في المستقبل.

وتجدر الإشارة إلى المجال مفتوح أمام الدول المضيفة للاستعانة بأطر الحماية الدولية القائمة– الخاصة باللاجئين الفلسطينيين وغيرهم –فطبقاً لإعلان كوبنهاجن (مارس 1995) تجدد الالتزام الدولي بضرورة تقديم الدعم للبلدان المضيفة للاجئين، بهدف تلبية الحاجات الأساسية لهم. فضلاً عن مساعدة اللاجئين أنفسهم على تخطيط وتنفيذ أنشطة ذاتية تقيهم شر العوز بمرور الوقت في حقول كثيرة.

بالإضافة إلى ذلك، قد تحتاج مشكلة اللاجئين إلى الدعم العربي الرسمي –بمساندة شعبية قوية، للحيلولة دون انفشاع الغطاء والحماية الدولية القائمة في شطريها المؤسسي والحقوقي (قرارات الأمم المتحدة الخاصة بالمشكلة). إذ تراوح في أفق بعض السياسات الدولية الضالعة في مسار التسوية، رغبة في تعديل هذا الغطاء أو الحماية، خدمة لأهداف سياسية متفاوتة[147] ولعل جهدا عربيا مناوئا لهدا الاتجاه، بدرء عن الدول المضيفة للاجئين إمكانية تحميل هذه الدول، وربما النظام العربي برمته، عبء المشكلة، وهو اتجاه طالما حرصت الدول العربية على التصدي له، باعتبار مشكلة اللاجئين تقع ضمن مسئوليات المجتمع الدولي ممثلا بالأمم المتحدة.

تنظيم علاقة السلطة الفلسطينية باللاجئين

جاء قيام السلطة الفلسطينية في الضفة وغزة كأحد أهم مخرجات التسوية ومن المتوقع أن يثير هذا التطور تساؤلات جوهرية حول علاقة هذه السلطة –في ظل الحكم الذاتي الفلسطيني– باللاجئين في الشتات والداخل الفلسطيني. بعض هذه التساؤلات من طبيعة سياسية تتعلق مثلا بموقع اللاجئين من صناعة القرار الفلسطيني، لاسيما تلك القرارات التي قد تنعكس على مستقبلهم، ودور السلطة تجاههم، وكيفية الوفاء بحقوقهم السياسية والمدنية كجزء من الشعب الفلسطيني (كحق المشاركة بالانتخاب والترشيح مثلا).

وثمة تساؤلات أقرب إلى الطبيعة القانونية، مثل حدود اختصاص السلطة في قضايا البت في مصير اللاجئين، وإلي أي حد يمكن أن تحظى أية حلول بين السلطة والقوى ذات الصلة بالمشكلة وفي طليعتها إسرائيل، بمباركة اللاجئين، وذلك في ضوء وجود عدم توافق فلسطيني عام على مخرجات صيغتي مدريد وأوسلو والاتفاقات اللاحقة؟

وينتمي إلى الطبيعة القانونية أيضا بعض الاستفهامات التي تحتاج إلى بحث قانوني معمق. ومن ذلك، مستقبل الوضع القانوني لقطاع اللاجئين المقيمين في كنف سلطة الحكم الذاتي الفلسطيني. فطبقا لأحكام قانون اللجوء (اتفاقية عام 1951 مثلا) تسقط صفة اللاجئ عن الشخص في حالات معينة، من بينها أن يستأنف باختياره الاستظلال بحماية بلد جنسيته. أو أن يكتسب جنسية دولة جديدة، أو أن يعود باختياره إلى الإقامة في البلد الذي غادره أو أن يستعيد باختياره جنسية بلده التي فقدها. فهل يمكن أن يفقد بعض اللاجئين الفلسطينيين صفتهم بناء على خضوعهم لسلطة فلسطينية وتمتعهم بحمايتها.. مما قد ينذر بفقدان بعض حقوقهم أو تقادم وعدم صلاحية بعض القرارات الدولية الخاصة بهذه الحقوق؟

على كل حال، فانه مهما بلغت سلطة الحكم الذاتي الفلسطينية من قوة فأنة لن يكون بإمكانها معالجة أوضاع ومصير أغلبية اللاجئين في الشتات، وربما لن تكون قادرة على اتخاذ القرارات الصعبة في أمور حيوية، كحقوق العودة والتعويض ومشكلات التأهيل والتعليم والإسكان والعمل والتنقل والتنظيم والرعاية الصحية.. وهنا تنشأ حاجة لوجود مظلة فلسطينية تفرد جناحها عليهم وتنظم علاقة الداخل بالخارج، وتتعامل مع شؤونهم في الشتات، وتتصدى لقضايا علاقاتهم في ظل الواقع الجديد، مع الدول المضيفة.

ويرى البعض أن من منظمة التحرير ما تزال الجهة المؤهلة والقادرة على أداء هذه المهمة[148]. وبغض النظر عن صحة هذا الرأي، يحتاج الجانب الفلسطيني عموما إلى برنامج للتعاطي مع هذه المسائل، لابد أن يشتمل على ضمان الحد الأقصى من حرية الوصول إلى التجمعات الفلسطينية في الشتات..وهذا أمر تحكمه عوامل خارجة عن إرادة منظمة التحرير والسلطة الوطنية على حد سواء، من بينها قوى إقليمية عربية (وربما إسرائيلية) يمكنها فتح أو إغلاق أبوابها أمام حرية العمل الفلسطيني. وعلي ذلك يكون أي تفسخ أو شرخ بين الجانب الفلسطيني وهذه القوى، قد يطال بالضرورة عملية التواصل مع فلسطيني الشتات[149].

يفهم من ذلك، أنه لا يمكن بداهة اعتبار من لا يعود من اللاجئين لأي سبب، قد اسقط عن نفسه، أو أسقط عنه، هويته وإنتماؤة الفلسطينيين، مما يقتضي إفراز أطر جديدة لربط المقيمين في الداخل والخارج من أبناء الشعب الواحد. واعتبار أن التصدي لمشكلات اللاجئين في الشتات جزء لا يتجزأ من مهام السلطة الفلسطينية المتنامية.

وبمعني معين، تذكر هذه القضية- أي تنظيم علاقة الداخل الفلسطيني بالشتات- بمشكلة العلاقة بين إسرائيل ويهود الشتات. فاليهود الذين يعيشون في إسرائيل

يشكلون نسبة ضئيلة من يهود العالم، إلا إن إسرائيل تدعي حق تمثيل كل يهود العالم تحت أسم "الشعب اليهودي" وترى أن من حقها مد سيادتها خارج نطاقها الإقليمي[150] فإذا تجازنا جدلا عن تناقض هذه الادعاءات والحقائق التاريخية والقانونية والمدنية والعلمية والسياسية[151]، نلاحظ أن إسرائيل استحدثت أطرا قانونية تتلاءم ومفهومها الخاص للعلاقة مع يهود "الشتات" وتمثل ذلك في قانوني العودة والجنسية، اللذان يعطيان لأي يهودي حق المجيء لإسرائيل بصفته "عائد" إلى الاستيطان فيها، أي وقت يشاء، كما أنها تفرض على كل اليهود نوعا من الهيمنة أو الحماية، وتسمح بازدواج الجنسية، ولا تشترط على المستوطنين التخلي عن جنسيتهم وتستخدم "الوكالة اليهودية" وفروعها لربط يهود العالم بها، وقامت بتحديد علاقة الوكالة بها من منطلق التبعية والتكامل مع وجود لجنة تنسيق. لقد نجحت هذه الآلية في تدعيم علاقة إسرائيل الدولة بيهود العالم إلى حد كبير[152].

ومع أخذ الفوارق النسبية الكبيرة في الاعتبار قد تستطيع الحالة الفلسطينية التأسي بالمثل الإسرائيلي الصهيوني، وإبراز نموذج أكثر قدرة على النجاح[153]. لأن فلسطيني الشتات معترف لهم بأنهم جزء أصيل من الشعب الفلسطيني، وليس لديهم هم أنفسهم مشكلة في تحديد هويتهم الوطنية أو جنسيتهم، كما أن أحدا من المجتمعات المضيفة لن يتضرر من توضيع علاقة قانونية واضحة بين اللاجئين وبين كيانهم الوطني" فضلا عن أن وجود سلطة جامعة حاكمة للوجود الفلسطيني في كل مكان – وبخاصة– في الشتات، قد تكون سبيلا ييسر فرص التعامل بين المجتمعات المضيفة واللاجئين ويساعد على حل مشكلاتهم. وربما كانت العلاقة الواضحة لفلسطيني الشتات بسلطة وطنية قائمة على الأرض الفلسطينية، مصدر إشباع عاطفي وشعور بالأمن والاستقرار ووجود المرجعية السياسية، وبخاصة إن قدر الداخل الفلسطيني، الذي كانت سلطته خارجا ذات حين ونسبيا حتى الوقت الحاضر إن للاجئين صوت ينبغي أن يسمع وقضايا خاصة يجب إيلائها العناية الواجبة، وأن هذا الموقف يمثل جزءا من شرعية عمله ووجوده.

تتصل هذه النقطة الأخيرة بمسألة الاندماج الوطني الفلسطيني، ذلك إن السياسة الفلسطينية، سوف ترتكب خطئا إن لم تبحث في الوسائل الكفيلة بإحداث هذا الاندماج بين الداخل والخارج. ويعتبر البعض أن امتداد الانتخابات الفلسطينية إلى الخارج أو إيجاد آليات أخرى تكرس مظاهر الاندماج، من المهمات المنوطة بهذه السلطة[154]. إن هذه المسألة مهمة أيضا بالنسبة للدول المضيفة ربما لمسار التسوية العربية الإسرائيلية، باعتبار أن انفراط العقد الفلسطيني قد لا يكون في مصلحة التسوية في مستقبل قريب أو بعيد، وأن إشباع الأشواق السياسية والوطنية للمجتمع الفلسطيني في

الداخل والشتات لا يقل أهمية عن الوفاء ببقية الحقوق الإنسانية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لهذا المجتمع.

استبصار خيارات اللاجئين

كان للاجئين دوما رؤيتهم الخاصة لمستقبلهم ومصيرهم، ويمكن الزعم أن أي حل إكراهي لمشكلتهم يتضمن مخاطر عدم الاستقرار في وقت لاحق. وقد رأينا في مواضع سابقة، أن كل مشاهد الحلول الملحقة في فضاء التسوية، تنطوي على صعوبات عملية بالنسبة لإقرار حقوق اللاجئين.

إن سوية الوفاء بحقوق اللاجئين تتطلب التعرف على خياراتهم الحقيقية بمعزل عن الضغوط التي يمكن أن تمارس عليهم. والإيمان بهذه المقولة يترتب عليه ضرورة طرح حل ديمقراطي للمشكلة. ولعل تعريف اللاجئين بمختلف البدائل المطروحة والفضائل والمخاطر الناجمة عن كل بديل، يمثل بداية معقولة ومنصفة للتعاطي مع هذه البدائل في المستقبل.

ضمن التصورات الكفيلة بتشوف خيارات اللاجئين والتجاوب معها إلى أقصى حد ممكن، لا يصعب في الحدود الدنيا، إجراء استفتاء حر- أو استفتاءات بحسب الواقع- لتقويم مدى رغبات اللاجئين. وفي هذه الحالة، التي بدورها تحتاج إلى ضمانات النزاهة وعدم التدخل من أي جهة كانت بالتأثير، ينبغي- وما أكثر الينبغيات في مشكلة اللاجئين- أن تراعي الأمور التالية من بين أمور أخرى:

- الذين يثبت أنهم لا يرغبون في العودة، وهذا جائز الاحتمال بالنسبة لشرائح معينة، يجب أن يحصلوا على ضمانات كاملة بتسوية أوضاعهم الحقوقية في البلاد المضيفة، وربما كان من المجدي بحث إمكانية ضمان حق الحصول على الجنسية الفلسطينية إلى جانب جنسية الدولة المضيفة.

- كل من لا يرغب في العودة يجب أن يتلقى تعويضا كافيا.

- الطرف الفلسطيني غير مسئول عن المطالبة الإسرائيلية الرامية لربط قضية اللاجئين الفلسطينيين وتعويضهم بقضية المهاجرين المستوطنين اليهود من أصول عربية[155].

والواقع أن حديث الاستفتاء ليس من بنات أفكار هذه المرحلة، لكنه حديث يعود إلى مطلع الستينات. ففي عام 1961 طرح المبعوث الأمريكي د.جونسون إمكانية التعرف على رغبات اللاجئين واستفتاء قسم منهم بشأن العودة أو التعويض بعد أن "يتم شرح واف لهم عن الوضع الحالي القائم في المنطقة التي تمثلها إسرائيل، والوسائل البديلة لحل مشكلتهم، وان العائدين ملزمون بالعيش في سلام (مع اليهود)

وأن توضع سلامة إسرائيل قبل كل اعتبار، وموافقة الدول المعنية على هذا الأجراء، وان توقف الدول العربية عدائها لإسرائيل. وإنشاء جهاز إداري مناسب للإشراف على هذه العملية، تابع للأمم المتحدة..".

في ذلك الحين أعربت الجامعة العربية عن ترحيبها بالاستفتاء العام المطلق بعد تحديد الضمانات الكافية لمن يختارون العودة.. على أن يتم بواسطة لجنة محايدة من الأمم المتحدة ودون فرض أي قيود أو شروط من جانب إسرائيل وغيرها..[156].

كما ربطت الجامعة تنفيذ مقترح د. جونسون بقبول إسرائيل لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بقضية فلسطين. لكن الرفض جاء من جانب إسرائيل، لأنها كانت تنكر من الأصل وجود الشعب الفلسطيني، وبالتبعية، مسئوليتها تجاه قضية اللاجئين[157].

ربما كانت الظروف غير ملاءمة في مطلع الستينات للمضي قدما في إجراء استفتاء حر لرغبات اللاجئين، وربما أصبح المناخ العام أكثر مواتاة في هذه المرحلة. لكن هذا الخيار نفسه مع ما يحمله من ملامح ديمقراطية من حيث الشكل، قد لا يخلو من مضمون إكراهي.. إذ لا تستفتي الشعوب على عودتها لأوطانها، لأن العودة مبدأ ثابت من مبادئ حقوق الإنسان. ولان الجانب الإسرائيلي يفتح باب العودة على مصرعيه للعنصر اليهودي، الذي لا يعتبر لاجئا بأي منطق.. ودون استفتاء مسبق. وأيضا لأن، اللاجئين ليسوا في وضع مريح يمكنهم من الخيار بحرية ودون ضغوط ظاهرة وباطنة.

ينتمي للتعامل الديمقراطي مع مشكلة اللاجئين، التعرف على مشكلاتهم المختلفة في أماكن الشتات وفي ظل وضع اللجوء نفسه. والعمل على تذليل هذه المشكلات، وهذا إجراء قصير الأجل ويتوافق مع الحاجات الملحة لهم. فتضييق حقوق التنقل والتعليم والعمل والإقامة.. لا يقل في تأثيره من حيث إعاقة مجتمع اللاجئين بنيويا وربما تدمير طاقاته، عن الأسباب التي أدت إلى اللجوء والنزوح..

كذلك ينتمي لروح الإنصاف الإقرار بأن مشكلة اللاجئين قد تمتد إلى اجل غير منظور، وان كل حل مطروح أو متصور سوف يبقي على ذيول لهذه المشكلة.. وهذا يستدعي سبر أغوار النتائج الجانبية لبقاء المشكلة أو لبقاء ذيول لها في كل الأحوال، ووضع الحلول المناسبة للحفاظ على آدمية اللاجئين طبقا للشرعة الدولية لحقوق الإنسان. ـــ

المراجـــــــــع

1 د. عبد الله الأشعل، مصر وقانون اللاجئين، السياسية الدولية، العدد 107، يناير 1992ص 62،63.

2 انظر نص اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين (في): الأمم المتحدة، حقوق الإنسان واللاجئون، منشورات الأمم المتحدة، سلسلة وقائع حقوق الإنسان (رقم20)، 1993.

3 عبد المنعم المشاط، وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1975، ص8-11،23.

4 المصدر نفسه، ص 6-7

5 د. الاشعل، مصدر سبق ذكره، ص 64. كذلك، د. رضا شحاته، قضية اللاجئين في المفاوضات متعددة الأطراف، المؤتمر السنوي السادس للبحوث السياسية، جامعة القاهرة، ديسمبر 1992، ص 7.

6 من إعلان مؤتمر كوبنهاجن "القمة الاجتماعية" صحيفة الحياة، 1995/3/21.

7 حقوق الإنسان واللاجئون، مصدر سبق ذكره، ص 11. وانظر للمزيد د. برهان أمر الله، حق اللجوء السياسي، دار النهضة العربية القاهرة، د.ت.

8 نص الاتفاقية العربية لتنظيم أوضاع اللاجئين، أرشيف مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

9 المشاط، مصدر سبق ذكره ص 143، 146

10 المصدر نفسه، ص 177.

11 عصام سخيني، فلسطين الدولة، مركز أبحاث منظمة التحرير الفلسطينية، نيقوسيا، 1985، ص 223.

12 انظر نصوص هذه الاتفاقيات في وزارة الشئون الاجتماعية بالجمهورية العربية السورية دمشق 1953.

13 حول أعمال لجنة التوفيق الدولية راجع، جان..ايف أوليه، لجنة الأمم المتحدة للتوفيق بشأن فلسطين 1948 - 1951، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 1991.

14 للمزيد راجع، مروة جبر، جامعة الدول العربية وقضية فلسطين 1948 - 1965، مركز أبحاث منظمة التحرير الفلسطينية، نيقوسيا، 1989، ص 138،189.

15 المصدر نفسه، ص 249.

16 حول القرارات العربية بهذا الخصوص انظر، ملف وثائق فلسطين (جزءان)، وزارة الارشاد القومي، القاهرة، 1969. مقررات مجلس جامعة الدول العربية الخاصة بقضية فلسطين، (عدة أجزاء)، إدارة شؤون فلسطين، الجامعة العربية، القاهرة. جبر، المصدر نفسه.

17 انظر على سبيل المثال، المشاط، مصدر سبق ذكره، ص 38.

18 نزيه قورة، تعليم الفلسطينيين.. الواقع والمشكلات، مركز أبحاث منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، 1975، ص 15.

19 عن دور الوكالة في مشروعات توطين اللاجئين، ووجهة النظر الفلسطينية السلبية

19 عن دور الوكالة في مشروعات توطين اللاجئين، ووجهة النظر الفلسطينية السلبية تجاهها، راجع، الموسوعة الفلسطينية، (الجزء الرابع)، هيئة الموسوعة الفلسطينية، دمشق، 1984، ص 587، 588، كذلك، إدوارد سعيدهم، مشكلة اللاجئين العرب، مطبعة الوحدة، القاهرة 1961. انتصار عزمي، مخيمات قطاع غزة: تاريخ من المعاناة، صامد الاقتصادي، العدد 83، كانون الثاني – شباط – آذار 1991، ص38–54.

20 تعرف وكالة أونروا اللاجئ الفلسطيني بأنه " هو الشخص الذي كان مسكنه الطبيعي فلسطين لمدة عامين على الأقل، قبل عام 1948، والذي فقد نتيجة الحرب (1948) مسكنه ووسائل معيشته ولجأ إلى إحدى الدول التي توفر فيها الوكالة الإغاثة " ولا يتفق هذا التعريف مع أي تعريف للاجئ في القانون الدولي. ولا مع التعريف الفلسطيني (العربي) للاجئ الفلسطيني، وهو "انهم جميع الفلسطينيين وأنسالهم، الذين طردوا أو اجبروا على مغادرة منازلهم خلال الفترة الواقعة بين تشرين نوفمبر 1947، وبين التوقيع على اتفاقية هدنة رودس عام 1949 من الأراضي التي كانت تحت السيطرة الإسرائيلية في التاريخ الأخير " الفرق بين التعريفين كبير، إذ يضيق تعريف الأونروا عدد من يستحقون خدماتها وحمايتها الدولية.

وبرغم تباين تعريفات اللاجئ (عموما) في الوثائق الدولية إلا أن هناك اتفاق على أن أهم خصائص اللاجئ هي:

*أنه مضطر إلى ترك دولته بالجنسية أم بالإقامة المعتادة نتيجة خوف مؤكد.

*أنه شخص تنقصه الحماية الدولية وليس مجرد الحماية الدبلوماسية.

*أن مركزه مؤقت غالبا (وقد جرى الاتفاق على أن الحل العملي والأساسي لقضية اللاجئ هو في عودته إلى وطنه أو باكتساب جنسية جديدة).

*أنه غير راغب أو غير قادر على العودة إلى موطنه بسبب الخوف من الاضطهاد. (انظر الموسوعة الفلسطينية الجزء الرابع، مصدر سبق ذكره، ص 577 – 588 د. رضا شحاته، مصدر سبق ذكره،ص2.

حقوق الإنسان واللاجئون، مصدر سبق ذكره. كلمة رئيس الوفد الفلسطيني أمام الاجتماع الثاني للجنة اللاجئين (اوتاوا) في 1992/11/11، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 13، شتاء 1993.

21 منذ نشأت الأونروا لا يكاد يمر عام دون جأر بعض اللاجئين بالشكوى من نقص خدماتها شكوى المسئولين في الوكالة أنفسهم من شحه مواردهم.

انظر مثلا، تحركات أهالي المخيمات في الجنوب (اللبناني) ضد سياسة وكالة الغوث، شؤون فلسطينية، العدد 25، سبتمبر أيلول 1972، ص 196 (وانظر بعد أكثر من عشرين عاما).. اعتصام اللاجئين في مخيم عين الحلوة (جنوب لبنان) احتجاجا على تقليص خدمات الأونروا، صحيفة الشرق الأوسط، 1995/2/7.

22 N. Shalbak, General features of the refugee problem: The role of unrwa (in) Environmental Health Management in Refugee Areas, world Health T. organization (Alex. Egypt) , 1994. PP. 111-113

والحديث عن الأزمة المالية للوكالة حديث قديم راجع مثلا. تصريحات مدير عام مؤسسة اللاجئين في سوريا في 1966/2/3، اليوميات الفلسطينية المجلد الثالث، مركز أبحاث منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، 1967، ص 43. تقرير المفوض العام لوكالة أونروا لعام 1994، ص 6.

23 تضم وكالة أونروا اكبر طاقم إداري يتبع الأمم المتحدة على الإطلاق (نحو عشرين آلف موظف)، انظر، الموسوعة..، مصدر سبق ذكره، ص 587،588. زيفيت شينباوم، اللاجئون الفلسطينيون.. الوضع الراهن والحلول الممكنة، التقرير السياسي والاقتصادى، الدار العربية للنشر، القاهرة، العدد 31، مارس 1994، ص 25.

24 المشاط، مصدر سبق ذكره، ص 214.

25 انظر للمزيد، جبر، مصدر سبق ذكره، ص 250 – 251.

26 انظر مثلا مواقف الدول العربية من حق التعليم للاجئين الفلسطينيين، عبد القادر يوسف، تعليم الفلسطينيين ماضيا وحاضرا ومستقبلا، دار الجليل عمان، 1989، ص 227.

27 د. نادرة السراج، الفلسطينيون في مصر منذ عام 1948 إلى عام 1970، (في) مجموعة مؤلفين، الفلسطينيون في مصر العربية – دار المستقبل العربي القاهرة، 1986، ص 54.

28 ايليا زريق، اللاجئون والفلسطينيون وحق العودة، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 19، صيف 1994، ص 78.

29 تبلغ نسبة اللاجئين الفلسطينيين المسجلة لدى أونروا فى الأردن زهاء 38% من مجموع اللاجئين منذ عام 1948 (نحو 880 آلف شخص) ويوجد فى الأردن 13 مخيما من 61 مخيم للاجئين تشرف عليها وكالة الأونروا، غير أن عدد اللاجئين الحقيقى – مسجلين وغير مسجلين لدى أونروا – فى الأردن يبلغ حوالى 1.2 مليون شخص , انظر، كامل منسى، مخيمات اللاجئين الفلسطينيين فى الأردن، صامد الاقتصادى، العدد 83، كانون الثانى – شباط – آذار 1991، ص 79 – 96.

30 د. أنيس القاسم، الأنظمة والتطورات القانونية المؤثرة فى الشعب الفلسطينى ووطنه، شؤون عربية، العدد 44، ديسمبر 1985، ص 44 روز مارى صايغ، الفلاحون الفلسطينيون من الاقتلاع إلى الثورة، (ترجمة خالد عايد)، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، 1980، ص 135 – 137.

31 صايغ، المصدر نفسه، ص 137.

32 انظر، البرت حوراني، اللاجئون الفلسطينيون (في)، مجدية خدورى، عقدة النزاع العربى الإسرائيلى، الدار المتحدة للنشر، بيروت، 1974، ص 185.

33 شنباوم، مصدر سبق ذكره، ص 12.

34 قدر عدد اللاجئين فى سوريا عام 1949 بنحو 85 آلفا ووفقا لآخر إحصاء اجرى بالخصوص، بلغ العدد عام 1988 نحو 289.5 آلفا بينما تفيد إحصاءات أونروا ليوليو 1994، أن عدد اللاجئين الفلسطينيين فى سوريا هو 327.288 لاجئا بواقع 71.401 أسرة، يعيش منهم فى عشرة مخيمات 91.476 لاجئا. وتبلغ نسبة هؤلاء إلى مجموع اللاجئين الذين تشرف عليهم أونروا 11%، ونحو 4% من سكان سوريا. انظر، جابر سليمان، الفلسطينيون فى سوريا.. بيانات وشهادات، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 20، خريف 1994، ص 137،139. أحمد يونس، الأوضاع الديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية للفلسطينيين فى مخيمات سوريا، صامد الاقتصادى، العدد 83، مصدر سبق ذكره، ص 109–125.

35 تنص الفقرة "جيم" من المادة الأولى لاتفاقية 1951 الخاصة بوضع اللاجئين على: "ينقضى انطباق هذه الاتفاقية على أى شخص ينطبق عليه الفرع أ من هذه المادة: 1–...

2-... 3 - إذا اكتسب جنسية جديدة وأصبح يتمتع بحماية هذه الجنسية. انظر نص اتفاقية 1951...مصدر سبق ذكره، ص 34.

36 ينص القانون السورى رقم 260 الصادر فى 10 تموز يوليو 1956 على:

مادة 1: يعتبر الفلسطينيون المقيمون فى أراضى الجمهورية السورية بتاريخ نشر هذا القانون كالسوريون أصلا، فى جميع ما نصت عليه القوانين والأنظمة، النافذة المتعلقة بحقوق التوظيف والعمل والتجارة وخدمة العلم، مع احتفاظهم بجنسيتهم الأصلية.

مادة 2: تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون.

مادة 3: وزراء الدولة مكلفون بتنفيذ أحكام هذا القانون (انظر سليمان، مصدر سبق ذكره، ص 146 (نقلا عن)، الجريدة السورية الرسمية لسنة 1956، ص 4762.

37 قورة، مصدر سبق ذكره، ص 13.

38 تتفاوت إعداد اللاجئين والنازحين بعدد المصادر الرسمية وغير الرسمية التى تتعرض لهذه الإعداد.. لكن أعدادهم فى لبنان موضع خلاف اشد.. ففى مارس 1992 أعلنت أونروا "أن اللاجئين المسجلين لديها فى لبنان هم 317.376 نسمة. وهذا الرقم اقل مما ذكره فى الوقت ذاته آنذاك وزير شؤون اللاجئين اللبنانى وهو "أنهم ما بين 400 و 500 الف نسمة " بينما قدرتهم مديرية شؤون اللاجئين اللبنانية بنحو 350 ألفا. وقدر مصدر آخر انهم (عام 1992نفسه) نحو 310 الف نسمة. ولا يكاد المرء يقع على تقرير صحيح لعدد اللاجئين فى لبنان حتى الوقت الراهن. يعود ذلك بنظر البعض إلى الافتقار لإحصاء شامل لهم، وتوظيف الرقم من جهات مختلفة لأغراض مختلفة، وغياب سجلات الهجرة (انظر، روز مارى صايغ، الفلسطينيون فى لبنان.. واقع مؤلم ومستقبل غامض، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 13، شتاء 1993، ص 16. د. شحاته، مصدر سابق ذكره، ص 4. نبيل بدران، دراسة إحصائية: واقع الشباب من فئة عمر 15 -24 سنة فى مخيمات الفلسطينيين فى لبنان، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 5، شتاء 1991 ص 299)

39 أودعت الجمهورية اللبنانية البروتوكول موقعا بتاريخ 1966/8/3، مع التحفظات التالية:

المادة الأولى: مع الاحتفاظ بجنسيتهم الفلسطينية، وبقدر ما تسمح به أحوال الجمهورية اللبنانية الاجتماعية والاقتصادية، يعطى الفلسطينيون المقيمون، حاليا، فى أراضيها حق العمل والاستخدام أسوة بالمواطنين.

المادة الثانية: يضاف إليها "وذلك أسوة باللبنانيين وضمن نطاق القوانين والأنظمة المرعية الإجراء "

المادة الثالثة: يضاف إليها بعد عبارة " متى اقتضت مصلحتهم ذلك "ويشترط لحق الدخول إلى الأراضى اللبنانية، الحصول مسبقا، على سمة دخول من السلطات اللبنانية المختصة.

40 صايغ، الفلاحون...، مصدر سبق ذكره، ص 139،140.

41 المصدر نفسه ص 21.

42 نبيل السهلى، الفلسطينيون فى لبنان، صحيفة الحياة، 1994/8/23.

43 بدران، مصدر سبق ذكره، ص 320.

44 عبد السلام عقل (إعداد)، الفلسطينيون فى لبنان.. ضحايا الحرب والسلام، مجلة مؤسسة الدراسات الفلسطينية، العدد 7، شتاء 1994، ص 176.

45 صايغ، الفلاحون..، مصدر سبق ذكره، ص 149.

46 عقل، مصدر سبق ذكره، ص 178.

47 شنباوم، مصدر سبق ذكره، ص 14.

48 صايغ، الفلاحون، مصدر سبق ذكره، ص 167.

49 د. حسين حلاق، موقف لبنان من القضية الفلسطينية 1918–1922، مركز أبحاث منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، 1982، ص 326.

50 شنباوم، مصدر سبق ذكره. ص 13.

51 لا يوجد مصدر يقدم رقما دقيقا لإعداد الفلسطينيين فى مصر، لكن الذين لجأوا إليها فى عام 1948 كانوا 11 آلفا، بقى منهم فى عام 1950 نحو 7 آلاف يشكلون نواة شريحة لاجئ عام 1948، الذى يبلغ عددهم الآن فى بعض التقديرات زهاء عشرين آلف، ويضاف إليهم شريحة النازحين منذ عام 1967 الذين يقدرون الآن بنحو 45 آلفا. لكن بعض المصادر تفيد بان العدد الإجمالى للاجئين والنازحين بمصر كان عام 1992 نحو 100 آلف نسمة (انظر، عبدالله أبو كاشف، الهوية الوطنية للفلسطينيين فى مصر، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1984، ص 236،237. محمد خالد الأزعر، الفلسطينيون فى مصر بين الحاضر والمستقبل (فى) مجموعة مؤلفين، الفلسطينيون فى مصر، دار المستقبل العربى، 1986، ص 119. د.شحاته، مصدر سبق ذكره، ص 5)

52 أبو كاشف المصدر نفسه، ص239. د. السراج، مصدر سبق ذكره، ص 49.

53 انظر، المشاط، مصدر سبق ذكره، 314. الأزعر، مصدر سبق ذكره، ص 98–104.

54 راجع نصوص بعض القوانين ذات الصلة (فى)، الأزعر، المصدر نفسه، ص 112.

55 انظر، د. أنيس القاسم، على هامش أزمة الخليج.. الفلسطينيون بين المطرقة والسندان، مجلة الدراسات الفلسطينية العدد 4، خريف 1990، ص 4 – 7.

56 للمزيد حول مقاومة اللاجئين لمشاريع التوطين راجع، هانى مندس، مشروعات التوطين، شؤون فلسطينية، العدد، 78، أيار مايو 1978، ص 59 – 88.

57 سامى نصار، السياسة اللبنانية المتبعة إزاء الفلسطينيين خلال العام الأول من الاحتلال (1982 – 1983)، شؤون فلسطينية، العدد 139/138، سبتمبر أكتوبر 1984، ص 23.

58 المصدر نفسه، ص 27.

59 للمزيد عن جواز سفر حكومة عموم فلسطين راجع، د. السراج، مصدر سبق ذكره، ص 56–57.

60 قارن، عقل، مصدر سبق ذكره، ص 178–179. وعن الدور المدنى للمؤسسات الفلسطينية انظر مثلا، لورى أ. براند، الفلسطينيون فى العالم العربى.. بناء المؤسسات والبحث عن الدولة، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 1991. مجموعة مؤلفين، الفلسطينيون فى الوطن العربى.. دراسات فى أوضاعهم الديمقراطية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 1978. سيد عوض عثمان، دور منظمة التحرير الفلسطينية فى تنمية الشعب الفلسطينى، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد والعلوم السياسة، جامعة القاهرة، 1993.

61 د. نبيل كوكالى، تأثير أزمة الخليج فى الاقتصاد الفلسطينى.. قراءة أولية، شؤون

فلسطينية، العـــدد 214/213، ديســمبر 1990 / ينـــاير 1991، ص 18 – 29.

62 أثبتت إحدى الدراسات أن 83.5% من اللاجئين الفلســطينيين الذيــن هــاجروا إلــى الولايــات المتحدة (نحو 150 آلفا الآن) هم مــن الكــادحين.. وان هــؤلاء ســعوا أصــلا للتخلــص مــن الظروف الاقتصادية والسياسية التى يعــانون منــها وتحســين أوضاعــهم المعيشــية. (انظــر، رياض منصور، الجالية الفلسطينية فــى الولايــات المتحــدة، شــؤون فلســطينية، العــدد 100، مارس 1980، هـــى 76).

63 انظر أعمال اللجنة المعنية بممارســة الشــعب الفلســطينى لحقوقــه غــير القابلــة للتصــرف، الأمم المتحدة، نيويورك، (تقارير سنوية منـــذ عــام 1977). كلمــة رئيــس الوفــد الفلســطينى أمام الاجتماع الثانى للجنـــة اللاجئيــن..، مصــدر ســبق ذكــره. نــواف الــزرو، مشــاريع التصفية الإسرائيلية للمخيمات، صامد الاقتصـــادى، العــدد 83، كــانون الثــانى، شــباط، آذار 1991، ص 134–147.

64 انظر نص المادة 5 الفقرة 3 والمادة 12 مــن نــص اعــلان المبــادئ بشــأن ترتيبــات الحكــم الحكومة الذاتية الانتقالية الموقع بيـــن اســرائيل ومنظمــة التحريــر فــى 1993/9/13، ونــص المادة 16 الفقرة 2 من إتفاق تنفيذ الحكم الذاتى فى قطاع غـــزة ومنطقــة اريحــا الموقــع فــى القاهرة فـــى 1994/5/4. مجلــة الدراســات الفلســطينية العــدد 16، خريــف 1993 ص 176–177، والعدد 18، ربيـــع 1994، ص 271.

65 تنص الفقرة 11 من القرار 194 على " تقرر وجوب الســماح للاجئيــن الراغبيــن فــى العــودة إلى ديارهم والعيش فى سلم مع جيرانهم بان يفعلوا ذلك فــى اقــرب وقــت ممكــن، ووجــوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة عـــن كــل فقــدان أو ضــرر يصيــب الممتلكات، ويتعين بمقتضـــى مبــادئ القــانون الدولــى أو عمــلا بــروح الأنصــاف علــى الحكومات أو السلطات المسئولة التعويـــض عنــه. وتوعــز (الجمعيــة العامــة) إلــى لجنــة التوفيــق تســهيل إعــادة اللاجئيــن وتوطينــهم مــن جديــد، وإعــادة تأهيلــهم الاقتصــادى والاجتماعى، ودفع التعويضات لهم، وإقامة علاقات وثيقة مـــع مديــر عمليــة الأمــم المتحــدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين، ومن خلالـــه مــع الأجــهزة والوكــالات المناســبة فــى الأمــم المتحدة ".انظر حق الشعب الفلسطينى فـــى العــودة، منشــورات الأمــم المتحــدة، نيويــورك، 1978 ص 53.

وينص القرار 237 على: "يدعو (مجلس الآمن) حكومة إســرائيل إلــى تــأمين خــير وســلامة وآمن سكان المناطق التى جرت فيها عمليات عسكرية وتســـهيل عــودة أولئــك الذيــن فــروا من هذه المناطق منذ نشوب القتـــال".

66 انظر، بلال الحسن، أزمـــة القيــادة الفلســطينية.. التخلــى عــن الخــارج، صحيفــة الحيــاة، 1994/2/14. الحروب، مصدر ســبق ذكــره، ص 102.

67 سليمان، مصدر سبق ذكـــره، ص 162.

68 المجموعة الإحصائية الفلســطينية، العــدد 7، مــايو 1994، ص 13.

69 انظر بعض المؤشرات (فـــى)، تصريحــات لشــيمون بــيريس، صحيفــة الشــرق الأوســط، 1995/3/9. بلال الحسن، حجج جديدة لرفـــض حــق العــودة، المصــدر نفســه، 1995/3/13. نتائج اجتماعات لجنة النازحين، صحيفـــة الحيــاة 8،9/3/1995.

70 زريق، مصدر سبق ذكـــره، ص 76.

71 حديث لرئيس الوفد الفلسطينى فى لجنة اللاجئيــن، صحيفــة الشــعب، القــاهرة 1994/12/23.

72 حول الموقف الإسرائيلي من عودة اللاجئين، انظر. محمد خالد الأزعر، المداخل الإسرائيلية لتسوية قضية اللاجئين، شؤون عربية، العدد 69، ص 102 – 120. الياس صنبر، لا يوجد لاجئون منسيون، فلسطين الثورة، العدد 983، 1994/5/1.

73 يونس السيد، اللاجئون في لبنان بين التوطين والتهجير، صحيفة الشرق الأوسط 1994/7/14

74 Ben Wedman , Refugees stay put as talk's falter , Middle east times, 12-18 March 1995, P.3.

75 سوزان طربوش، فلسطينيو لبنان في قلقهم المتجدد، صحيفة الحياة 1994/3/4،

76 انظر جواد البشيتي، التعويض عن حق العودة، فلسطين الثورة، العدد 966، 1993/12/19، ص 18. سركيس نعوم، توطين الفلسطين في لبنان، مجلة الوسط، 1994/8/26، ص 29.

77 بيان صحفي لوكالة أونروا رقم 1994/5 (الرئاسة)، 1994/11/2.

78 فلسطين واتجاهات الصحافة العربية، إدارة شؤون فلسطين، جامعة الدول العربية، العدد 1، أكتوبر 1994، ص 14.

79 على سبيل المثال، عارضت سوريا قرار نقل مقر أونروا وطالبت بإجراء اقتراع بشأنه في مجلس الآمن، سليمان، مصدر سبق ذكره، ص 162.

80 تقرير مفوض عام أونروا لعام 1994، ص 12.

81 المصدر نفسه، ص 7.

82 حظرت سوريا دخول أبناء قطاع غزة اليها، بعد أن كان يسمح لكل الفلسطينيين بالدخول والخروج دون تأشيرات مسبقة (لقاء خاص للباحث مع بعض الفلسطينيين المقيمين في سوريا).

83 حول جدل توطين اللاجئين في لبنان أنظر، د./ حسين أو سنب، اتفاق غزة..أريحا الرأى والرأى الآخر، مكتبة مدبولي، القاهرة، 1995، ص 130 – 131.

84 استبعدت مصادر اردنية أن يتم وضع قانون جديد للانتخابات في الاردن قبل التوصل إلى حل المشكلة النازحين. (صحيفة الشرق الاوسط، 1995/3/26).

85 انظر حول هذه الواقعة، صحيفتي الحياة والشرق الأوسط، 14 و1994/12/15 وصحيفة الشعب (القاهرة)، 1994/12/20.

86 ليس همنا في هذا الجهد تكرار الأدبيات التي تعرضت للأسانيد القانونية لحق اللاجئين والنازحين في العودة طبقا للشرعة الدولية.. راجع على سبيل المثال، د./ أحمد عبد الونيس شتا، الأساس القانوني لحل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين في إطار التسوية السلمية للنزاع العربي الإسرائيلي، مجلة البحوث والدراسات العربية، معهد البحوث والدراسات العربية، العدد 21، القاهرة، 1993، ص 7–73. د. جمال نافع، حق اللاجئين في العودة في ضوء قرارات الأمم المتحدة، صامد الاقتصادي، العدد 83، كانون الثاني – شباط – آذار 1991، ص 148 – 159.

87 المشاط، مصدر سبق ذكره، ص 93.

88 انظر مثلا، د. شتا، مصدر سبق ذكره، ص 21–41.

89 حسين حجازي، نظريتان في علاقة الداخل بالخارج، صحيفة الحياة، 1994/7/28، وقد

ذكر رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية أن نصف مليون لاجئ يمكن أن يعودوا إلى الضفة وغزة، صحيفة الحياة، 1993/12/31.

90 أحمد سامح الخالدى وحسين جعفر اغا، الفلسطينيون بين الداخل والخارج، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 12، خريف 1992، ص 8-9.

91 شنباوم، مصدر سبق ذكره، ص 5.

92 نواف سلام، بين العودة والتوطين.. رأى حول المستقبل الوجود الفلسطينى فى لبنان، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 19، صيف 1994، ص 39.

93 زريق، مصدر سبق ذكره، ص 79-80.

94 بنى موريس، ولادة مشكلة اللاجئين الفلسطينيين (ترجمة دار الجليل)، دار الجليل، عمان، 1993، ص 224.

95 المصدر نفسه، ص 235.

96 يعتقد مثقفون إسرائيليون فى إمكانية تنفيذ حق العودة الفلسطينى فى حدود دولة فلسطينية فى الضفة وغزة، مع تعديلات حدودية ويرون أن حلا كهذا يبعد شبهة تغذية وضع الأقلية العربية فى إسرائيل بمزيد من اللاجئين العائدين. (انظر، أ.ب بهو شواع، دور عدم معرفة الآخر، صحيفة الحياة، 1994/12/2):

97 قال رئيس السلطة الفلسطينية "أن معظم اللبنانيين يعيشون فى الخارج ولكن لديهم القدرة على المجىء بين الحين والآخر لبناء بلدهم، فلماذا لا يكون هناك الوضع نفسه فى فلسطين " صحيفة الحياة، 1993/12/31.

98 انظر، شلومو افنيرى، هل يوجد مجال لتقرير المصير من قبل الفلسطينيين، (فى) ألوف هوربين، هل يوجد حل للقضية الفلسطينية (ترجمة دار الجليل)، دار الجليل، عمان، 1983، ص 36-37. مئير بعيل، دولة فلسطينية إلى جانب إسرائيل، المصدر نفسه، ص 97 - 98.

99 اورى ديفيس، الذاكرة الجماعية والتاريخ الشفهى والعودة الفلسطينية، صحيفة الحياة، 1994/2/2.

100 انظر، أحمد بهاء الدين، طرح جامعة نيويورك لإنشاء كمنولث فلسطين - إسرائيلى، شؤون فلسطينية، العدد 11، تموز يوليو 1972، ص 45-50.

101 أنيس القاسم، قانون العودة وقانون الجنسية الإسرائيليان.. دراسة فى القانون الدولى والمحلى، مركز أبحاث منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، 1972. نقلا عن، عرض للكتاب (فى) شؤون فلسطينية، العدد 24، آب أغسطس 1973، ص 184.

102 مجموعة مؤلفين، الدولة الفلسطينية.. وجهة نظر إسرائيلية وغربية، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت ن 1990، ص 363.

103 انظر نص المواد 11،12،13 من الاتفاقية العربية لتنظيم اوضاع اللاجئين فى الدول العربية، مصدر سبق ذكره.

104 راجع نص الفقرة (ج) من المادة الثالثة من معاهدة السلام المصرية الإسرائيلية لعام 1979. ونص رسالة منظمة التحرير الفلسطينية إلى رئيس الحكومة الإسرائيلية فى 9 أيلول سبتمبر 1993. ونص المادة الرابعة من معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية لعام 1994.

105 الدراسات المتعلقة بالمجتمع الفلسطينى فى العراق نادرة.. وتوضح إحدى الدراسات

المنشورة عام 1973، أن عدد اللاجئين الذين دخلوا العراق عام 1948 كان نحو ثلاثة آلاف لاجئ. ثم بدأت عمليات لجوء فردى بحثا عن العمل بعد ذلك. وتقدر الدراسة مجموع اللاجئين فى عام 1971 بنحو 14 ألفا ولا يشمل هذا التقدير الذين دخلوا العرق بعد عام 1958 ولا النازحين إليها منذ عام 1967. ولا تشرف وكالة أونروا على هذه الشريحة من اللاجئين. وبين عامى 1948و1964 كان اللاجئون يعاملون معاملة الأجانب.. وفى 1964/5/11 قرر مجلس الوزراء العراقى (قرار رقم 647/29 عن وزارة المالية) معاملة اللاجئين الفلسطينيين أسوة بالمواطنين العراقيين فى كل شئ عدا حق تملك الأراضى والتجنس. ويصدر العراق وثائق سفر للاجئين صالحة للسفر والعودة.. (انظر، عصام سخنينى، الفلسطينيون فى العراق، شؤون فلسطينية، العدد 13، سبتمبر 1972، ص 90-105).

105. محمد رشاد الشريف، إسرائيل ومشكلة اللاجئين الفلسطينيين.. مواقف وإجراءات، مجلة الأرض، العدد الخامس، أيار مايو 1989، ص 50.

107. شيمون بيريس، الشرق الأوسط الجديد، دار الجليل، عمان، 1994 ص 157

108. للمزيد راجع، الأزعر، المداخل...، مصدر سبق ذكره.

109. مثل مشروع "جورج ماك ارثر" عن الخارجية الأمريكية عام 1949 لإعادة 200 ألف لاجئ، على أن تستوعب الدول العربية الباقين من اللاجئين. (انظر، أوليه، مصدر سبق ذكره، ص 70).

110. انظر، موريس، مصدر سبق ذكره، ص 238. أوليه، المصدر نفسه، ص 143 – 148. نشرة دار الجليل، العدد 3، نيسان إبريل 1992، ص 24.

111. د. حلاق، مصدر سبق ذكره، 297 – 298. ويلاحظ المصدر أن معظم اللاجئين من المسيحيين، جرى منحهم الجنسية اللبنانية على مراحل مع احتفاظهم بالجنسية الفلسطينية. كما أن الاتجاه الطائفى كان واضحا فى التعاطى اللبنانى مع مسألة الإدماج والتوطين. فقد طالب الزعماء اللبنانيون المسيحيون بتجنيس اللاجئين المسيحيين فقط، وطالب الزعماء المسلمون بمعاملة كل اللاجئين على قدم المساواة.

112. الازعر، المداخل... مصدر سبق ذكره.

113. المجموعة الإحصائية..، مصدر سبق ذكره، ص 6-8. وانظر قراري مجلس الجامعة رقم 325 / د 120 فى 1950/6/17، ورقم 1818 / د. 370 فى 1962/4/3.

114. عن الرفض الفلسطينى لمشروعات توطين اللاجئين فى وقت مبكر. راجع د.حلاق، مصدر سبق ذكره، ص 295 – 296.

115. انظر التفاصيل فى المجموعة الإحصائية، مصدر سبق ذكره، ص 9.

116. توفيق المنديل، لجنة الأمم المتحدة للتوفيق بشأن فلسطين، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة شؤون فلسطين)، مطبعة الاستقلال، القاهرة، 1973، ص 26.

117. قارن، قورة، مصدر سبق ذكره، ص 14.

118. عمر مصالحة، السلام الموعود، الفلسطينيون من النزاع إلى التسوية، دار الساقى، بيروت، 1994، ص 187.

119. محمود الريماوى، التوطين وحق العودة، رؤية للواقع، صحيفة الحياة 1993/9/17.

120. بيان نويهض الحوت، التوطين هو النكبة الثانية، صحيفة الحياة، 6و1993/9/7.

121. د./ أبو شنب، مصدر سبق ذكره، ص 131

122. حول وجود أفكار عن توطين اللاجئين فى العراق راجع المصدر نفسه، ص 134 نقلا عن وجيه أبو ذكرى، توطين اللاجئين فى العراق، صحيفة الاخبار (القاهرة)، 1993/12/12.

123. د. أبو شنب، مصدر سبق ذكره، ص 132.

124. انظر، تصريح الناطق الرسمى باسم منظمة التحرير الفلسطينية، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 12 خريف 1992، ص 222.

125. نص المعاهدة الأردنية الإسرائيلية فى 1994/10/26، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 20، خريف 1994، ص 188.

126. أبو كاشف، مصدر سبق ذكره، ص 500 – 505.

127. سليمان، مصدر سبق ذكره، ص 149،161.

128. حول هذا الفهم راجع، جون ريداوى، المفاوضات وحل مشكلة اللاجئين، صامد الاقتصادى، العدد 87، يناير – فبراير – مارس 1992، ص 41–49.

129. الأزعر، المداخل..، مصدر سبق ذكره، ص 105–112.

130. حق الشعب الفلسطينى فى العودة، منشورات الأمم المتحدة، 1978، ص 25،26، (نقلا عن)،

Kern Kayemet of Israel , Jewish villages in Israel, Jerusalem , 1949 PP. xxi - xxii.

131. بين عامى 1949 و 1958 أصدرت إسرائيل مجموعة قوانين حاسمة بالنسبة لمصير اللاجئين الفلسطينيين وممتلكاتهم، أهمها قانون الاستيلاء على ارض فى ساعة طوارئ، وقانون أملاك الغائبين، وقانون التصرف، وقانون تقادم العهد، فضلا عن قانونى العودة والجنسية اللذان قصرا حق العودة على العنصر اليهودى. انظر، اسعد روزق، الصهيونية وحقوق الإنسان العربى، (الجزء الثانى)، مركز أبحاث منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، 1968 المنديل، مصدر سبق ذكره، ص 41.

132. فى أعقاب الصراع الباكستانى الهندى أواخر الأربعينات، اتفقت حكومتا الهند والباكستان، على أن أموال اللاجئين الثابتة والمنقولة بين الطرفين يجب أن تبقى لهم. وتم تعيين حراس للعناية بهذه الممتلكات وإدارتها لصالح مالكيها، وفى الوقت نفسه، جرى توظيف مسجلين للطلبات التى يتقدم بها اللاجئون، وأعطوا تعليمات بتسجيل الأملاك التى يتركها هؤلاء ورائهم.. (انظر، الموسوعة الفلسطينية.. مصدر سبق ذكره، ص 524).

133. راجع بالتفصيل، المنديل، مصدر سبق ذكره، ص 17 وما بعدها.

134. المصدر نفسه، ص 23.

135. قرار مجلس الجامعة العربية رقم 1855 / د. 370 فى 1962/8/16.

136. الحروب، مصدر سبق ذكره، ص 172، 173.

137. انظر تصريحات وأقوال بالخصوص، صحيفة الشرق الأوسط، 1995/2/14.

138. حول هذه الوقائع راجع صحيفة الحياة، 1993/7/28.

139. شؤون اللاجئين فى سوريا. وزارة الشؤون الاجتماعية، دمشق، 1953.

140. غالبا ما تركز الدراسات الاسرائيلية وبعض الدراسات الأخرى على الجوانب المشرقة في حياة اللاجئين الفلسطينيين، محالو إبراز أمثلة ونماذج النجاح الاقتصادي أو العلمي

لدى النفر القليل جدا منهم. أنظر مثلا شبناوم -مصدر سبق ذكره- التي تتحدث عن رجال الأعمال من اللاجئين وأصحاب الملايين منهم بخاصة. وحول الظاهرة نفسها راجع، عوز سبورج، الأثرياء الفلسطينيون ينتظرون الدولة القادمة، صحيفة معاريف (الاسرائيلية)، 1991/11/5.

141. تصريحات لمفوض وكالة أونروا، صحيفة الحياة، 1995/2/26.

142. شبناوم، مصدر سبق ذكره، ص 25،26. تقارير وكالة أونروا. سليمان، مصدر سبق ذكره، ص 145.

143. طلبت منظمة التحرير والسلطة الوطنية الفلسطينية في الضفة وغزة، من وكالة الأونروا مواصلة خدماتها إلى حين الانتهاء من تسوية قضية اللاجئين (حتي داخل مناطق الحكم الذاتي). أنظر التقرير السنوي لمفوض أونروا لعام 1994، مصدر سبق ذكره، ص3.

144. محمود فلاحة، الدورة 38 لمؤتمر المشرفين على شؤون الفلسطينيين، شؤون فلسطينية، العدد 125،ابريل 1982، ص 165.

145. المصدر نفسة، ص 165.

146. د. السراج، مصدر سبق ذكره، ص 48.

147. صرحت "مادلين أولبرايت" مندوبة الولايات المتحدة في الأمم التحدة أثناء زيارة لها لمنطقة "الشرق الاوسط" بأن النية تتجه لتعديل بعض القرارات الدولية اللا ودية، التي لا تتسق وروح المصالحة الجارية في المنطقة.. وثمة شكوك جادة لامكانية أن تشمل التعديلات المطلوبة أمريكياً واسرائيلياً بعض القرارات العاطفة على حقوق اللاجئين الفلسطينيين.

148. راجع مثلاً: أحمد سامح الخالدي وحسين جعفر أغا، الفلسطينيون بين الداخل والخارج، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 12، خريف 1992، ص6.

149. المصدر نفسة، ص 7.

150. مصطفي عبد العزيز، اسرائيل ويهود العالم، مركز أبحاث منظمة التحرير الفلسطينية، بيروت، 1969، ص 14،15.

151. أنظر التفصيلات (في) المصدر نفسه، ص 27-52.

152. المصدر نفسه، ص 106-113.

153. تقرير "يهود المهجر وإسرائيل"، (في) التقرير السياسي والاقتصادي، الدار العربية للنشر، العدد 35، نوفمبر 1994،ص 25-34.

154. راجع مثلا، د.علي الجرباوي، حول الانتخابات الفلسطينية العامة: مراجعة نقدية للرؤى الفلسطينية، السياسة الدولية، العدد 120، ابريل 1995، ص 160.

155. أنظر، إيليا زريق، اللاجئون الفلسطينيون وحق العودة، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد19، صيف1994، ص76.

156. المنديل، مصدر سبق ذكره، ص25.

157. الموسوعة الفلسطينية، (المجلد2)، مصدر سبق ذكره ص 110-111.

القسم الثاني

التعقيبات

خصوصية الوضع القانوني للاجئين الفلسطينيين

سليم تماري*

لقد استمتعت واستفدت وتعلمت من قراءة هذه الدراسة، ولا شك أن الكاتب قد استثمر فيها مجهودا كبيرا، واستعان بعدد هائل من المراجع. إن قدرة البحث تقع في معالجته الشاملة لوضع اللاجئين في العالم العربي والتغييرات التي طرأت وستطرأ على هذا الوضع نتيجة ظروف التسوية.

وقوته أيضا في رؤية جريئة للبدائل المطروحة ضمن آفاق استراتيجية لاشك أنها ستساعد القارئ الناقد وصانع القرار السياسي. أما ضعفها الرئيسي، فيقع في معالجة البدائل الاستراتيجية المطروحة في مناطق الحكم الذاتي والخيارات المفتوحة للمفاوض وللسلطة، والضعف هنا نتيجة الاقتضاب وليس نتيجة سوء التحليل. وقد فصلت فيما يلي هذه النقاط بشيء من التحديد.

تعليقات تفصيلية: أرى أنه قد يكون من المفيد الإشارة إلى تميز الوضع الخاص للاجئين الفلسطينيين عن الرؤية العامة المتضمنة في الإطار القانوني لضمانات حقوق اللاجئين، وهي تحديدا أن الضمانات العامة -كما لاحظ الكاتب- تتعلق بصيانة حقوق اللاجئين في العالم (مثل لاجئي شمال قبرص إلى جنوبها، بينما يرغب معظم اللاجئين الآخرين في الحصول على حقوق إقامة الخ... في بلد اللجوء. هذا ويحتاج استعمال الورقة لتعبير "النظام العربي" إلى شرح وتحديد، وهل هو رديف "للأنظمة العربية"؟ أم ماذا؟ .. وبالنسبة لما ورد بالورقة من أن "الوكالة لا تتصل بعشرات من هؤلاء المنتشرين في مصر ودول الخليج".. الخ.. هذه الجملة غير دقيقة ومجحفة في حق وكالة الأونروا، إذ أن تقييد عملها مرهون برغبة الدول المضيفة وليس بالوكالة. مثلا في مصر لا تسمح الدولة للوكالة بأكثر من مكتب ارتباط.

ما أشار إليه الكاتب ضمن تقييمه لقرار الأردن عام 1954 بإكساب جنسيته لمن يرغب من الفلسطينيين من المجتمع الفلسطيني وكان يتمتع بمستوى نظامي وحضاري أرفع نسبيا من نظيرة الأردنى، أمر غير ملائم وقد يكون من الأنسب استبدالها بكلمة اجتماعي أو تنظيمي..وأيضا في ذات النقطة يجب التوضيح بأن كون النازحين المقيمين فى الأردن "يحملون جوازات سفر مؤقتة لمده عامين" لم يحدث إلا بعد فك الارتباط، كما يجب توضيح السياق التاريخي هنا.

---

* مدير مؤسسة الدراسات المقدسية - عضو الوفد الفلسطيني لمجموعة العمل الخاصة باللاجئين في المفاوضات متعددة الاطراف- القدس

تعليقات عامة: سيعزز من قوة التحليل الذي أورده الكاتب، أن يقوم بالتمييز في الديباجة بين الوضع القانوني للاجئين بشكل عام (حق الإقامة الخ..) واللاجئين الفلسطينيين بشكل خاص.

وفيما يخص ما أشار إليه الكاتب –وإن بشكل غير واضح في معالجته لمرحلة المفاوضات– من أن وضع اللاجئين قد تم تأجيله إلى فترة غير منظورة، أود التنويه بما يلي:

(أ) أن بدء مفاوضات الحل النهائي (القدس/لاجئون/مستوطنات) كان من المفروض أن يبدأ في مايو/أيار 1996.

(ب) أن مجموعة عمل اللاجئين في المفاوضات المتعددة مخولة لمعالجة وضع اللاجئين في العالم العربي، وقد باشرت بذلك فعلا، إلا أن الغياب السوري/اللبناني في المفاوضات قد اضعف هذه المعالجة.

هذا ويعترض الكاتب على استعمال وثيقة أوسلو لتعبير "إدخالهم" بدلا من عودتهم. هذا صحيح، ولكن المقصود هنا هو استيعابهم في مناطق السلطة الفلسطينية وليست عودتهم إلى بيوتهم الأصلية. ذلك أنه من البديهي هنا أن إسرائيل لن توافق على تعبير "عودتهم" في هذا المجال، فهل كان من الواجب الإصرار على المبدأ اللفظي على حساب الوصول إلى صيغة مقبولة للطرفين؟ (الكلام كله عن النازحين). هذا وكنت أود أن يستفيض الكاتب في القسم الأخير الذي يعالج مستقبل اللاجئين في مناطق الحكم الذاتي بعد اتفاقية أوسلو1 وأوسلو2، فالأسئلة التي طرحها بهذا الصدد هامة ولكنها مقتضبة.

لم يوضح الكاتب عند تناوله لطرح استفتاء اللاجئين بشأن خيارات المستقبل التي يقبلونها، ما إذا كان هو مع الاستفتاء أو ضده؟ وغير واضح إذا ما كانت الاعتراضات التاريخية على إجراء الاستفتاء قد زالت أم لا، ذلك أن التناول جاء غير واضح. هذا ويمكن القول بأن الكاتب قام بمعالجة علاقة مصر مع اللاجئين بلطف، بالمقارنة مع الفترات الأخرى التي تعالج علاقتهم مع الدول العربية. هذا كما لم يوضح الكاتب ما هو المقصود بتشدد سوريا في حرية الدخول والخروج للاجئين من غير الإقليم السوري؟

وفيما يخص ما أورده الكاتب بشأن عدد العائدين حتى الآن "عاد.. بضعة الآلاف" أود أن أوضح أن الرقم الفعلي هو حوالي 40.000 وهو عدد لا باس به ويشمل حوالي 10.000 لا علاقة لهم بمنظمة التحرير (أكاديميون، صحفيون، رجال أعمال الخ...). أما إشارته إلى إمكانية عودة سنوية لنحو 5 الآلاف، يبدو لي أنه قد خلط بين حصة "كوتا" لم يشمل العائلات المتفق عليه في مجموعة عمل اللاجئين

(المتعددة) حيث وردت الإشارة إلى 5000 طلب، وبين عمل اللجنة الرباعية الذي لم يصل إلى أي رقم بعد.

هذا وأود التنويه إلى أنني أتفق مع المفهوم الوارد في البحث لتحسين ظروف المعيشة وأرى أنها معالجة ممتازة.

وبالنسبة لما أورده الكاتب من أن أحد المشاهد المفترضة للعودة الفلسطينية هو "عودة مفتوحة إلى صيغة اتحادية فلسطينية إسرائيلية" أود التساؤل عما إذا كان هذا خيارا استراتيجيا؟ حيث يبدو لي انه اقرب إلى الرؤية اليوتوبية، وهو بالطبع لا ينتمي إلى نفس المستوى من التحليل كالبدائل الأخرى التي استعرضها الكاتب "عودة محدودة إلى داخل فلسطين التاريخية(إسرائيل)" وعودة واسعة أو محدودة إلى داخل كيان فلسطيني" وعودة محدودة لاتحاد أردني فلسطيني".

بالتأكيد الطرح الذي تقدم به مندوب السعودية في عام 1959 إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، والذي كان مؤداه إعادة اللاجئين ودمجهم في مواطنهم الأصلية على ثلاث مراحل وخلال ثلاث سنوات، قد يكون مرغوبا ولكن غير منطقي تماما.

وفيما يخص حق التعويض يبدو أن الموقف الإسرائيلي قد بدأ يركز (منذ الجلسة الثانية للمفاوضات المتعددة) على مفهوم "الاستبدال" في التعويض –أي مبادلة حقوق اللاجئين اليهود من الدول العربية بحقوق اللاجئين الفلسطينيين. وأود أن أشير إلى أنه كان على الكاتب أن يتوخى المزيد من الوضوح فى موضوع التعويض، ذلك أنه كان يحتاج إلى صياغة أدق، وأن يوضح ما هو الخيار الصعب هنا؟

هذا ويلمح الكاتب فى الورقة إلى أنه قد يكون من الأنسب للاجئين الفلسطينيين عدم العودة إلى مناطق الحكم الذاتي خوفا من أن يفقدوا حقوقهم التاريخية في فلسطين؟ الجملة هنا غير واضحة في مغزاها.

يجدر بنا التأكيد على أن التعويض ليس بديلا عن العودة، وإنما هو منصوص عليه في كلتا الحالتين "العودة والتوطين" ويمكن مراجعة ذلك في نصوص لجنة التوفيق الفلسطينية COMMOTION.CON.PALEST (1951). وهذا التفسير لـ 194 مقبول للعديد من القانونيين الدوليين.

في محظور تحجيم العامل السياسي لقضية اللاجئين

عبد القادر ياسين*

نحن أمام ورقة بُذل فيها جهد ملحوظ، يستحق معدها الزميل الأستاذ محمد خالد الأزعر كل شكر وتقدير عليها. كما يستحق الشكر "مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان"، على تركيزه الجهد على التغييرات المختلفة للقضية الفلسطينية، خاصة منذ توقيع "اتفاق أوسلو"، في 13 سبتمبر/ أيلول 1993.

على عكس المتوقع، فإن قضية اللاجئين الفلسطينيين تدهورت باطراد، منذ توقيع اتفاق أوسلو. وثم انتهاك القانون الدولي في هذا الصدد، كما تتكرت معظم الأنظمة العربية لهذا القانون وللعلاقة القومية الحميمة المفترضة. فأخذت هذه الأنظمة تنهش في الحد الأدنى من الحقوق التي تمتع بها هؤلاء اللاجئون في العقود السابقة، في الأقطار العربية. فضاعفت جل هذه الأقطار القيود على سفر اللاجئين، وإقامتهم وتعليمهم، وعملهم.

لقد افترض بأن يعمد الأعداء (أمريكا وإسرائيل) إلى توفير الخيارات أمام اللاجئين الفلسطينيين، بما ينهي أمر هذه الخميرة، التي تهدد بتفجير الصراع العربي – الإسرائيلي من جديد. فمن إعادة النسبة الأصغر، إلى تعويض من تبقي، وتخييرهم بين التوطن حيث هم، وبين تهجيرهم، مجددا، إلى أي قطر أوروبي أو أمريكي، تاركين للاجئين أنفسهم حرية الاختيار. وربما كان التأزم الأخير في مشكلة اللاجئين، مقدمة لتوفير هذه الخيارات، والتخلص النهائي من مصدر إزعاج إسرائيل وأمريكا

لقد تفاقمت أزمة حقوق الإنسان اللاجئ كثيرا، في السنتين اللاحقتين لتوقيع "اتفاق أوسلو"، فتعقدت كثير مسائل أقامته، وعمله، وتنقله وتعلمه.

كيف واجهت المحافل الدولية قضية اللاجئين الفلسطينيين:

في البداية، بادرت جماعة "الكويكرز" الخيرية الأمريكية لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين، بمجرد توقيع اتفاقات الهدنة بين إسرائيل والدول العربية المحيطة بها، مطلع سنة 1949. واستمرت "الكويكرز" في مهمتها هذه، إلى أن حلت محلها "وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا)"، في ديسمبر/ كانون الأول سنة 1950. وغطت الوكالة جزءا غير يسير من الخدمات الضرورية للاجئين، فوفرت الحد الأدنى من الطعام، والمسكن، والتعليم، والصحة. بما يفيد في تهدئة اللاجئين، والحؤول دون

* كاتب سياسي ومؤرخ فلسطيني

من الطعام، والمسكن، والتعليم، والصحة. بما يفيد في تهدئة اللاجئين، والحؤول دون انفجار سخطهم. ثم عمدت "اونروا" حيناً والإدارة الأمريكية أحيانا إلى تقديم عدة مشاريع لتوطين اللاجئين لطي قضيتهم (مشروع الجزيرة، مشروع سيناء، مشروع جونسون، مشروع همرشيلد). واستثني من لجأ إلى العراق ومصر من تلك الخدمات التي قدمتها "الأونروا. فيما تذكر الورقة أن مصر سمحت بعمل منظمات الإغاثة لصالح الفلسطينيين في مصر، وفي طليعتها وكالة "الأونروا". (ص19) و الدول العربية.

تفاوتت تشريعات وإجراءات الدول العربية وتباينت إزاء اللاجئين. ففيما وضعتهم الحكومة اللبنانية في معازل، وتحكم "المكتب الثاني" (المخابرات) في تحركهم، وعملهم، وإقامتهم، فإن الحكومة المصرية منعتهم من العمل، بدعوى عدم توفير مقومات الاستقرار لهم حتى لا ينسوا بلادهم. ومنحوا "وثائق سفر" في لبنان أتاحت لهم السفر من لبنان، والعودة إليه، دون عوائق، وتساووا هنا مع اللبنانيين. أما الحكومة المصرية فمنحت وثائق سفر للاجئين إليها وكذلك للمقيمين في قطاع غزة، لا تتيح لهم السفر، بدون تأشيرة مسبقة من السلطات المصرية المختصة، بما حال حتى دون دخولهم الأراضي المصرية، بدون هذه التأشيرة. فيما تساوى الفلسطينيون في سوريا والعراق مع شعبي هذين القطرين في العمل، والسفر، والإقامة، والتعليم، وأن استثنوا من الحقوق السياسية. وما أن تم ضم الضفة الغربية إلى شرق الأردن، ربيع 1950، حتى تساوى الفلسطينيون –مواطنين ولاجئين– مع أشقائهم الأردنيين في كل الحقوق، ورغم معاناة اغلب الفلسطينيين من عدم المساواة، في غير مجال، ألا انهم استثنوا في مجال القمع ومصادرة الحريات الديمقراطية وانتهاك حقوق الإنسان، فنالهم ما يزيد قليلا عما نال شعب القطر المضيف.

يلاحظ هنا أن العوائق سرعان ما تنتصب في وجه اللاجئين الفلسطينيين في الدول العربية في تساوق ملحوظ مع كل تراجع للحركة السياسية الفلسطينية، وكل انحسار قومي في الوطن العربي، ولعل ما مارسه نظام السادات بحق الفلسطينيين بعد تصالحه مع إسرائيل، خير دليل على هذا القول.

الفلسطيني التائه

غني عن القول بأن الأنظمة العربية إنما تستفيد كثيرا من مضاعفة اضطهادها للفلسطينيين ولعل في مقدمة الفوائد التي تجنيها هنا، حرق السخط الشعبي عليها في اتجاه كبش الفداء الفلسطيني.

وقد عرف وطننا العربي أساطير الفلسطينيين التائهين الذين رفض أي قطر عربي السماح لهم بدخول أراضيه، فبقوا على ظهر السفن أسابيع واشهرا عدة، بينما السلطات العربية تتعامل معهم تعاملها مع الجرب.

لقد تذرعت الأنظمة العربية هنا بخطف الطائرات الذي شاع في الربع الأخير من الستينيات. علما بأن أحدا من الفلسطينيين الذين خطفوا الطائرات لم يكن يحمل وثيقة سفر فلسطينية. ولا اعتقد أن هذا الأمر بقي سرا على مختلف أجهزة الأمن العربية. لكنها الرغبة في اضطهاد الفلسطينيين وحرمانهم من الحد الأدنى من حقوق الإنسان، التي يكفلها القانون الدولي وتوفرها الروابط القومية المفترضة.

ولا أدري لماذا تحفظ الصديق محمد خالد على مساواة الفلسطينيين في الضفتين الشرقية والغربية مع أشقائهم الأردنيين في شتى مظاهر المواطنة حتى انه اسماها "الآلية الاكراهية"، مبينا أن هؤلاء الفلسطينيين "كانوا يتمتعون بمستوى نظامي وحضاري ارفع، نسبيا"، ترى هل كانوا في وضع احسن تحت الانتداب البريطاني؟ صحيح أن الباحث اقتطف هذه المعلومة من دراسة للمفكر المعروف، البرت حوراني إلا انه تركها بدون تعليق.

منذ زهاء عقد من السنوات، امتد تردي هذه الأوضاع، بإطراد -حرب المخيمات، والعوائق المتزايدة أمام السفر، والعمل، والإقامة)، جعل نسبة كبيرة من اللاجئين تطفق باحثة عن حلول فريدة، متمثلة في هجر المنطقة العربية، برمتها، بحثا عن حقوق الإنسان التي أهدرتها معظم الأنظمة العربية. مما ملأ المنافي في اسكندنافيا وأمريكا الشمالية باللاجئين الفلسطينيين، ومنهم من هاجر للمرة الثالثة، بينما هاجر الآخرون للمرة الثانية.

سيناريوهات العودة

بالنسبة لحق العودة، ثمة اغتيال ملحوظ له، مع بدائل تؤكد هذا الاغتيال، كالتهجير، والتوطين والاستيعاب في مناطق الحكم الذاتي، مع استبعاد إعادة أحد إلى فلسطين المحتلة منذ 1948. وتؤكد الورقة في أحد السيناريوهات التي تقدمها بأنه "لا يمكن تطبيق حق العودة للفلسطينيين" (ص32).

أما فرضية إقامة "الدولة المزدوجة الديمقراطية الجديدة" (ص33)، فأمر خارج دائرة التوقع، منذ مطلع 1969، لم يكن إلا خطوة في طريق التنازلات التي قدمتها قيادة هذه الحركة لاحقا، والتي أوصلت في النهاية، إلى كارثة أوسلو. بل أن الورقة نفسها تستبعد هذا الاحتمال، في وقت تذخر فيه الخارطة العالمية بالصراعات الاثنية، التي تولد، بالفعل، عددا متزايدا من الدول، كل حين" (ص33). وإن تجاهلت الورقة ميزان القوى

العربي–الإسرائيلي، الذي لا يسمح لنا، راهنا، بمجرد الحلم في هذا الصدد. الأمر الذي يسود جل الورقة، حيث تم التركيز على الناحية الحقوقية، على حساب الجانب السياسي. فهل كان، مثلا، بإمكان إسرائيل أن تصطنع عقبات أمام "لجنة التوفيق الدولية"، (ص41) لولا استناد إسرائيل إلى ميزان قوى يميل لصالحها، تماما. فيما أدى التدهور المطرد لوضع العرب في هذا الميزان إلى الرضوخ للمنطق الإسرائيلي–الأمريكي، في هذا الصدد، بعد أن دأبت الدول العربية وجامعتها على رفض هذا المنطق، والتنديد به، ناهيك عن اليأس الذي استبد باللاجئين أنفسهم من احتمال العودة القريبة. الأمر الذي عبرت عنه الورقة بأنه "وضع اللاجئين –بعضهم أو كلهم– أمام خيار التعويض، انطلاقا من معطيات سياسية، وفي لحظة تاريخية غير موانية" (ص43). خاصة إذا أضيفت الضغوط الرسمية الممارسة تجاه اللاجئين، في مجالات العمل، والإقامة، والتنقل، وحملات التهجير القسري الجماعي الأخيرة من ليبيا وبعض إمارات الخليج.

الحقوقي بدون السياسي

لعل في التركيز على الجانب الحقوقي، أكثر من غيره، ما دفع الزميل الأستاذ محمد خالد الأزعر إلى إعطاء الأولوية لهذا الجانب في المقترحات التي قدمها في هذا الصدد، مثل: "تنشيط الأطر القانونية"، و"الحفاظ على الحماية الدولية وتطويرها"، و"تفعيل الضمانات العربية"، و"تنظيم علاقة السلطة الفلسطينية باللاجئين"، و"استبصار خيارات اللاجئين". "في معظمها، عن قصور مطلق في أطر الحماية القانونية، ذات الصلة بوضعهم" (ص44). ومع هذا كله، نجد الكاتب أسير المفهوم القانوني المبالغ فيه، حيث يعود فيرى، في الصفحة نفسها، "يستطيع الجانب الفلسطيني والمتعاطفون معه على حقوق لاجئيه إعادة إنتاج الخطاب القانوني، والترويج له بكل الوسائل الممكنة. وهنا تشغل حركة حقوق الإنسان، الفلسطينية والعربية والدولية، مكانة خاصة. فإن تمكنت هذه الحركة من وضع مشكلة اللاجئين الفلسطينيين وخبرتها على جدول أعمالها واستحضرت الجوانب القانونية، مع الاحتفاظ بمسافة معينة من الجوانب السياسية، تكون الحركة قد أدت خدمة للقطاع العريض المعذب من اللاجئين". وفيما يخص "الحفاظ على الحماية الدولية وخياراتها"، تشدد الورقة على انه "لا يتسق مع منطق حقوق الإنسان، أو حقوق اللاجئين أن تستخدم الحماية الدولية التي تمثلها وكالة (الاونروا) كأداة للضغط السياسي على خيارات اللاجئين، ولا أن تصل هذه الوكالة أعمالها وبرامجها بحبل سري مع مفاوضات التسوية. مثلما أعلن مفوضها، في أكثر من مناسبة" (ص45). هنا تخلص التحليل من بعده السياسي الضروري، فوقع أسير الأماني والاعتبارات الأخلاقية. ولا ينفع مع هذا القول بأن "انقشاع الحماية الدولية

للاجئين، في ظل تفاقم الضمانات العربية وانكماشها، ربما أدى إلى تدمير مجتمع اللاجئين، وإيراده موارد التهلكة" (ص45)، لذا كان طبيعيا أن تقدم الورقة اقتراحا غير واقعي في هذا الصدد، مؤداه بذل جهد مطلوب لتعديل آلية التمويل (وكالة الأونروا)، وتحويلها من الطابع الطوعي، والاعتماد على التبرعات التي قد تمنح أو تمنع، لسبب أو آخر إلى طابع الثبات، بضمها إلى موازنة الأمم المتحدة: أما حيثيات الكاتب في هذا الأمر، فحصرها في "مرور نحو خمسين عاما على نشأة الوكالة"؛ وما "سبق لمؤتمر المشرفين على شؤون اللاجئين في الدول العربية، المطالبة بذلك"؛ و "أيضا، هناك إمكانية للحصول على ريع أملاك اللاجئين في إسرائيل، والمساهمة بجزء منه في دعم أعمال الأونروا، أو تخليق جهاز – دولي أو فلسطيني أو عربي– رديفا لتقديم خدمات اللاجئين، وسد الثغرات التي ينطوي عليها جهد الأونروا، بالنظر إلى عجزها المالي المزمن". ناهيك عن أن "الاتجاه للحفاظ على مستوى الحماية الدولية المسبغة على اللاجئين، وتعزيزها بآليات أخرى، هو اتجاه مقر" (ص46).

فيما يخص "تفعيل الضمانات العربية"، يتمنى الكاتب على الدول العربية بأن تعزل "رؤاها السياسية تجاه القضية الفلسطينية عن أسلوب تعاملها وتعاطيها مع اللاجئين المقيمين في ضيافتها". ويكاد هذا المطلب أن يكون مستحيلا. فأين لدولة ما أن تعزل موقفا لها عن سياستها؟! وفي الآونة الأخيرة، لاحظنا كيف تساوقت أغلب الدول العربية مع الاحتياجات الأمريكية والإسرائيلية في مجال تشديد الضغط على اللاجئين الفلسطينيين. لذا نجد الكاتب نفسه يرى في هذا المطلب "شيئا من الطوباوية، رغم أن التسوية "تأتى في موكب من التطورات والمطالب، على الصعيدين الداخلي والخارجي (كالحديث عن التحول الديمقراطي، والتعددية السياسية، وإعلاء شأن حقوق الإنسان، وتفعيل دور المجتمع المدني.. الخ)" (ص47). لذا نجد الكاتب يعول كثيرا على القوى الشعبية والأطر المدنية العربية التي "تستطيع المضي قدما في وضع قضية حقوق اللاجئين الفلسطينيين على جدول أعمالها"(ص48).

أما سلطة الحكم الذاتي، فقد انكشفت حقيقة موقفها من اللاجئين في غير موضع، ربما جاء آخرها في "مشروع قانون الأحزاب السياسية "، الذي نشر يوم 7 سبتمبر/ أيلول الماضي، ونص البند الخامس من المادة الخامسة فيه على أن يكون عضو الحزب" مقيما، عادة في فلسطين". في الوقت الذي لا يمتلك الحكم الذاتي الفلسطيني سلطة السماح لأي من فلسطيني الخارج بالدخول إلى فلسطين والإقامة فيها. وتكشف مثل هذه المواقف عن أن أداء هذه السلطة يتجه إلى غسل يديها من اللاجئين الفلسطينيين ومشاكلهم ذلك أن حرمان فلسطيني الشتات من العمل السياسي يأتي متساوقا مع إسقاط إسرائيل حق هؤلاء الفلسطينيين في الانتساب لفلسطين أو العودة إليها وفي حالة

الاستعانة بحسن النية، فان سلطة الحكم الذاتي أعجز من أن تقدم حلا، من أي نوع، لقضية اللاجئين، سواء أولئك الذين بقوا في الشتات، أو من أقاموا في مناطق الحكم الذاتي فيما لا تزال منظمة التحرير الفلسطينية قادرة، نظريا، على مواصلة تبني قضايا اللاجئين الفلسطينيين، وإن كانت أي من سلطة الحكم الذاتي، ومنظمة التحرير تفتقر إلى أسباب القوة التي تؤهلها للعب دور مواز للوكالة اليهودية مع يهود الشتات. الأمر الذي يزيد من ضعف هاتين المؤسستين الفلسطينيتين، في حال تكريس الانفصال بين فلسطيني الداخل وفلسطيني الشتات.

أما بند "استبصار خيارات اللاجئين"، فينحو منحي تسوويا في شأن استراتيجي، طالما تم التحذير من قبول التسوية أو إبداء المرونة بشأنه. هنا ثمة تفريط لا يمكن إنكاره. مثل معالجة أمور من لا يعود، بتسوية أوضاعه الحقوقية في البلاد المضيفة (ص51)، مما يجعل الورقة تؤكد، لاحقا، أن الاستفتاء الحر لرغبات اللاجئين، "مع ما يحمله من ملامح ديمقراطية، من حيث الشكل قد لا يخلو من مضمون إكراهي. إذ لا تستفتي الشعوب على عودتها لأوطانها، لأن العودة مبدأ ثابت من مبادئ حقوق الإنسان، ولأن الجانب الإسرائيلي يفتح باب العودة على مصراعيه للعنصر اليهودي، الذي لا يعتبر لاجئا، بأي منطق، ودون استفتاء مسبق، وأيضا لأن اللاجئين ليسوا في وضع مريح، يمكنهم من الخيار بحرية، ودون ضغوط ظاهرة وباطنه" (ص52). ناهيك عن أن التسوية غير العادلة التي تحققت باتفاق أوسلو، وما تلاه، يجب ألا تدعونا إلى نزع فتيل التفجير، منعا لتجدد الكفاح من أجل استعادة الحقوق الوطنية والتاريخية للشعب الفلسطيني. وسيكون نزع الفتيل هنا لحساب العدو الذي اغتصب هذه الحقوق.

وبعد ...

فلا جدوى من استمرار التأكيد على حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة، من دون ميزان قوة يميل لصالح الجانب العربي. فقد أكدت التجربة التاريخية بأن إسرائيل لا تحفل بحقوق الغير، أو بالمحافل الدولية وقراراتها، مهما تراكمت، فاللغة الوحيدة التي تفهمها إسرائيل وتتجاوب معها هي لغة القوة. وفي هذا الصدد، يقول كاتب إسرائيلي بأن بلاده لا تذعن إلا حين يصلها، يوميا ما بين أربعة إلى خمسة نعوش، على النحو الذي جرى في جنوب لبنان، سنة 1984، أو حين تظهر قوة عربية تهدد الوجود الإسرائيلي نفسه. ـــ

حقوق الإنسان منطلقا ونبراسا

عباس شبلاق*

لقد كانت حقوق الإنسان بندا أساسيا على جدول أعمال المفاوضات الإسرائيلية – الفلسطينية عند بدايتها في واشنطن وعندما شكلت لجان عمل غير رسمية، كان واجب إحدى هذه اللجان النظر في قضايا حقوق الإنسان. ومن الغرابة أن يوافق الطرف الفلسطيني على رفع هذا البند مع كون الاحتلال هو جذر انتهاكات كافة حقوق الحقوق الفردية والجماعية للشعب الفلسطيني.

مع ذلك، يجب الإقرار بأن دراسة مسألة الضمانات والحقوق للاجئين الفلسطينيين تضعنا أمام معضلات ليست سهلة، ويمكن الإشارة بوجه الخصوص إلى ثلاث رئيسية منها:

المعضلة الأولى: وتتعلق بالإطار النظري أو بالأساس القانوني

المعضلة الثانية: وتتعلق بإطار التسوية السياسية الراهنة

المعضلة الثالثة: وتتعلق بوضعية حقوق الإنسان في المنطقة العربية عموما.

أولا: معضلة الإطار النظري أو الأساس القانوني

أما بالنسبة لمعضلة الإطار النظري، فتتبع من حقيقة مريرة وهي أن مسألة الحقوق والضمانات أو الحماية للاجئين الفلسطينيين تدخل في ظلال منطقة رمادية واسعة من القانون الدولي، وذلك بالنظر إلى الطبيعة الخاصة والسياسية لقضية اللاجئين الفلسطينيين. إذ جرى استثناء اللاجئين الفلسطينيين من الخضوع لرعاية وحماية المفوضية العليا للاجئين التابعة للأمم المتحدة UNCHOR التي تم تأسيسها عام 1950 بسبب –ما وصف– بالطابع السياسي لقضيتهم، الأمر الذي لا يتسق مع المهمات غير السياسية لهذه المفوضية كما عبر عنها ميثاقها.

وتم استبعاد المشمولين من الفلسطينيين بخدمات وكالة الأونروا لغوث وتشغيل اللاجئين من باقي اللاجئين ممن يسري عليهم الميثاق الدولي لعام

---

* د. عباس شبلاق: مدير مركز دراسات اللاجئين وفلسطيني الشتات في رام الله. وعمل مديرا في إدارة فلسطين/ جامعة الدول العربية. وهو عضو الوفد الفلسطيني لمجموعة العمل الخاصة باللاجئين في المفاوضات المتعددة الأطراف.

1951 الخاص باللاجئين. إذ نصت المادة الأولى من الميثاق في فقرتها الرابعة (د) على استبعاد الأشخاص الذين يتلقون الدعم والمساعدة -وقت إقرار الميثاق- من وكالات أو هيئات دولية أخرى غير المفوضية العليا للاجئين.

ولما كانت مسالة الحماية هي خارج الصلاحيات الممنوحة للأونروا -كوكالة عون وإغاثة- فقد وجد اللاجئون الفلسطينيون المسلحون في مناطق عمليات الوكالة أنفسهم يفتقرون إلى الحماية الخاصة الواردة في الميثاق الدولي الخاص باللاجئين أو البروتوكول الملحق به لعام 1967.

وتستند دول أوروبا الغربية اليوم -على سبيل المثال- على الفقرة السالفة في رفض منح الفلسطينيين حق اللجوء السياسي أو الإنساني من القادمين من الدول العربية المضيفة الداخلة في منطقة عمليات الأونروا، إلا إذا كان في مقدور هؤلاء إثبات أن الوكالة توقفت عن مساعدتهم أو أن البلدان المضيفة لم تعد تسمح لهم بالبقاء فيها.

ومن بين الأسباب التي سبقت في تبرير استثناء اللاجئين الفلسطينيين من رعاية المفوضية العليا للاجئين الرغبة في تحاشي الازدواجية في العمل مع هيئة دولية أخرى هى الأونروا الخاصة باللاجئين الفلسطينيين، والتي أنشئت قبل عام فقط من إنشاء المفوضية. إضافة إلى أن الميثاق الدولي الخاص باللاجئين جرى وضعه بفهم غربي ليتعامل مع حالات فردية، وليس مع هجرة قسرية جماعية كتلك التي حدثت للفلسطينيين. ثم أن الدول العربية رأت عدم تحمل العبء والمسؤولية واعتبرت خروج الفلسطينيين من وطنهم مسألة سياسية ومسئولية دولية، ورأت لذلك عدم اعتبارهم لاجئين بالمعنى المتعارف عليه دوليا في تلك المرحلة، بل حالة خاصة تستحق نظرة ورعاية دولية خاصة.

مع ذلك، يمكن ملاحظة عدة مسائل تتصل بالإطار النظري لحقوق وضمانات اللاجئ الفلسطيني بينها.

أ- أن استثناء اللاجئين الفلسطينيين من التمتع بحماية المفوضية العليا جاء بناء على اعتبارات سياسية وليس على اعتبارات قانونية. والمعلوم أن خدمات الأونروا لا تنسحب على مد الحماية -وهي عمل سيادي- للاجئين بل تقديم الإغاثة والعون، وهي بالتالي لا يمكن أن تكون بديلا عن الحماية التي يقدمها الميثاق الدولي لعام 1951 وبروتوكول 1967 الخاص باللاجئين. وخلال سعي منظمة التحرير الفلسطينية أثناء الانتفاضة لزيادة الحماية الدولية للاجئين في المناطق المحتلة طلب مندوبها لدى الأمم المتحدة عام 1984 تعديل ميثاق المفوضية العليا بما يمكن الفلسطينيين من الاستفادة من حماية تلك المظلة الدولية- أسوة بغيرهم من

اللاجئين- ولم تنجح هذه المحاولة- لأسباب عديدة بينها خشية بعض الدول الممولة من أن ذلك سيعمل على تسييس المفوضية.

ب- أن ميثاق 1951 اخذ باعتباره احتمالا لإنهاء المساعدة الخاصة التي تقدمها الأونروا إذ نص البند الثاني من الفقرة(د) انه مع انتهاء مثل تلك الحماية أو المساعدة لأي سبب دون أن تكون وضعية هؤلاء الأشخاص (اللاجئين) قد سويت بصورة حاسمة وفقا للقرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، فإن هؤلاء الأشخاص سيتمتعون بحكم واقع الحال- IPSO FACTO بكافة المزايا الواردة في هذا الميثاق. وهذا ما يفسر على سبيل المثال، تدخل المفوضية لمد يد العون للاجئين الفلسطينيين المبعدين من ليبيا مؤخرا.

ويمكن تحت الذريعة نفسها مطالبة المفوضية العليا- نظريا على الأقل- بالتدخل لتقديم الرعاية والحماية للفلسطينيين في الدول العربية خارج نطاق عمليات الأونروا كما في مصر والعراق ودول الخليج، أو غير المسجلين في سجلات الوكالة في المناطق الفلسطينية الخاضعة للاحتلال. إلا انه يجب ملاحظة أن معظم الدول العربية لم توقع على الميثاق الدولي الخاص باللاجئين بينما وقعت عليه إسرائيل؟؟

ج- يفترض أن يتمتع اللاجئون وهم أكثر من نصف الفلسطينيين في المناطق المحتلة بالحماية الدولية كباقي السكان استنادا على اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 المتعلقة بحقوق المدنيين في زمن الحرب، إلا أن إسرائيل ترفض الانصياع للرأي الدولي في هذه المسألة (التبرير الإسرائيلي؟). وبدلا من التقيد بكافة بنود اتفاقية جنيف بصورة رسمية ملزمة De Jure دون أن يوضح ما هي هذه البنود.

ورفضت إسرائيل الموافقة على العرض الذي تقدمت به الهيئة الدولية للصليب الأحمر ICRC في عام 1972 في أن تناط مسئولية الحماية للفلسطينيين للهيئة بصورة رسمية. وتضطلع الهيئة حاليا بمسئولية الحماية القانونية للفلسطينيين في المناطق المحتلة بصورة غير رسمية، ومع الكثير من التحديدات والقيود التي تفرضها سلطات الاحتلال. بينما أنيط بالأونروا- بناء على قرار مجلس الأمن رقم 605 لعام 1987- نوع ضعيف من الحماية السلبية القائمة على تدخل نفر قليل من الموظفين الدوليين العاملين في الوكالة لدى سلطات الاحتلال لوقف اختراق حقوق الإنسان الأساسية لأفراد أو مجموع من الأفراد من الفلسطينيين واستحدثت لذلك منصبا جديدا لساحة عمليات الوكالة في المناطق المحتلة هو (ضابط شئون اللاجئين). Refugee Affairs Officer

ثانيا: معضلة إطار التسوية الراهنة وحقوق اللاجئ الفلسطيني

لعل الملمح الأبرز لمسار التسوية الراهنة أنها جاءت وليدة فلسفة لحل النزاعات تقوم على التطلع إلى ما وراء النص والجدل القانوني، الذي استمر لقرابة خمسة عقود من الزمن، ليعتمد على أفكار مثل توازن المصالح والمساومة والوفاء بالحاجات الأساسية لطرفي النزاع، وانتزعت، بسبب هذه الفلسفة، الكثير من قضايا الخلاف من إطارها القانوني لتطرح للتفاوض بين الأطراف في إطار الحل النهائي.

ورغم الإشارات الغامضة والخجولة إلى مرجعيات النص وقرارات الشرعية الدولية، فانه ليس هناك من آلية واضحة قادرة على حمل الأطراف على التقيد بها. وليس أدل على هذا الفهم أو الفلسفة من النموذج الفلسطيني - الإسرائيلي في المفاوضات، إذ أن التراجع عن قدسية النص لم يكن مصدر القلق الوحيد، بل وشمل هذا التراجع الجدول الزمني المتفق عليه في إطار هذه المفاوضات بحيث بات التراجع عنه اكثر سهولة من عناء التوصل إليه.

وانسجاما مع هذه الفلسفة، تتبنى الإدارة الأمريكية اليوم على سبيل المثال- وهي الدولة الراعية للمفاوضات - وصاحبة الخطوة الأكبر- سياسة عبرت عنها في المحافل الدولية والاتصالات الثنائية، مفادها تحاشي التأكيد على القرار الدولي عند النظر في قضايا مثل المستوطنات، القدس أو اللاجئين باعتبارها قضايا متروكة للبحث بين الأطراف المباشرة في المرحلة النهائية من المفاوضات. وأحجمت الإدارة الأمريكية في السنوات الأخيرة التي أعقبت مؤتمر مدريد عن التأكيد على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194، والذي كان يتم تلقائيا بصورة سنوية.

إن الإطار الحالي للتسوية، القائم على تجزئة الحل والدفع باتجاه التوصل إلى اتفاقيات سلام بين الدول العربية وإسرائيل دون انتظار الاتفاق بشأن قضايا المرحلة النهائية بين الفلسطينيين والإسرائيليين، يثير قلق اللاجئين وإحساسهم بالعزلة وسط غياب التنسيق العربي المطلوب للتعامل مع قضيتهم، وكانت قضية اللاجئين من بين النقاط الأهم التي وجد فيها منتقدو معاهدة السلام الأردنية- الإسرائيلية منفذا لمهاجمة الاتفاق. وقيل في هذا الشأن أن المادة 8 من المعاهدة تتناول قضية اللاجئين من منظور إنساني فقط. كما أشارت المادة ذاتها -في فقرتها الثالثة- إلى احتمال التوطين بالنص، وأسقطت الإشارة إلى وكالة غوث وتشغيل الفلسطينيين (الأونروا) في إشارتها إلى برامج الأمم المتحدة المتفق عليها والبرامج الأخرى والبرامج الاقتصادية الدولية المتعلقة باللاجئين والنازحين، كما أثار الأردن مسالة تعويضه كدولة مضيفة لعدد كبير من اللاجئين، وهو ما يطرح للبحث مسائل عدة تتعلق بحقوق اللاجئين أنفسهم.

لقد وضعت عملية السلام الحالية، ولاشك، قضية اللاجئين الفلسطينيين على الأجندة الدبلوماسية، كما لم يتم في الماضي، وفتحت آفاقا جيدة لحل هذه القضية ظلت مغلقة خلال العقود الخمسة من عمر هذه المأساة، وحدد الإطار الحالي لعملية السلام البحث في قضية اللاجئين على مستويين .. الأول في إطار المباحثات الثنائية، والثاني في إطار المباحثات المتعددة الأطراف من خلال لجنة العمل المنبثقة عنها والخاصة باللاجئين. وكانت إسرائيل عارضت في البداية تشكيل هذه اللجنة أصلا وامتنعت عن حضور اجتماعاتها الأولى.

وحدد إطار عمل مجموعة العمل الخاصة باللاجئين، كغيرها من مجموعات العمل الخمس في المباحثات المتعددة الأطراف، في العمل على مساعدة الأطراف في تذليل قضايا الخلاف السياسية وتهيئة الأرضية والمناخات المواتية لتحقيق التسوية النهائية. لقد حققت مجموعة العمل الخاصة باللاجئين بعض الإنجازات على صعيد مشروعات تستهدف تحسين أوضاع اللاجئين في قطاعات مختلفة وفي مجال جمع البيانات، ولم تشمل العائلات، ولكنها لم تنجح بعد في أداء الوجه الآخر من الدور المرسوم لها في إثارة بعض المسائل ذات الطابع السياسي وذات العلاقة بمستقبل اللاجئين. صحيح أن حل قضية اللاجئين سيتم في إطار المفاوضات الثنائية، إلا أن إثارة الموضوعات السياسية ذات الصلة بالثنائية واستكشاف آفاق تذليلها، تسهيلا لمهمة الأطراف هو من صلب عمل مجموعات العمل في المفاوضات المتعددة الأطراف.

وقد أجل اتفاق إعلان المبادئ الفلسطيني – الإسرائيلي (المادة 5 البندان 2،3) الذي تم التوقيع عليه في واشنطن في 13 سبتمبر 1993، البت في موضوع لاجئي 1948 إلى مفاوضات الوضع الدائم التي ستبدأ في موعد أقصاه بداية السنة الثالثة من المرحلة الانتقالية (مايو1996). وإذا ما أخذنا بالاعتبار أن قضية اللاجئين هي واحدة من اصعب القضايا وأكثرها حساسية، وأن إسرائيل لا زالت ترفض الإقرار من حيث المبدأ- بحق اللاجئين في العودة، ندرك أن فرص التوصل إلى اتفاق حول هذا الموضوع تبدو قليلة أن لم تكن معدومة.

أما بالنسبة لنازحي 1967، فقد أشار اتفاق إعلان المبادئ (المادة13) واتفاق القاهرة (مادة11، بند2) إلى إنشاء لجنة رباعية من مصر، الأردن، إسرائيل وفلسطين – على المستويين الوزاري والفني- تكون مستمرة، وتقرر بالاتفاق الأشكال التي يسمح بها بالعودة للأشخاص النازحين لعام 1967 من الضفة الغربية وقطاع غزة، وذلك بالتوافق مع الإجراءات الضرورية لمنع الفوضى والإخلال بالنظام. ويعطي هذا القيد إسرائيل مدخلا للتحكم في عدد المسموح لهم بالعودة، كما أنها اعترضت على الأرقام

الخاصة بأعداد النازحين، وتتبنى إسرائيل تعريفا ضيقا للنازح يشمل فقط الأشخاص الذين غادروا المناطق المحتلة لعام 1967 أثناء الحرب دون حساب الأشخاص الذين لم يتمكنوا من العودة بسبب وجودهم في الخارج أو الذين ابعدوا أو فقدوا هوياتهم أو تصاريح عودتهم بسبب الإجراءات الإسرائيلية. وسعت إسرائيل أيضا في بداية اجتماعات اللجنة الرباعية إلى شطب اللاجئين ممن غادروا المناطق المحتلة لعام 1967 أو لم يتمكنوا من العودة إليها من الفئات التي ينظر بمسألة عودتها.

ويمكن ملاحظة أن إسرائيل لازالت هي السلطة المقررة بالنسبة لدخول الأشخاص أو طلبات لم الشمل للضفة الغربية وغزة خلال المرحلة الانتقالية، وأن الإجراءات المؤدية إلى فقدان المزيد من الفلسطينيين لهوياتهم وتصاريح عودتهم لازالت سارية المفعول خلال المرحلة الانتقالية مع بعض التخفيف في منطقة الحكم الذاتي، وتمكن عدد من العاملين في أجهزة السلطة الفلسطينية وعائلاتهم – يقدرون بحوالي 40 ألفا – من العودة إلى وطنهم حتى الآن.

إن إسرائيل تستعمل الذرائع اليوم للحيلولة دون تدفق جماعي للعائدين من نازحي 1967، إلا أن هذا الحق بالواقع يجب أن لا يكون مطروحا للتفاوض من ناحية مبدئية بل من جهة البحث في آليات العودة فقط، إذ يأتي استجابة لقرار مجلس الأمن رقم 237 لعام 1967. وكانت إسرائيل أخذت على عاتقها النظر في هذه المسألة في ثلاث مناسبات على الأقل، كان آخرها في اتفاق كامب ديفيد، وذلك قبل إقرارها من حيث المبدأ بحق العودة للنازحين في اتفاق إعلان المبادئ.

ثالثا: معضلة حقوق الإنسان في المنطقة العربية وتفاعلاتها بالنسبة للاجئين الفلسطينيين:

يصعب فصل مسألة الضمانات وحقوق اللاجئين الفلسطينيين عن واقع حقوق الإنسان في المنطقة العربية عموما. إن انتهاكات الحقوق الأساسية للاجئ الفلسطيني تجد أساسها النظري في السمات السائدة للأنظمة السياسية القائمة وتوجهها نحو الاستبداد والقطرية والانغلاق. إن من سوء طالع الفلسطينيين أنهم تحولوا إلى لاجئين بلا وطن في وقت انشغلت به دول الجوار العربي المستقلة حديثا بتشييد أسوار حدودها التي اعتبرت في يوم من الأيام إرثا استعماريا ثقيلا، وفي وقت ازداد فيه الميل في الممارسة السياسية وامتهان القيمة الإنسانية للمواطن العربي عموما. إن المواطنة ينظر لها في معظم البلدان العربية على أنها ليست حقا طبيعيا بقدر ما هي منحة من الحاكم، كما أن الجنسية وجواز السفر لا تعتبر وثيقة لتسهيل انتقال الأفراد بقدر ما هي وسيلة لضمان سيطرة الحكومات وأجهزتها الأمنية، وضمن هذا الإطار فقد البعض حقوق المواطنة وأسقطت عنهم الجنسية في أكثر من بلد عربي لنشاطهم

السياسي أو لسبب النزاع مع دول أخرى كما حدث مع عدد من الشيعة من أصول إيرانية في العراق وبعض دول الخليج، وكما حدث مع عدد من الأردنيين من أصول فلسطينية.

وحدث طرد جماعي للعمالة العربية الأجنبية، وهضمت حقوقها مع النزاعات السياسية بين الدول كما حدث عندما طرد الآلاف من العمال اليمنيين والأردنيين والفلسطينيين إبان أزمة الخليج، ومؤخرا طرد الآلاف من العمال الفلسطينيين والسودانيين وغيرهم من ليبيا.

هذا بينما تقفل معايير الحدود وتزداد حدة القيود المفروضة على انتقال الأفراد بين الدول العربية ذاتها، وتمتهن الكرامة الإنسانية للمسافرين منهم دون أي اعتبار لأبسط القواعد والحقوق الإنسانية، وفي ظل لوحة كهذه يصعب إثارة السؤال عن حقوق الفئات الأكثر ضعفا في المجتمع كالنساء والأقليات واللاجئين على نحو منفصل.

لقد وافقت الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية على بروتوكول الدار البيضاء لعام 1965 الذي يقضي بمعاملة اللاجئين الفلسطينيين معاملة مواطني هذه الدول فيما عدا منحهم جنسية هذه البلدان. إلا أن بعض الدول التي تحفظت على البروتوكول أصلا مثل لبنان، امتنعت طيلة الوقت عن الإقرار بالحقوق المدنية للاجئين من حيث الإقامة والعمل والتنقل وغيرها من الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.

ومع النهوض الوطني الفلسطيني منذ نهاية الستينيات، ازدادت النظرة إلى الفلسطينيين كهاجس أمني وعنصر تمرد سياسي، ووقع العديد منهم- كأفراد وعلى نحو جماعي- وبصورة متزايدة ضحايا لتغير السياسات في عدد من الدول العربية وتقلباتها وردود الفعل إزاء آية خلافات مع المواقف السياسية لقيادة منظمة التحرير الفلسطينية. ففي بداية الثمانينات أصدرت الحكومة المصرية قرارات عقابية نجم عنها تغيير وضع الفلسطينيين المقيمين وتحويلهم إلى أجانب خلال أيام قليلة، ونجم عن ذلك تجريدهم من كافة الحقوق والمزايا التي ظلوا يتمتعون بها أسوة بإخوانهم المصريين لسنوات طويلة.

وقامت دول الخليج بطرد وتقليص أعداد الفلسطينيين الموجودين فيها لأسباب شبيهة تتعلق بمواقف سياسية اتخذتها قيادتها السياسية خلال أزمة الكويت.

واتخذت دول الخليج العربي قرارات جعلت من بروتوكول الدار البيضاء حبرا على ورق، عندما قررت في عام 1961 إعطاء قوانينها الداخلية قوة إلزامية اعلى من البروتوكول.

والملاحظ أنه مع بدء عملية السلام الحالية زادت القيود المفروضة على اللاجئين في الدول العربية المضيفة من حيث السفر والتنقل وحرية العمل، ويعود ذلك بصورة رئيسية إلى خشية هذه الدول من استحقاقات المرحلة القادمة ورغبتها في استغلال ورقة اللاجئين السياسية على نحو يخدم مصالحها، ولعل أوضح مثال على ذلك الاستغلال السياسي قيام الزعيم الليبي بطرد الآلاف من اللاجئين الفلسطينيين، ومبادرة الحكومة اللبنانية إلى إغلاق باب العودة أمام المقيمين من حملة الوثائق المقيمين بصورة شرعية من اللاجئين الفلسطينيين.

إن غياب سوريا ولبنان عن المشاركة في المباحثات المتعددة، يحول دون إمكانية بحث جدي لقضية اللاجئين، سواء من جهة سياسة العون أو الحل عموماً، أدى هذا الموقف، على سبيل المثال إلى توقف مشروع لتحسين ظروف السكن في مخيم النيرب –القريب من مدينة حلب– بعد أن سحبت سوريا موافقة مسبقة على المشروع، كما أن الجدل الذي ثار في لبنان حول مشروع القريعة– جنوب بيروت– لإسكان المهجرين الفلسطينيين بسبب الحرب، أدى إلى تراجع الحكومة اللبنانية في حمأة المزايدة على رفض التوطين. ولازال اللاجئ الفلسطيني في لبنان يعاني من الحرمان من حقوقه المدنية الأساسية كالعمل والتنقل والتملك، وعلى نحو أكثر تشددا من الماضي. وفرضت سوريا اعتبارا من صيف 1994 قيودا على دخول الفلسطينيين من حملة وثائق السفر طالت في مرحلة لاحقة من هم من أصول فلسطينية أيضا من حملة جواز السفر الأردنية الصالحة لعامين.

ويتم فرض هذه القيود تحت ذرائع مضللة في رفض التوطين وهو مفهوم بات من السعة ليشمل – بصورته المتطرفة – دعوات بالطرد من الدول المضيفة، وبمفهومه المعتدل حرمانا من الحقوق الأساسية للاجئ حفاظا على بقاء معاناته تذكيرا للضمير العالمي، وفي مفهومة الملطف – الذي يفصح عنه أحيانا بعض الرسميين – فإن ذلك يمثل ورقة سياسية يجب عدم التفريط بها في هذه المرحلة. ويدفع اللاجئ الفلسطيني ثمن كل هذا من قوته وقوت أولاده وإمكانية العيش بكرامة كإنسان.

على صعيد آخر، فرضت مصر منذ صيف 1994 حظرا على دخول الفلسطينيين من قطاع غزة للفلسطينيين ممن لديهم اقامات في مصر لثلاث سنوات أو اكثر في الدخول. وتعزو مصر هذه الإجراءات لأسباب أمنية، وهو نفس السبب الذي تبديه دول الخليج التي لا زالت على موقفها في الرغبة لتقليص عدد الفلسطينيين في دولها بسبب مضاعفات غزو الكويت. ويكاد يكون اليوم محظورا بالكامل منح الفلسطينيين– من حملة وثائق اللاجئين أو حملة جوازات السفر الأردنية لعامين – تأشيرة دخول لمعظم البلدان العربية أن لم يكن لجميع هذه البلدان.

وتركت الإجراءات الرسمية "بأردنة" الوظائف العامة وغيرها من القطاعات الاقتصادية- التي زادت وتيرتها بعد إعلان المبادئ- إحساسا بالمرارة والتمييز لدى الفلسطينيين في الأردن. ويواجه عدد كبير من الفلسطينيين في الأردن وفي الضفة الغربية خيارا صعبا في التخلي عن الجنسية الأردنية، دون وضوح الوضع بالنسبة لحصولهم على الجنسية الفلسطينية، ومدى المزايا التي يمكن أن توفرها جوازات السفر الفلسطينية. ويجرى إسقاط الجنسية عن فلسطينيين مقيمين في الأردن على نحو مخالف للدستور ولحقوق المواطنة الأساسية. وترفض الحكومة الأردنية حتى الآن الاستجابة للطلب الفلسطيني بالسماح بازدواج الجنسية، على اعتبار أن هذا يتعارض مع قرارات جامعة الدول العربية. إلا انه جرى منح الجنسية لهؤلاء أصلا على غير ما نصت عليه هذه القرارات والمعلوم أن ازدواج الجنسية أمر غير مسموح به- من حيث المبدأ- حتى الآن في معظم الدول العربية أن لم يكن في كلها إذا ما حمل الشخص جنسيتين عربيتين!

وعلي الرغم من عدم وجود أرقام دقيقة، فان الدلائل تشير إلى زيادة كبيرة في السنوات الأخيرة لطالبي اللجوء في الدول الغربية من اللاجئين الفلسطينيين وبوجه الخصوص من لبنان ودول الخليج. وتشير التقديرات إلى وجود أكثر من 70 ألفا من اللاجئين الفلسطينيين في دول أوروبا الغربية ممن وصل معظمهم في السنوات الأخيرة كما استقر اكثر من 30 ألف فلسطيني في كندا منذ صيف 1992 كنتيجة مباشرة لحرب الخليج. ويواجه هؤلاء مشاكل كبيرة بسبب التمييز وعملية التكيف في المجتمعات الجديدة. ومعلوم أن شروط اللجوء السياسي أو الإنساني -كما تحددها قوانين هذه البلدان- لا تسري على معظم حالات هؤلاء، مما يزيد من معاناتهم وتعرضهم للاستغلال وأحيانا للاعتقال والإبعاد. بينما يضع البعض وفرة العمر لقاء الحصول على تأشيرة دخول لهذه البلدان بغرض الاستثمار، ليخفي في واقع الحال السبب الحقيقي وهو البحث عن الآمان وجواز السفر.

الوطن الفلسطيني هو مفتاح الضمانات

إن حق العودة للاجئ الفلسطيني هو قبل كل شيء أحد المبادئ العامة لحقوق الإنسان. وهو حق تتضمنه بالحقيقة -مع بعض التحديدات- معظم أن لم يكن كل المواثيق الدولية المعاصرة، وفي طليعة هذه المواثيق ما ورد في المادة 13 فقرة (2) في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان للعام 1948 أن لكل إنسان الحق بمغادرة أي بلد، بما فيها بلده، والعودة إليها.

ونصت المادة 11 من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 الخاص بالقضية الفلسطينية في 11 ديسمبر 1948 على حق اللاجئ الفلسطيني في الخيار بين العودة أو

التعويض، وصدر القرار رقم 3236، في 22 نوفمبر 1974 الذي يؤكد بوضوح على حق اللاجئين في العودة إلى بيوتهم وأملاكهم التي هجروا منها.

على أن إقرار هذا الحق من حيث المبدأ أمر يختلف ولا شك عن تطبيقه في العمل لجملة من الاعتبارات السياسية بالأساس من جهة، وبسبب من عامل الزمن من جهة أخرى. أن مضي خمسة عقود دون ممارسة هذا الحق لا تضعف قوته القانونية ولكنها كافية، ولاشك، لخلق حقائق جديدة تحدد الكيفية التي يمكن أن يطبق بها هذا الحق.

إن حق العودة -كما نفهمه- يتعلق أساسا بحق اللاجئ في الخيار دون ضغط أو إكراه أو مصادرة لرأيه كفرد. وهو حق أساسي للاجئ تضمنه كافة المواثيق الدولية. وفي حال اللاجئ الفلسطيني يكون الخيار بين العودة إلى بيته وأملاكه، أو التعويض عن هذه الأملاك وما لحقها من ضرر والإقامة -مع كامل حقوق المواطنة- في البلد المضيف. وبالطبع فإن توفير شروط هذا الخيار يتوقف على التوصل إلى التسوية الشاملة ومعالجة هذه القضية بكافة مستحقاتها السياسية والقانونية والاقتصادية على المستوى الإقليمي أي بمشاركة إسرائيل وفلسطين والدول العربية الأربع المضيفة للاجئين وبدعم فعال من الأسرة الدولية.

هناك تقدير اليوم لدى الأسرة الدولية بضرورة نجاح العملية السلمية ودون حل قضية اللاجئين يظل هذا النجاح أمرا بعيد الاحتمال. تبقى المعضلة الأساسية -في تقديرنا- تتمثل في انه لم يتم الاتفاق بصورة نهائية بعد على شكل وطبيعة الكيانات السياسية القائمة في فلسطين الانتدابية وما هي الترتيبات الإقليمية أو الجغرافية والاقتصادية بين هذه الكيانات. ومع غياب مثل هذا الإطار يبقى من الصعب بمكان تطبيق أية نماذج قانونية تفترض مسبقا تحديدا معترفا به ومتبادلا للدول والحدود وبدون الوطن الفلسطيني يصعب الحديث عن العودة إلى الوطن، ناهيك عن العودة إلى البيوت والأملاك التي فقدت عام 1948.

إن إنجاز هذا الهدف الأساسي لعملية السلام الحالية -بمعنى إقامة الوطن الفلسطيني كامل السيادة والولاية الجغرافية وذي القدرات الاقتصادية الكافية للاستيعاب- هو الخطوة الأساسية لضمان حقوق اللاجئين. وفي هذا السياق تبرز قضايا متشابكة عديدة تتعلق بمستقبل اللاجئين وأوضاعهم على المديين القصير والأبعد:

في المدى القصير يظل السؤال الأكثر إلحاحا هو كيف يمكن ضمان حقوق المواطنة والتنقل والعمل وإنهاء التمييز ضد اللاجئين الفلسطينيين في البلدان التي يعيشون فيها لحين البت بمستقبلهم السياسي؟ كيف يمكن توفير الحماية المطلوبة لهم إزاء عمليات الاستغلال السياسي وردات الفعل الانتقامية؟ كيف يمكن تفعيل الهيئات الشعبية

والرسمية في سبيل هذا الهدف؟ وكيف يمكن زيادة وعي هذه الهيئات والرأي العام في المنطقة العربية عموما بالحقوق الأساسية للاجئ بعيدا عن الشعارات ومحاولات الاستغلال السياسي؟ على المستوى الأبعد، فتبرز أسئلة عديد منها: كيف يمكن حض الأطراف العربية على بلورة سياسية مشتركة، أو على الأقل حد من التنسيق، لضمان حقوق اللاجئين، في إطار التسوية النهائية، ولضمان حقوق الدول المضيفة نفسها؟ كيف يمكن تمكين اللاجئين الفلسطينيين من الخيار وتوفير شروط هذا الخيار، سواء في البلد المضيف أو في الوطن الأصلي؟ كيف يمكن دفع السياسات العربية إلى مزيد من الشفافية والعلن فيما يتعلق بمصير اللاجئين الفلسطينيين وتجنب سياسة الوجهين وفرض الحلول؟

نهج التدرج والمرحلية في تحقيق هدفي العودة والتعويض

د. عبد العليم محمد*

ليس من المرجح أن يفضي إرجاء بحث قضايا اللاجئين والاستيطان والقدس في مفاوضات المرحلة الانتقالية الجارية الآن إلى التقليل من أهمية هذه القضايا، أو تآكل أبعادها بمرور الوقت، ذلك أن هذه القضايا هي في واقع الأمر جوهر الصراع الإسرائيلي الفلسطيني، فهذا الصراع الطويل والمعقد والممتد في الزمان والمكان، تمحور منذ البداية حول مسألتي الأرض والسكان، أي السيطرة على الأراضي وطرد قاطنيها الفلسطينيين، وإحلال المهاجرين اليهود محلهم، وترتب على ذلك أن اكتسب الأولون أي الفلسطينيون مسمى اللاجئين، وأصبح الآخرون أي المهاجرون اليهود مجرد "عائدين" "لأرضهم"، وذلك بموجب حق وقانون العودة الذي أقرته إسرائيل فور قيامها.

وتمثل قضية اللاجئين الفلسطينيين منذ عام 1948 إحدى أهم هذه القضايا وأخطرها في مجرى تسوية الصراع العربي الإسرائيلي، ورغم الإهمال والإرجاء والتأجيل الذي حظيت به هذه القضية في الاتفاقيات الفلسطينية الإسرائيلية الخاصة بالمرحلة الانتقالية، إعلان المبادئ، اتفاق القاهرة 4 مايو 1994، وأخيرا وليس آخرا اتفاق طابا الخاص بتوسيع نطاق الحكم الذاتي، باستثناء النص في اتفاق إعلان المبادئ على إمكانية بحث عودة بعض فئات "النازحين" بعد 1967 وفقا لشروط محددة وعن طريق لجنة مشتركة، رغم كل ذلك، فإن قضية اللاجئين تلقى بظلها وانعكاساتها على صيرورة عملية التسوية برمتها، ليس فقط في بعدها الفلسطيني الإسرائيلي وإنما أيضا في بعدها العربي، اللبناني السوري الأردني، وذلك نظرا لتداخل قضايا ومشكلات اللاجئين الفلسطينيين مع القضايا المحلية القطرية، وتماسها مع قضايا الاستقرار والطائفية والتوازن الديموجرافي وغيرها، إذ لا يمكن تجاهل وجود جاليات فلسطينية كبيرة في لبنان وسوريا والأردن وغيرها من البلدان العربية.

* رئيس برنامج البحوث الإسرائيلية بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام

والمفارقة الكبرى بشأن قضية اللاجئين تكمن في توقف حل ومعالجة هذه القضية على طبيعة وأبعاد عملية التسوية الإسرائيلية الفلسطينية العربية الراهنة والضمانات والآفاق التي يمكن أن تسفر عنها لخلق صيغ وأساليب لامتصاص مضاعفات هذه القضية وفتح الباب أمام حلها، وفي الوقت ذاته فان ضمان نجاح أية تسوية يرتبط بمعالجة هذه القضية، إذ لا يمكن تصور تسوية معقولة ومتوازنة للصراع العربي الإسرائيلي مع الإبقاء على قضية اللاجئين كما هي الآن.

ويجدر بنا قبل الدخول في صلب تعقيبنا على الورقة المقدمة حول ضمانات حقوق اللاجئين والتسوية، أن نلقي نظرة نقدية على أحد عناصر الخطاب العربي الذي ساد ولا يزال في أعقاب حرب الخليج الثانية، والمتمثل في النظر إلى عملية التسوية التي انطلقت مع مؤتمر مدريد على ضوء علاقات وميزان القوى بين العرب وإسرائيل والانتهاء إلى القول بأن هذه التسوية ستكون مجحفة لأن إسرائيل متفوقة على العرب نتيجة الخلل التاريخي في ميزان القوى لصالحها، وبالطبع ليس بمقدور عاقل نكران هذا الخلل، أو حتى التشكيك في صحته، ولكن بمقدورنا أن نورد عددا من التحفظات حول هذه المقولة وأن نأخذها بعين الاعتبار لدى تقييم مسار عملية التفاوض الراهنة:

أولا: أن صحة هذا الاستنتاج لا تتناقض وصحة القول بأن موازين القوى كانت دائما عبر التاريخ ديناميكية متغيرة وليست استاتيكيه ثابتة.

ثانيا: أن إسرائيل وإن كانت تحظى بتفوق واضح في ميزان القوى المتغير، أي التسلح والتفوق التكنولوجي، فإنها لا تحظى بهذا التفوق، إذا ما نظرنا لميزان القوى الثابت، أي الإمكانات المادية والبشرية والطبيعية، إذ تعاني من افتقاد العمق الاستراتيجي وضعف الموارد البشرية وافتقاد التجانس الثقافي.

ثالثا: أن القول بارتباط المفاوضات والتسوية بميزان القوى، لا يتعارض مع القول بأن جانبا كبيرا مما يجرى في المفاوضات لا يتقرر بالضرورة على ضوء قاعدة علاقات القوى، بل على ضوء المفاوضات ذاتها وقدرة المفاوضين واستعدادهم النفسي، وأساليبهم في طرح وجهات النظر والمواقف وعرض التصورات والمعالجات والقدرة على صياغة حلول وسط، ومن ثم فأن عدم التكافؤ في المفاوضات لا يترتب بالضرورة على عدم توازن القوى. والحل أن الخطاب العربي بعد حرب الخليج الثانية قد ركز على أن المفاوض العربي يستند إلى خلفية من عدم التكافؤ في علاقات القوى وغياب البدائل الأخرى، ولاشك أن انعكاسات ذلك على مجرى عملية التفاوض كانت سلبية، خاصة إذا ما كان الطرف الآخر أي الإسرائيلي يعلم حقيقة هذه المعطيات، ولن يتورع –بل ولم يتورع– عن استثمارها من أجل

ممارسة العديد من الضغوط على الطرف العربي، ولما كان الطرف العربي قد تمثل جيدا هذه المعطيات وأدركها تمام الإدراك، فإن لديه قابلية واستعدادا نفسيين للاستجابة لهذه الضغوط وتقديم التنازل تلو الآخر، بل وتبرير هذه التنازلات بدعوى البديل وعدم تكافؤ القوى. ولا نبالغ إذا ما قلنا أن التأكيد على الخلل في علاقات القوى قد اتخذ في الخطاب العربي طابعا حتميا وتقريريا بل وميكانيكيا، إذ بدت هذه المقولة كما لو كانت قدرا ثابتا وأزليا على العرب أن يتمثلوه ويستوعبوه وأن يتخلوا عن "الأوهام" التي علقت بتفكيرهم وعقولهم، وأن الوقت قد حان للتحرر من هذه الأوهام والقبول "بالواقعية" التي لم تكن تعني في الواقع سوى التفريط والتنازل والقبول بوجود إسرائيل كما هي دون تعديلات في بنيتها وهيكلها يمكنها من التأقلم مع محيطها العربي الإسلامي.

وإذا ما أضفنا إلى ذلك القول بغياب وانعدام البدائل لصيغة التفاوض المطروحة في مدريد، لأمكننا تفهم المناخ النفسي الذي جرت فيه عملية التفاوض، ذلك أن القول بانعدام البدائل، تعوزه القرائن والأدلة والشواهد الامبيريقية ولا يمكن الحكم على أمة بانعدام قدرتها على تخليق بدائل إلا في ضوء قرائن وشواهد ملموسة في بناها الثقافية والفكرية والعسكرية والسياسية، وقد لا يستقيم القول بانعدام البدائل إلا إذا رغبنا نحن في ذلك، أما الواقع والحالة العربية الإسرائيلية، والفلسطينية الإسرائيلية على وجه خاص، فتزخر بشواهد وقرائن عديدة للمقاومة أي مقاومة إسرائيل من الداخل والخارج.

وهكذا يفضي المناخ الذي يسود عملية التفاوض إلى الدفع بالمفاوض العربي للخروج من هذه المفاوضات بنتيجة ما بصرف النظر عن مضمونها ومحتواها، وتوافقها مع المزاج العربي العام، وتغيب عن الذهن بعض الحقائق الواضحة المتعلقة بالتفاوض، وهي التوصل لحلول مرضية لطرفي التفاوض، وتحجيم الحدود القصوى لمطالب المتفاوضين، والوصول بها إلى الحدود الدنيا المقبولة من كلا الجانبين، وربما تقدم سوريا ولبنان مثالا قويا في هذا الصدد، اقصد رفض الوقوع في مصيدة التفاوض الإسرائيلية، أي الابتزاز والرضوخ النفسي ومحاولات الترويض.

ولو كانت علاقات القوى وميزانها هي التي تقرر كل شيء لما أصبح للتفاوض أية قيمة، إذ تستطيع إسرائيل –من جانب واحد– أن تقرر الحلول والمعالجات كما تراها دونما حاجة للتفاوض، ربما يصدق هذا القول حتى مع افتراض أن الحاجة الإسرائيلية للتفاوض مع العرب هي نوع من التغطية والشرعية لأهدافها وبرامجها، إذ في هذه الحالة سيصبح التفاوض ورقة مهمة لدى الجانب العربي في إمكانه – وذلك أضعف الإيمان– حجبها عن الطرف الإسرائيلي وإحراجه وإسقاط الأقنعة

الأخلاقية والأيديولوجية التي تبرر مطامعه وتعنته لدى قطاع كبير من الرأي العام العالمي المتعاطف مع القضية الفلسطينية، وليس في مقدور إسرائيل بطبيعة الحال التفريط في مثل هذه الأوراق والتي لا تدخل في حساب ميزان القوى الفعلي.

ويستهدف النقد الذي سقناه للخطاب العربي حول التفاوض إلى تحرير المفاوض العربي من بعض الأطر النظرية والإدراكية التي تؤثر في إدارته لعملية التفاوض والانتباه لمدركات أخرى تمكنه من تعزيز قدرته التفاوضية وتفادي الوقوع في ذلك النوع من الحتميات الذي يسهل للطرف الآخر فرض تصوراته ومعالجاته للقضايا المطروحة.

على أن هذا النقد من المحتمل أن يكون لمردوده فاعلية أكبر في قضية اللاجئين الفلسطينيين بوجه خاص، نظرا إلى أن هذه القضية تمثل الشاهد الكبر في الظلم التاريخي الذي وقع على الفلسطينيين كشعب، وأنه لا يمكن القول بوجود تسوية معقولة وعادلة دون معالجة هذه القضية، كما أنه وبالإضافة إلى ذلك فإن المصداقية الإنسانية والأخلاقية تعزز من مطلب معالجة هذه القضية في أبعادها المختلفة.

ومع ذلك فإن تفحص مواقف الأطراف المختلفة بالذات الجانب العربي الفلسطيني والجانب الإسرائيلي إزاء قضية اللاجئين يكشف عن عمق الهوة بين الموقفين، واتساع الفجوة بينهما، بحيث يصعب التوفيق بينهما، والتوصل إلى صياغات ومعالجات معقولة ومقبولة. فإسرائيل تتبنى عددا من المبادئ الثابتة بصدد قضية اللاجئين وفي مختلف السيناريوهات المحتملة والممكنة لتطور الكيان الفلسطيني الذاتي بحكم ذاتي في الضفة الغربية وغزة، لا يتطور لسيادة كاملة، أو دولة مستقلة في الضفة وغزة، وأخيرا كونفيدرالية ما فلسطينية أردنية، في جميع هذه المشاهد تصر إسرائيل على المبادئ التالية إزاء لاجئي 1948:

- لا معالجة دائمة للصراع دون حل قضية اللاجئين.
- لا تعترف إسرائيل بحق العودة للاجئين إلى إسرائيل.
- لا تعترف إسرائيل بأية مقترحات فلسطينية تتأسس على قرارات الأمم المتحدة أو أية قرارات دولية أخرى.
- لن تسمح إسرائيل بعودة أي من اللاجئين سواء من خلال حق العودة أو بناء على اتفاق.
- تقبل إسرائيل بمبدأ جمع شمل العائلات لاعتبارات إنسانية وتقرر بمفردها من وكم ومتي يحدث ذلك؟

وفي مقابل هذا الموقف الإسرائيلي، فإن الجانب العربي والفلسطيني تبنى بدوره عددا من المبادئ التي يسترشد بها في تعامله مع قضية اللاجئين وهي:

– أن حق العودة مكفول للاجئين الفلسطينيين منذ عام 1948.

– يستند حق العودة إلى قرارات دولية صادرة عن الأمم المتحدة وبصفة خاصة القرار 194 لعام 1948 والخاص بالعودة والتعويض. والقرار 237 لعام 1967.

– رفض توطين اللاجئين حيث يقيمون الآن في بعض الدول العربية، لاعتبارات عديدة من بينها بالطبع تفويت الفرصة على إسرائيل للتنصل من المسئولية الأخلاقية والسياسية إزاء اللاجئين.

وتأمل هذين الموقفين يفضي بنا إلى القول بأنه لاحاجة إلى التفاوض حيث أن أحدهما يتعارض مع الآخر تعارضا كليا وجزئيا ولو احتفظ كل طرف بهذا الموقف المعلن والرسمي في العملية التفاوضية لوقفت جميع الأطراف لدى سقف الخطاب الظاهر وربما حال ذلك دون رؤية وتفحص الواقع المعقد لقضية اللاجئين في مواطنهم الحالية وفي وطنهم الأصلي الذي طردوا منه، وربما تمثل هذه النقطة محور الالتقاء بين طرفي القضية حول ضرورة التفاوض، والتفاوض بالضرورة والمنطق يفترض مناقشة وصياغة حلول وسط بين المطالب والمطامح القصوى لكل طرف ويرتب ذلك قبول الأطراف تنازلات معينه ومتبادلة.

ويلاحظ أن مفهوم المفاوضات العربية والإسرائيلية قد صمم منذ البداية بحيث تجرى مفاوضات ثنائية بين إسرائيل وكل طرف من الأطراف المعنية لمناقشة قضايا الانسحاب والجلاء والسلام وترتيبات الأمن، وأخرى متعددة الأطراف تناقش قضايا المياه وضبط التسلح والتنمية واللاجئين، وهكذا نجحت إسرائيل منذ البداية في وضع قضية اللاجئين ضمن القضايا التي تهم مستقبل المنطقة ككل، ومن ثم فإن ذلك قد يحمل معنى تغييب مسئوليتها السياسية والأخلاقية عن وضع اللاجئين. ويتفق ذلك وموقفها المعلن المتمثل في اعتبار أنها لم تكن مسئولة عن تفاقم هذه المشكلة. بل أن الدول العربية هي التي دعت اللاجئين لترك أراضيهم وهي المسئولة عن أوضاعهم وتأمين توطينهم واندماجهم، أخذا في الاعتبار أن إسرائيل ستساهم في أية ترتيبات لمساعدة هؤلاء اللاجئين.

ورغم تعارض وتناقض المواقف الرسمية والمعلنة الفلسطينية العربية والإسرائيلية من قضية اللاجئين، إلا أن وراء هذه المواقف زوايا عديدة يمكن النفاذ منها لطرح التصورات والمقترحات لمعالجة قضية اللاجئين على الأقل جزئيا، فمن

ناحية تبرز قضية اللاجئين كأحدى أهم القضايا التي ينبغي معالجتها ضمن تسوية الصراع العربي الإسرائيلي، وكأحد المبادئ التي تحكم موقف إسرائيل إزاء هذه القضية، ولاشك أن قبول ذلك من حيث المبدأ يعني إدراك إسرائيل لخطورة استمرار قضية اللاجئين على النحو الذي تبدو به الآن، وأن بقاء وضع اللاجئين الراهن على ما هو عليه، يعني بقاء الإدانة الأخلاقية لإسرائيل، واستمرار وتكشف طبيعة الثمن الذي كان على الفلسطينيين أن يدفعوه، وتدرك إسرائيل قبل غيرها بحكم مسئوليتها السياسية والأخلاقية، أن التسوية لكي تكون دائمة لابد وأن تسفر عن معالجة قضية اللاجئين، ورغم أن الاتفاقات الفلسطينية الإسرائيلية حتى الآن انصرفت إلى قضايا المرحلة الانتقالية، فإنه لم يكن بوسع الإسرائيليين تفادي قضية اللاجئين والنازحين مع إرجاء مناقشة هذه القضية للمرحلة النهائية من المفاوضات والاكتفاء في الوقت الراهن بمناقشتها ضمن المباحثات متعددة الأطراف، وذلك بصرف النظر عن الحصاد الضئيل لهذه المباحثات في قضية اللاجئين.

ومن ناحية أخرى، فإن الجانب العربي والفلسطيني وإن تمسك رسميا بحق العودة والتعويض وفقا لقرارات الأمم المتحدة، فإنه يدرك جيدا أن جانبا كبيرا من موقفه ينصرف إلى الرمز أكثر منه إلى الواقع، خاصة فيما يتعلق بمبدأ العودة، ذلك أن الواقع الآن وبعد مضي هذه العقود أصبح أكثر تعقيدا من ذي قبل، فلاجئو 48 من مدن حيفا وعكا وغيرها من المدن الفلسطينية ليس بمقدورهم العودة إلى منازلهم التي كانت تؤويهم، إذ ربما آلت ملكية هذه المنازل لمهاجرين يهودا، وربما تغيرت ملامحها أو دمرت وقامت على أنقاضها مستوطنات وأحياء يهودية.

ولا يعني ذلك بطبيعة الحال التقليل من مشروعية حق العودة أو انقضاء زمنه بتغير الواقع، فحق العودة في القانون الدولي لا يموت بالتقادم بل يبقى كما هو، وحتى لو قبل أصحابه بمبدأ التعويض، فإن ذلك لا يسقط حقهم في العودة، حيث يكفل لهم القانون الدولي قبول التعويض والمطالبة بحق العودة فيما بعد، ولا شك أن الإبقاء على حق العودة حيا لا يرتهن فقط بالقانون الدولي، بل أيضا بقدرة أصحابه جيلا بعد جيل على التمسك به وتحين الظروف والملابسات والفرص التاريخية لتنفيذه وإدراك انه كما تتغير الأمور نحو الأسوأ يمكنها كذلك أن تتغير نحو الأفضل.

فلا تناقض إذن بين التعويض والعودة، وبين قبول الأول وإرجاء الثاني وإعادة المطالبة به في وقت لاحق.

وترتيبا على ذلك يمكننا اقتراح عدد من المبادئ التي يمكن الاسترشاد بها في معالجة قضية اللاجئين في التسوية السياسية الراهنة وعلى وجه خاص المراحل النهائية من المفاوضات.

أولا: قبول مبدأ التدرج والمرحلية في معاجلة قضية اللاجئين، وذلك يعني تفكيك بنية الأهداف الكلية المتمثلة في حق العودة والتعويض لجميع اللاجئين إلى أهداف جزئية ترتبط بجدول زمني تصب في اتجاه تحقيق الهدف الكلي في صور وأشكال معقدة تتناسب وتعقد أبعاد القضية، وذلك يتطلب بالضرورة القيام ببحث أوضاع اللاجئين في الأردن وسوريا ولبنان بهدف استقصاء حقيقة أوضاعهم المعيشية والقانونية ومدى اندماجهم وهامشيتهم في مجتمعات اللجوء وإعداد قائمة أو قوائم بالفئات والشرائح المؤهلة أكثر من غيرها للعودة أو التعويض أو كليهما معا نظرا لصعوبة أوضاعها المعيشية، وهذه المهمة يمكن أن تقوم بها السلطة الفلسطينية بالتعاون مع المنظمات المعنية بشؤون اللاجئين الفلسطينيين الإقليمية والدولية وكذلك مع الدول العربية المضيفة للاجئين.

ثانيا: إقرار مبدأ الجنسية الفلسطينية لجميع فلسطينيي الشتات حتى أولئك الحاصلين منهم على جنسيات بلدان أخرى عربية أو أجنبية عربية أو أجنبية ويتطلب ذلك مسبقا القبول بمبدأ ازدواجية الجنسية. ونعلم جميعا أن نسبة كبيرة من الإسرائيليين يحملون جنسية مزدوجة إسرائيلية وأمريكية أو فرنسية أو ما دون ذلك ولا يؤثر ذلك بطبيعة الحال على ولاءاتهم لإسرائيل، والهدف من إقرار هذا المبدأ هو تعزيز الانتماء الفلسطيني وتوفير غطاء قانوني للتنقل والسفر والزيارة وإرساء أسس المواطنة الفلسطينية وربط جمهور الشتات الفلسطيني بالوطن والكيان الفلسطيني وذلك بهدف الإبقاء على حق العودة في الوعي والضمير الفلسطيني قائما. ولاشك أن مبدأ المواطنة يستتبع بالضرورة الحق في الحياة والإقامة في الإقليم والحق في الحماية التي تقوم بها الدولة والسلطة إزاء مواطنيها ولكن في مقدور الجمهور الفلسطيني تفهم الظروف المعقدة تاريخيا التي تحول دون استمتاعهم بهذه الحقوق.

ثالثا: قبول مبدأ التعويض على ألا يرتبط ذلك في أي حال من الأحوال بالتخلي عن حق العودة، وكما سبقت الإشارة فليس ثمة تناقض بين قبول الأول والإبقاء على الثاني، فحق العودة، لا يسقط بالتقادم وقبول التعويض لا يحول دون إعادة المطالبة بالحق في العودة وعلينا أن ندرك أن قبول إسرائيل لمبدأ التعويض جزء لا يتجزأ من قبول حق العودة ذلك أن تسليم إسرائيل بالحق في التعويض يعني ضمانا وصراحة التسليم بمسئوليتها الأخلاقية والمعنوية والسياسية إزاء اللاجئين وذلك بصرف النظر عن وجهة النظر الإسرائيلية التي ترى في التعويض أسلوبا للتنصل من حق العودة.

على أن مبدأ التعويض يتطلب بالضرورة جهدا تاريخيا وقانونيا لحصر ممتلكات اللاجئين وتعيين قيمتها المادية والأضرار المعنوية والمادية التي لحقت باللاجئين من

جراء الهجرة القسرية واللجوء، ويمكن لهذه الجهود الاستفادة من التقديرات التي تمت في هذا الشأن.

رابعا: من المعروف أن المنطلق الأساسي للتسوية بين الإسرائيليين والفلسطينيين هي التعايش بين الشعبين على أرض واحدة هي أرض فلسطين التاريخية، وإستنادا إلى ذلك، فإن مبدأ التعايش لا ينبغي أن يكون عائقا أمام عودة قطاع كبير من الشعب الفلسطيني. هذا إذا افترضنا حسن النية في عملية التسوية الجارية الآن. يبقى بعد ذلك أن عودة هؤلاء تكتنفها ظروف خاصة سبق الإشارة إليها، هذه الظروف من شأنها أن ترجئ العودة ولكنها لا تحول دون بحث التصورات والأساليب والصيغ التي تؤمن حق العودة في ظل مبدأ التعايش، وتأخذ بعين الاعتبار الظروف القائمة كأن يتم مثلا بحث عودة قطاعات أو فئات من اللاجئين في مناطق الفراغ السكانية في إسرائيل، وأن تقوم الهيئات الدولية والدول المانحة بالتعاون مع إسرائيل في هذا الشأن، فالمهم ليس العودة بالضرورة للمدن التي كان الفلسطينيون اللاجئون يقيمون فيها بقدر ما هو العودة في حد ذاتها للأراضي الفلسطينية، صحيح أن إسرائيل لن تسلم ببساطة بذلك، وسترى في هذه الصيغة تهديدا لأمنها وحزاما عربيا يحيط بها، ولكن ربما يخفف من ذلك الضمانات التي يمكن تقديمها في هذا الشأن من الناحية الأمنية.

الوضع القانوني للاجئين بين الثابت والمتغير

د.صلاح الدين عامر *

تتناول هذه الورقة موضوعا بالغ الأهمية، وقد نجح الباحث في عرضه عرضا تفصيليا اتسم بالعمق والجدة، حيث تناول المشكلة من جوانبها التاريخية والإنسانية والاجتماعية والسياسية والقانونية.

وإذا كانت الأبعاد التاريخية والإنسانية والاجتماعية للمشكلة هي من قبيل الحقائق التي لا تثير جدلا حول مضمونها، وإن اختلفت بشأنها الرؤى وتعددت الاجتهادات، فان الجوانب السياسية والقانونية للمشكلة تظل موضعا للدقة والحساسية. وإذ كنا نحاول الاقتصار في هذا التعقيب الوجيز على الجوانب القانونية، فأننا نبادر إلى التنبيه إلى أن العرض السياسي الذي قدمه الباحث والذي اتسم بالعمق والشمول، لن يكون محلا للتعقيب من جانبنا إلا بالقدر المرتبط تماما بالأبعاد القانونية للموضوع المطروح.

ونقطة البداية في هذا التعقيب، هي طرح التساؤل عما إذا كان التعامل القانوني مع مشكلة اللاجئين قد أصابه شيء ما من الاختلاف مع بداية المسيرة السلمية الحالية، التي انطلقت شرارتها في مؤتمر مدريد في عام 1991، ومؤتمر موسكو في يناير 1992، أم أن الأمر مازال على حاله؟

قد يكون من المفيد في هذا الصدد التذكير بعدد من الحقائق المتعلقة بالمسيرة السلمية، التي تستهدف التوصل إلى تحقيق السلام بين الأطراف العربية وبين إسرائيل، وخاصة فيما يتعلق بمشكلة اللاجئين.

وأول ما يلاحظ في هذا الشأن أن خطاب الدعوة، الذي وجهه الرئيسان الأمريكي جورج بوش والسوفيتي ميخائيل جورباتشوف في 1991/10/18 إلى الأطراف المعنية بالنزاع العربي الإسرائيلي. لحضور مؤتمر السلام الذي عقد في مدريد في 30 أكتوبر 1991، لم يتضمن إشارة مباشرة إلى مشكلة اللاجئين، وان جاز اعتبار إشارة ذلك الخطاب إلى قرار مجلس الأمن رقم 242 منطوية على نحو غير مباشر على الإشارة إلى مشكلة اللاجئين، على اعتبار أن هذا القرار قد تناول المشكلة في إحدى فقراته العاملة. كما أن الصياغة العامة التي اختتم بها خطاب الدعوة يمكن أن تكون منطوية بدورها على إشارة ضمنية إلى مشكلة اللاجئين.

كما أن رسالة التطمينات الأمريكية إلى الفلسطينيين وإن لم تنطو على إشارة مباشرة إلى مشكلة اللاجئين، فأنها قد تضمنت إشارات غير مباشرة إلى المشكلة سواء من

* أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي العام بكلية الحقوق – جامعة القاهرة

حيث إشارتها إلى قرار مجلس الأمن رقم 242، أو تقريرها بحق الفلسطينيين في إثارة أية مشكلة تتعلق بجوهر المفاوضات خلال المفاوضات.

وخلال اجتماع موسكو لمفاوضات السلام في يناير 1992، طلبت مصر رسميا تشكيل مجموعة عمل في إطار المفاوضات المتعددة الأطراف تعني باللاجئين الفلسطينيين،وذلك انطلاقا من قرار مجلس الأمن رقم 242 الذي يدعو "إلى تأكيد ضرورة تحقيق تسوية عادلة لمشكلة اللاجئين". حيث تمت الموافقة على إنشاء مجموعة العمل الخاصة باللاجئين، حيث عقدت اجتماعها التنظيمي الأول في موسكو في يناير 1992. وتعاقبت اجتماعاتها بعد ذلك.

وهكذا وضعت مشكلة اللاجئين على جدول أعمال المفاوضات المتعددة الأطراف، حيث يجرى تناولها من خلال محاولات مجموعة العمل الخاصة باللاجئين، كما أن بعض جوانب المشكلة يتم التعامل، ثنائيا على مستوى المفاوضات الثنائية التي جرت وتجرى بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي. ولاشك أن السؤال الجوهري الذي يطرح نفسه على كل من يتصدى لتناول مشكلة اللاجئين الفلسطينيين من المنظور القانوني، هو التعرف على الإطار القانوني لحقوق اللاجئين الفلسطينيين.

ويمكن القول بوجه عام بأن الحقوق المقررة قانونا للاجئين الفلسطينيين تجد أساسها في مصادر قانونية محددة، بعضها مصادر قانونية عامة، وبعضها الآخر مصادر خاصة. فليس من شك في أن ما اصبح يعرف الآن بقانون اللاجئين الذي يتضمن عددا من الاتفاقيات الدولية العالمية وذات الطابع الإقليمي، والاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان بوجه عام توفر حماية دولية يتمتع بها اللاجئ أينما كان وأيا ما كانت جنسيته. وفوق ذلك فهناك مصادر قانونية خاصة بحقوق اللاجئين الفلسطينيين، ومن أهمها قرار التقسيم رقم 181 الذي أصدرته الجمعية العامة في عام 1947. ومع أن هذا القرار لم يتضمن إشارة إلى حق العودة، فلم تكن تلك الإشارة ضرورية حيث أن منطق خطة التقسيم لأرض فلسطين كان التقليل من عملية نزوح السكان.

وقد جاء تقرير الكونت برنادوت وسيط الأمم المتحدة في فلسطين والمقدم إلى الدورة الثالثة للجمعية العامة (1948) "أنه لا يمكن أن تكون هناك تسوية عادلة وكاملة إذا لم يكن هناك اعتراف بحق اللاجئين في العودة إلى ديارهم وأنها ستكون إهانة لمبادئ العدالة إذا حرم ضحايا الصراع من العودة إلى ديارهم بينما يتدفق المهاجرون اليهود إلى فلسطين".

ويعتبر قرار الجمعية العامة رقم 194 الصادر بتاريخ 11 ديسمبر 1948 من أهم القرارات المتعلقة بحقوق اللاجئين الفلسطينيين حيث تضمن حق العودة والذي أكدته الجمعية العامة في قرارات لاحقة في الدورات المتعاقبة.

وقد نصت الفقرة 11 من القرار 194 على أنه "تقرر وجوب السماح للاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش في سلم مع جيرانهم بأن يفعلوا ذلك في اقرب وقت ممكن، ووجوب دفع تعوضيات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة عن كل فقدان أو ضرر يصيب الممتلكات، ويتعين بمقتضى مبادئ القانون الدولي أو عملا بروح الإنصاف على الحكومات أو السلطات المسئولة التعويض عنه. وتوعز الجمعية (الجمعية العامة) إلى لجنة التوفيق تسهيل إعادة اللاجئين وتوطينهم من جديد، وإعادة تأهيلهم الاقتصادي والاجتماعي، ودفع التعويضات لهم، وإقامة علاقات وثيقة مع مدير عملية الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين، ومن خلاله مع الأجهزة والوكالات المناسبة في الأمم المتحدة".

وفي السنوات التالية لحرب يونيو 1967 اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة سلسلة من القرارات التي تتناول حق عودة جماعات الفلسطينيين النازحين نتيجة لحرب 1947–1948، ومجموعات النازحين نتيجة لحرب 1967، وهذه القرارات هي القرار رقم 2452 في 19 ديسمبر 1968 في الدورة (23)، ورقم 2535 في الدورة (24) عام 1969، ورقم 2963 في الدورة (27) في 13 ديسمبر 1972. أما قرار مجلس الأمن رقم 237 في 14 يونيو 1972. أما قرار مجلس الأمن رقم 237 في 14 يونيو 1967، فتدعو الفقرة العامة الأولى منه حكومة إسرائيل إلى تسهيل عودة أولئك السكان الذين هربوا من المناطق التي جرت فيها الأعمال العدوانية، ومن الواضح أن القرار يشير إلى لاجئي حرب 1967، كما تشير فقرات أخرى من القرار إلى ضرورة الالتزام بنصوص وأحكام اتفاقيات جنيف لعام 1949*.

وأخيرا وليس آخرا، فإن قرار مجلس الأمن رقم 242 (الصادر في 24 نوفمبر 1967) قد حاول وضع إطار للسلام العادل والدائم في الشرق الأوسط وأشار إلى ضرورة التوصل لتسوية عادلة لمشكلة اللاجئين بوصفها من المبادئ الرئيسية لتلك التسوية.

وإذا كانت هذه المصادر القانونية تمثل الإطار القانوني الثابت لحقوق اللاجئين الفلسطينيين منذ عام 1947 وحتى الآن، فان التساؤل المطروح منذ البداية هو مدى تأثر هذا القرار بأية نتائج يمكن أن تترتب على التسوية السلمية.

إن القول بأن هذا الإطار القانوني الثابت لحقوق اللاجئين الفلسطينيين يظل على حاله بعد التوصل إلى تسوية سياسية، هو القول الذي يستجيب ويتوافق مع منطق القانون الدولي، وحركة حقوق الإنسان التي يتصاعد مدها في إطار المجتمع الدولي

---

* أنظر في تفصيلات ذلك د. رضا شحاته- قضية اللاجئين في المفاوضات المتعددة الأطراف- منشور في كتاب المفاوضات العربية- الإسرائيلية ومستقبل السلام في الشرق الأوسط الصادر عن مركز البحوث والدراسات السياسية بجامعة القاهرة - 1994 ص 502-511

المعاصر، كما أن مثل هذا القول الحاسم هو الذي يتفق مع روح وجوهر أية تسوية سياسية عادلة للصراع العربي الإسرائيلي.

هذه المقدمة المنطقية الواضحة لا تنفي بالضرورة إمكانية حدوث تأثيرات مؤكدة على الوصف القانوني لقطاعات من الأشخاص الذين كانوا يوصفون بأنهم من اللاجئين الفلسطينيين، فقيام سلطة الحكم الذاتي، وإمكانية إقامة الدولة الفلسطينية التي تشير كل الشواهد إلى أنها ستكون المحصلة الطبيعية والنتيجة المنطقية لما يحدث في الوقت الراهن، تطرح التساؤل عن إمكانية أن يظل المواطن الفلسطيني في كنف السلطة الفلسطينية، أو في إطار الدولة الفلسطينية. مطالبا بوصف اللاجئ؟ سيحدث بالنسبة لهذا القطاع من أبناء الشعب الفلسطيني تحول ما في مدى الحقوق التي يطالبون بها، وربما سيكون عليهم القبول بأن صفة المواطنة في كنف سلطة وطنية فلسطينية لا يمكن لها أن تجتمع مع وصف اللاجئ. بيد أن الإشكالية تظل قائمة فيما يتعلق بالحقوق الثابتة لهؤلاء في ظل القرارات الدولية وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 بوجه خاص، والكيانية التي يمكن لهم بمقتضاها الحصول على هذه الحقوق.

أما أبناء الشعب الفلسطيني الذين سيظلون خارج نطاق مناطق الحكم الذاتي أو إقليم دولة فلسطين في المستقبل القريب، فان لهؤلاء حقا ثابتا من حيث الشكل ومن حيث المضمون، فوصفهم كلاجئين أو كنازحين سيظل قائما، وحقوقهم القانونية الثابتة والمقررة والتي سبقت الإشارة إليها ستظل قائمة لا يملك أحد أن يتنازل عنها أو أن يفرط فيها، وتظل المشكلة قائمة في كيفية تجسيد هذه الحقوق إلى واقع ملموس، وهذه مسئولية الأطراف المعنيين مباشرة بالمشكلة، ومسئولية المجتمع الدولي ككل. ولاشك أن التعقيدات السياسية والإنسانية والاجتماعية والاقتصادية يجب ألا تقف حائلا في النهاية دون التوصل إلى حل لهذه المشكلة إذا ما أريد لسلام عادل ودائم وحقيقي أن يسود الشرق الأوسط.

ومن ناحية أخرى فإن الإطار التنظيمي لمساعدة وغوث اللاجئين الفلسطينيين والمتمثل في الاونروا سوف تصيبه بدوره بعض التغييرات الطبيعية والضرورية التي يمكن أن تترتب على التسوية السياسية للمشكلة، ولكن من الضروري ومن الهام أيضا المحافظة على هذا الإطار التنظيمي الذي يعتبر في حد ذاته رمزا لمسئولية المجتمع الدولي والأمم المتحدة عن مشكلة اللاجئين. صحيح أن دور هذه الوكالة داخل مناطق الحكم الذاتي الفلسطيني. وداخل إقليم دولة فلسطين في المستقبل. لابد وأن تطرأ عليه تغيرات جوهرية، ولكن دور هذه الوكالة، وإن كان هزيلا، سيظل مطلوبا بالنسبة للاجئين خارج الأقاليم الفلسطينية، حتى تتم تسوية مشاكل اللاجئين الفلسطينيين تسوية تتفق مع حقوقهم الثابتة بموجب القانون الدولي والقرارات الدولية.

القسم الثالث

المناقشات

د.حسن نافعة

أود في البداية أن أحيي مركز القاهرة على اهتمامه بهذا الموضوع الهام. وفي الحقيقة فإن مركز القاهرة يولي القضية الفلسطينية اهتماما خاصا في برامجه، فمناظرة اليوم هي المناظرة الثالثة التي يعقدها المركز حول تلك القضية، فبالإضافة إلى عديد من اللقاءات والصالونات التي عقدها في هذا الإطار أيضا، كما أود أن أشكره على تشريفه لي بإدارة هذه الجلسة، وقبل أن أعطي الكلمة للسادة طالبي التدخل أود تحية الباحث على الجهد الذي بذله في هذه الورقة الممتازة كما أوجه التقدير للسادة المعقبين لما أضفوه على مناقشة هذا الموضوع من حيوية، وذلك حيث اتسمت مداخلاتهم بالحيوية، أود الإشارة إلى أن إسرائيل تعمل على مناقشة الجوانب المختلفة للقضية الفلسطينية بعيدا عن قرارات الشرعية الدولية، كما أنها نجحت في تجنب ذكر القرار 194 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة كأحد القرارات الدولية التي تمثل مرجعية لاتفاقات أوسلو، وهذا المسلك من قبل إسرائيل وغيره يفرض علينا أن نجتهد في التأصيل لموقف عربي قوى لا تنازل فيه عن كافة الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، بما فيها حق العودة والتعويض مع التأكيد على مسئولية الحكومة الإسرائيلية المؤقتة في إعادة الممتلكات الخاصة التي ما لكيها العرب وتعويض هؤلاء المالكين عن الممتلكات، التي دمرت عمدا وتلك مسئولية واضحة تماما، أن التعويض ليس تعويض عن الأرض ولكنه تعويض عن الممتلكات ومن ثم فقبول التعويض لا يعنى التنازل عن حق العودة، ويرتبط بهمة تأصيل موقف قوى تجاه الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني أن نحاول تفحص السيناريوهات المختلفة لإنفاذ هذه الحقوق في ضوء الثوابت التي لا يجوز التنازل عنها، وأعتقد أننا بذلك يمكننا أن نقوى من موقف المفاوض العربي، كما يمكن لنا أن نتخذ موقفا علميا وموضوعيا من السيناريوهات المختلفة المطروحة على مائدة المفاوضات أو خارجها.

د. محمد السيد سعيد

أود في البداية التأكيد أنه على الصعيد المبدئي لا بد من أن يكون لدينا موقف متماسك وقوى من حق العودة، غير أن ذلك وحده غير كاف. فالسؤال المرتبط بذلك

في هذه اللحظة هو ما إذا كان لدينا حد أدنى من الأفكار التي يمكن تنفيذها في إطار تفاوضي؟ والموقف التفاوضي هنا بالطبع ليس مجرد موقف فني وإنما هو موقف وطني وسياسي واجتماعي وقومي، وكلنا نعلم أن قضية اللاجئين الفلسطينيين تحيط بها مجموعة معقدة من الظروف التي يمكن القول أن محصلتها النهائية تصب في انتهاك حقوق هؤلاء اللاجئين، ولدينا مثال الحرب الأهلية اللبنانية وما أسفرت عنه من انتهاك حقوق أعداد هائلة من أبناء الشعب الفلسطيني اللاجئين في لبنان، ذلك دائما ما نجد حقوق اللاجئ الفلسطيني تقع فريسة للتوازنات السياسية ذات الطابع الطائفي، وانطلاقا من ذلك الواقع المعقد، يؤكد البعض على أهمية معالجة هذه القضية من منظور حقوق الإنسان، ونحن في مركز القاهرة نرى أن هذا المنظور شديد الأهمية وذلك بالطبع إلى جانب المنظور السياسي لقضية اللاجئين، فمن وجهة النظر السياسية قضية اللاجئين هي جزء لا يتجزأ من قضية الشعب الفلسطيني ككل، وهنا فإنه على الأقل لدينا جانب نستطيع أن نخاطب به العالم كله وهو جانب حقوق الإنسان، وفى القلب منه سواء تكلمنا عن القانون الدولي الإنساني أو قانون حقوق الإنسان تقع قضية حقوق اللاجئين الفلسطينيين، ومن الممكن نظريا ومن الضرورة عمليا بحكم عدم براعتنا في مثل هذه الأمور، أن نقوم بعمل حملة عالمية حقيقية لمناصرة موقف تفاوضي فلسطيني قوى حول حق العودة وحقوق اللاجئين عموما، نخاطب به العالم كله ويصبح محكا حقيقيا لعلاقتنا الدولية (العلاقات الدولية لمنظمات حقوق الإنسان العربية) في هذا الإطار أعتقد أننا بحاجة لمخاطبة العالم بصدد حقوق الإنسان بشكل عام، وبصدد حقوق اللاجئين بشكل خاص، ولكن أيضا وحيث أن ذلك مرتبط بقضية المفاوضات حول الحل النهائي أو المصير النهائي أيا كانت التسمية فلا بد أن نكون مدركين أن هناك انعكاسا وتضمينات مهمة للمفاوضات على موقفنا من قضية اللجوء، والسؤال المثار هنا حيث أن قضية اللاجئين ستكون جزءا من جدول أعمال التفاوض بدءا من مايو 1996 -وربما لو بدأت المفاوضات مبكرا يجرى مناقشة الموضوع قبل ذلك- ما هو الموقف التفاوضي الفلسطيني أو "العربي"؟ والأخير في الحقيقة غير مطروح ضمن المفاوضات ذاتها، وهو سؤال كما نرى له جانب أخلاقي وجانب سياسي. وكان هذا هو السؤال الذي طرحه المركز على الباحث عندما طلب منه أن يكتب هذه الورقة البحثية، فالموضوع في نظرنا له شقان

الشق الأول: أنه من وجهة نظر حقوق الإنسان لا يجوز التمسك باستحالة أو انعدام أو عدم إمكانية التنازل عن حقوق اللاجئين، وبالتحديد وفي القلب منها حق العودة. لكن في الجانب المقابل وهذا هو الجانب الأصعب بما لا يقاس من الناحية الأخلاقية والوطنية ومن كافة النواحي، هو أيضا عدم إمكانية التأجيل لمدى زمني غير معروف لهذه القضية إذا تم وضعها بشكلها المبدئي الخالص، ذلك أننا إذا وضعناها بشكلها المبدئي الخالص فنحن في الحقيقة نضحي باللاجئين الفلسطينيين بشكل أو بآخر، وخصوصا وأنه يمكن القول بأنه إذا كانت الذاكرة التاريخية، للأجيال الأولى منهم بقضيتها تكون عالية جدا، فإنه من المرجح أن تتعرض الأجيال التالية في الغالب لأشكال مختلفة من الاستيعاب واضمحلال الذاكرة التاريخية وربما اضمحلال الهوية وغير ذلك من الاعتبارات، الأمر الذي يمثل خطرا شديد، ومن ثم فنحن نحتاج لاستكمال الموقف الذي يشير إلى عدم التنازل عن حق العودة بالتحديد، إذ لا بد من أن نطرح أن مالا يدرك كله الآن لا يترك كله الآن، ومن ثم فنحن مطالبون بموقف فيه حد أدنى من الواقعية ويجب أن نكون محددين وحاسمين حتى على صعيد حقوق الإنسان نطرح الموضوع على صعيده المبدئي والمثالي ولكن دون أن نفقد الحساسية للشرطية السياسية التي تحكم التفاوض الواقعي حول حق اللجوء وحقوق اللاجئ، وبهذا المعنى فنحن نرفض أو من المفترض أن نرفض تطرفين: تطرف مثالي يرى أنه من الناحية المنهجية من الممكن التفاوض وإنفاذ وإنجاز كامل لجميع حقوق اللاجئين الفلسطينيين وهذا أمر من الواضح جدا أنه يكاد يشرف على المستحيل، وتطرف مثالي مضاد يقول بحكم موازين القوى السياسية فلا شئ إطلاقا يمكن إنجازه.. وإذا نجحنا هنا -من الناحية المنهجية- أن نكون موقفا مركبا ومعقدا فيه من الناحية المبدئية عدم إمكانية التنازل عن حق العودة وباقي الحقوق الإنسانية والقانونية للاجئين ولكن فيه أيضا إمكانية جدولة هذه الحقوق على نحو معين بحيث يمكن إنجازها وتنفيذها نكون نحن قد نجحنا في الجمع بين الواقعي والمثالي بصورة معقولة جدا، هنا يوجد عشرات من الأفكار التي يمكن أن تطرح بالطبع. هناك ضرورة لمناقشة عميقة لقانون عودة فلسطيني مرتبط بإمكانية استيعاب الأرض المحتلة حاليا، وبالطبع يمكن حسابه بشكل واقعي ودقيق تماما. أيضا يمكننا الضغط على إسرائيل وعلى الأقل وفى الحد الأدنى تماما يمكن لنا أن نضغط في قضيتين:

قضية إعادة جمع شمل العائلات وعلى الأقل أيضا يمكن أن نطرح -في الحد الأدنى تماما- بند ما يمكن تسميته بحق اللاجئين في المعاملة الأولى رعاية في مجالات مثل حق الإقامة والعمل وغير ذلك، هنا أيضا يمكننا أن نطرح من الذي نفكر في إعادته اليوم إلى الأرض المحتلة حاليا سواء في الأرض المحتلة حاليا والذي من الممكن أن تكون كيانا فلسطينيا أو دولة فلسطينية أو أيا كان المستوى، ومن الذي يعود غدا ذلك أن لدينا حالة فلسطينيين من الممكن أن يتعرضوا لجرائم إبادة جماعية وعندنا حالة فلسطينيين بعيدين جدا عن نقط تماس ومن ثم فهنا أولويات لابد من جدولتها.. وإلى جانب ذلك هناك أفكار كثيرة جدا ممكن أن تطرح أيضا في هذا السياق، وهنا وكما سبق الإشارة يجب أن نطرح الموضوع من منظور حقوق الإنسان، لكن بقدر معقول من الحساسية والفهم والإدراك للإشكالية السياسية التي تنطوي عليها قضية اللاجئين دون التخلي في نفس الوقت عن أي من الحقوق التي يقرها هذا المنظور.

سعادة السفير سعيد كمال*

بداية لا يسعني إلا أن أعبر عن تقديري العميق لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، وأود أيضا أن أسجل تقديري للباحث الذي تفضل مشكورا ببحث مفصل، يفيدنا في تحركاتنا على الأقل في إدارة فلسطين بجامعة الدول العربية، فنحن نتعرض لهذا الموضوع وغيره من الموضوعات الهامة جدا في مسار النضال الفلسطيني نحو نيل حقوقه في وطنه، أود كذلك أن أعبر عن شكري الجزيل للمعقبين للتنوع الكبير الذي اتسمت به تعقيباتهم، وفي البداية أود أن أوضح أنني أميل بشكل موضوعي إلى فكرة التدرج التي طرحها د. عبد العليم محمد في تعقيبه على وجه الخصوص والتحديد المراحل التي ستصل بنا إلى ما نتمناه، وذلك من واقع خبرتي بالممارسة العملية في الميدان العربي والميدان الدولي، فضلا عن انتمائي إلى المدرسة القومية في عالمنا العربي، وأود التنويه هنا إلى أنه لا توجد هنالك حتى الآن ملامح تسوية دائمة عند الطرف المقابل وعلى أرض الواقع وفي فلسطين توجد عملية ديناميكية على الأرض لا تفي بحاجات ولا بأغراض ولا بطموحات وأحلام الشعب الفلسطيني، فإذا ما حددنا الهدف والذي ذكر من على منبر واشنطن في كلمة

---

* مساعد الأمين العام لجامعة الدول العربية، سفير فلسطين السابق بمصر

السيد محمود عباس، نحن نسير من اتفاق إلى اتفاق حتى نصل إلى معاهدة سلام إذن لا توجد هناك حتى الآن معاهدة، وبالتالي لا يوجد هناك إلغاء على الأقل حتى هذا التاريخ الذي نحن فيه لأي حق يطالب به الفلسطينيون، سواء عبر الطرف المتعاقد أو عبر طرف آخر متعاقب أي جيل بعد جيل لأن قضيتنا لن تنتهي من وجهة نظري بسنوات خمس قادمة.

وأود هنا أن أشير إلى أن الموضوع الذي تتمسك به السلطة الوطنية الفلسطينية في هذه الأيام وهو إجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية -وأنا لست هنا مدافعا ولا مهاجما في نفس الوقت، وإنما مقدر للظروف الموضوعية- يرتكز على النظر إلى عملية الانتخابات لشريحة من الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وغزة -باستثناء هؤلاء النازحين وليسوا اللاجئين الذين لن يتوفر لهم حق العودة إلا بعد إجراء الانتخابات- باعتباره مظهرا من مظاهر حق تقرير المصير، ولا أقول أنه ممارسة حقيقية لأنها لا تشمل الشعب الفلسطيني كله، وفى رأيي أن أخطر ما سيلي ذلك هو مطالبة إسرائيل بتعديل الميثاق بالنسبة للمادة التي تشير إلى تحرير فلسطين، وأعتقد أن القانونيين والسياسيين الفلسطينيين متنبهون لضرورة ربط ذلك بقضايا الحل النهائي للاجئين (القدس، الاستيطان، والحدود) وهنا أتفق مع القول بأن الولايات المتحدة وبطلب إسرائيلي ملح أكثر منه موقف أمريكي تضغط على الطرف الفلسطيني لتسوية قضايا المرحلة النهائية كلها في إطار المفاوضات الثنائية -ولست هنا بالطبع مدافعا عن الموقف الأمريكي وإنما حصيلة لقاءات واتصالات ومتابعة حثيثة على أرض الواقع في الأمم المتحدة- ذلك أن إسرائيل تريد أن تبقى وتحصر قضايا الحل النهائي مع السلطة الفلسطينية، وهى تتمسك هنا بما ورد في اتفاقية أوسلو، بينما قضية كقضية اللاجئين مطروحة في المفاوضات المتعددة -أي البعد الدولي- ومن هنا ضاع البعد العربي، أي لم يعتد به.

وفى هذا الإطار مطلوب منا أن نبذل قصارى جهدنا لكي نستطيع أن نواجه ما يخطط له من حصر قضية اللاجئين في المفاوضات الثنائية الفلسطينية الإسرائيلية إلى مجالها الأوسع باعتبارها قضية عربية نرتكن في حلها إلى قرارات الشرعية الدولية. ذلك أن المتابعة اللصيقة لما يجرى بشأن تلك القضية تكشف لنا عن حجم

المخاطر التي تتعرض لها، ذلك أن هناك جهدا حثيثا لتعديل قرارات الشرعية الدولية بهذا الصدد، فتمارس الآن جهود مكثفة لتعديل القرار 194 وفصل الفقرة الخاصة بحق العودة به، ولا يخفى علينا جميعا أن هذا الموقف يلقى مساندة من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوربي ، وقد بذلت الجامعة العربية قصارى جهدها لمواجهة تلك المحاولات والتي تقابل برفض كامل من قبل القيادة الفلسطينية التي كانت توجهاتها ومواقفها واضحة في هذا الشأن، وبهذا الخصوص يجب علينا أن نولى عناية كبيرة لكافة مصادر الدعم التقليدية والمحتملة لمواجهة ما يخطط وما يقدم من تصورات ويبذل من جهود تستهدف النيل من مرجعية الحقوق الفلسطينية،

وهنا بالطبع يجب ألا نغفل البعد السياسي بخصوص حل قضية اللاجئين أو غيرها من قضايا الشعب الفلسطيني، وبخصوص حل مشكلة اللاجئين، أنا أعتقد أن مصر وسوريا توليان عناية كبيرة لحل هذه المشكلة، أما ما يردده البعض من أن سوريا سوف تتجاهل قضية فلسطين، فهذا منطق لا يقبله عقل، وأنا اعتقد أنه لا القيادة السورية ولا الشعب السوري يمكن أن يفعل ذلك، وكذلك الأمر بالنسبة للبنان الذي يريد أن يحل مشكلة اللاجئين بأسرع ما يمكن لأنها قضية شائكة لها العديد من الانعكاسات على الأوضاع الداخلية.

وإذا كان من السهل أن نقول أن قانون العودة استقر في الوجدان، استقر في القراءات، وأنه يمثل مرجعية في يد المفاوض يلتزم ويسترشد بها، وكل هذا من البديهي أنه مفيد، إلا أن الأمر أكثر تعقيدا من ذلك ونحن في جامعة الدول العربية بدأنا نعد دراسة توضع في يد المفاوض الفلسطيني حول كيفية أن نربط الأمن لإسرائيل والاستقرار في المنطقة بحل قضية اللاجئين وذلك هم إسرائيلي، فالموضوع الذي يشغل بال كل إسرائيلي قبل أن يشغل بال المواطن الفلسطيني والعربي عموما -إيماننا بالتاريخ وإيماننا بالحقوق والتحديات والانتقال من مرحلة إلى أخرى- ما هو الهدف النهائي الذي يتيح حلا عادلا لمشكلة اللاجئين ومشكلة القدس، حيث أنهم مدركون بأنه لا أمن ولا استقرار بدون حل هذه القضية، وهنا أرى أن مشكلة اللاجئين تدخل ضمن ما أطلق عليه وما تردد في خطب وبيانات أعتقد أنها ملزمة لأصحابها من السلطة الفلسطينية وغيرهم "المصالحة التاريخية"

القائمة على قرارات الشرعية الدولية بمعنى الانتقال في مرحلة لاحقة من التسوية الدائمة إلى المصالحة التاريخية في إطار قرارات الشرعية الدولية، ومن ثم أرى أن النضال السياسي والدبلوماسي مع عدم الوصول إلى هذه المصالحة التاريخية التي تقوم على قرار التقسيم لن تسفر عن حل للمشكلة.

د. هيثم الكيلاني.

إن قضية اللاجئين بجانب أنها قضية قانونية وسياسية، فإنها بالطبع جزء من مصير الشعب الفلسطيني، وبالتالي فإنها تعد من كل الجوانب قضية مصيرية، وهنا لابد أن نتوقف بالبحث حول دلالات ترحيل قضية اللاجئين الى المرحلة الأخيرة في المفاوضات، وما دلالات هذا الترحيل؟ وفي تصوري انه يعني أن طرح المطلب الفلسطيني في حق العودة سيأتي في إطار ميزان القوى، وليس المقصود بميزان القوى هنا هو حساب الميزان العسكري فقط، وإنما هو حصيلة مجموع القوى والطاقات والقدرات المختلفة، وهنا من الضروري الانتباه بأنه ليس هناك مفاوض عربي فهناك مفاوض مصري سوري فلسطيني أردني لبناني فيما لا يوجد مفاوض عربي، ولنكن واقعيين في معالجة ما نحن فيه الآن فكل مسار يسير في دربة مستقلا لا يعرف ولا يرتبط بالمسار الآخر، ومن جانبي أتمنى أن تكون هناك براهين تدحض ذلك التصور وكلنا نتمنى عكس ذلك، وإذا كانت قضية اللاجئين سيكون حلها في إطار ميزان القوى بدءا من مايو عام 1996 موعد المفاوضات النهائية، وحتى ذلك الحين ليس هناك معالم تشير إلى أن ميزان القوى الذي نحن فيه الآن سيتغير لصالح الجانب الفلسطيني والعربي. وفيما يخص المرجعية الدولية التي تحكم قضية اللاجئين، كنا نعتمد علي القرار 194 الخاص بحق العودة، هذا القرار الذي عمره 47 عاما، كانت الولايات المتحدة تصر في كل عام علي أن تقدمه بمفردها -للتصويت عليه بالموافقة- حتى إذا حان الحين تخلت عنه، ومن كثرة ما أقر هذا القرار في الأمم المتحدة جرى تثبيته كمبدأ في القانون الدولي بحيث اصبح مرجعا قانونيا تقاس عليه أية حالة لاحقة، إلا أن الولايات المتحدة الآن انسحبت من أن تقدم هذا القرار على اعتبار أن دخول العرب جميعهم علي مرجعية القرار 338 و 242 اسقط كل ما عدا ذلك من قرارات، و بحيث نعود الآن فيما يخص المرجعية الدولية لقضية

اللاجئين إلى القرار 242 والذي يتحدث عن تسوية عادلة لقضية اللاجئين، واللاجئون هنا مصطلح عام يوجد لاجئون فلسطينيون ولاجئون يهود، مما يطرح وجوب الأخذ بتفسير وزير خارجية الولايات المتحدة الأسبق هنري كسنجر وتفسير صانعيه من مبادلة اللاجئين الفلسطينيين باليهود الذين كانوا في البلاد العربية، وتلك مقايضة تمت بعض الحسابات لها، وهنا لنا أن نتوقف أمام مشروع شارون وهو الترحيل ونحن نعلم الآن أن العالم في الوقت الراهن وفيما بعد الحرب الباردة اصبح مهيأ لعملية تهجير عرقي، وما جرى في البلقان من تهجير ما بين ثلاثة أو أربعة ملايين خلال ثلاث أو أربع سنوات واقع نشهده في قلب الحضارة الأوروبية، وبالطبع نحن كأمة متخلفة لا مانع من أن يطبق علينا ما يشاؤه هؤلاء الذين يملكون مقاليد العالم، وهناك أيضا بدائل إقليمية طرح منها على سبيل المثال مشروع المملكة الهاشمية والذي جرى طرحه نظريا وكتبت عنه الصحف الإسرائيلية باعتباره سيساعد كثيرا على حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، ومطروح أيضا توطين جزء من اللاجئين الفلسطينيين في العراق بحجة أنه بعد فك الحصار، سيكون العراق بحاجة إلى أيد عاملة وأن لديه القدرة علي أن يستوعب عددا كبيرا من اللاجئين، وحول سؤال ما العمل؟ فإنه إذا كانت إسرائيل راغبة في تصفية قضية اللاجئين لما تشكله من خطر علي الوضع والاستقرار في المنطقة كلها. فنحن لا بد أن نعمل على ابتكار أساليب جديدة للنضال من اجل تطبيق أقصى حد ممكن من العدالة، وذلك من خلال مواقف حقوق الإنسان والأمم المتحدة ومبادئ اتفاقية أوسلو علي علتها، وهو ما يتطلب إطلاق حملة إعلامية إنسانية وقانونية يكون المدخل إليها هو موضوع حقوق الإنسان نستهدف خلالها تجنيد أقصى قدر ممكن من المنظمات والقوى الإنسانية والإعلامية في العالم وفي الولايات المتحدة وفي إسرائيل ذاتها، فالحق التاريخي لا يزال إلى جانب الفلسطينيين، كما أن النخبة الفلسطينية في المنافي ذات قوة وقدرة اقتصادية وعلمية وإعلامية جيدة، وفي داخل إسرائيل لدينا 900 ألف فلسطيني عربا كما يمكن لنا اعتبار معسكر السلام مناصرا لجانب من حقوق الشعب الفلسطيني، هذا وفي الإجمال يمكن القول بأن الرأي العام العالمي لا يزال متعاطفا حتى الآن مع القضايا الإنسانية.

اللواء احمد عبد الحليـــم

سأدخل مباشرة في الموضوع، ولكنى أود في البداية أن أسجل تقديري للجهد العظيـــم الذي قام به الباحث، وأبدأ بالقول بأن قضية اللاجئين لا تتواجد في فراغ وإنمـــا ترتبـــط ارتباطا وثيقا بقضايا أخرى، وفيما يخص الفكرة التي طرحت خلال المناقشة من إمكانيـــة بيع أو تسويق قضية اللاجئين للمستوى الدولي، أود الإشارة إلى أن هذا الطرح يغفل إلـــى حد كبير خصوصية الموقف الفلسطيني، وخصوصية الحل الذي يتم علي الساحة العربيـــة، وخصوصية التسوية، والدليل علي ذلك ما ذكر بخصوص المحاولات الراهنة لفصل عمل الأنروا عن حق العودة ومحاولات كثيرة أخرى تجرى على المستوى الدولـــي مســـتهدفة النيل من الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، بما يمكن معه القول بأن المستوى الدولـــي المتمثل في المنظمات الدولية لا يستطيع أن يقترب من أحد عناصر المشكلة الفلســـطينية دون العناصر الأخرى ودون أن يكون قد تم التعامل معها بالفعل علي ارض الواقع. وهنا لا بد لنا من التوقف بالدراسة عند بعض مجريات الأوضاع والتطورات التـــي أضـــرت بالقضية الفلسطينية باعتبارها الإطار الأشمل لقضية اللاجئين، ومن ثم فـــإن مـــا اضـــر بالقضية الفلسطينية اضر بالضرورة بقضية اللاجئين الفلسطينيين، ويمكننا هنا أن نذكـــر العديد من الأمور منها:

1. نجاح إسرائيل في فرض اســـتراتيجية التفـــاوض مـــع طـــرف عربـــي واحـــد فـــي الوقت الواحد وإصرارها علي ذلـــك.

2. التفكك النسبي للموقف العربي، وهـــذا لا يؤثـــر فقـــط علـــي قضايـــا فلســـطين ولا على قضايا اللاجئين، ولكن لنا أن نتصـــور موقـــف ســـوريا الآن رغـــم كـــل الإعلانـــات المتفائلة التي تطرح علي الساحة والإعلانات مـــن جـــانب إســـرائيل وخلافـــه، ولكـــن أنـــا أتصور أيضا أن قضية سوريا إضافة لقضايا إسرائيل وفلســـطين هـــي مـــن القضايـــا التـــي سنرى فيها أمورا قد لا تخطر علـــي العقـــل.

3. نجاح إسرائيل في تغيير الإطار المرجعي للقضايـــا الرئيســـية، فنحـــن نتحـــدث عـــن القرار 338، 242 وهم يقولون صراحة أن ذلك قـــد انتـــهى، وأن مـــا يطـــرح مـــن قضايـــا يجب أن يوضع علي مائدة المفاوضـــات. وهـــو مـــا يصاحبـــه قبـــول بذلـــك مـــن جـــانب الموقف الدولي، الأمر الذي يصاحبـــه أيضـــا عـــدم قـــدرة الموقـــف العربـــي والفلســـطيني

تاريخيا علي تنفيذ القرارات الدولية الخاصة باللاجئين، والأسوأ من ذلك كله إغفال المفاوضات واتفاقات التسوية الجارية في أوسلو لمقتضيات تلك القرارات وغيرها من قرارات الشرعة الدولية المتعلقة بالقضية الفلسطينية.

4. ويمكن القول أيضا أنه مما يضر بالقضية الفلسطينية وبالتبعية، تبنى نغمة قضية حقوق الإنسان وقت حدوث المشكلة وفي الفترات اللاحقة لذلك، خاصة إذا ما ربطنا ذلك بالتعامل الانتقائي الحالي، أي أن حقوق الإنسان ليست من المبادئ والقيم المطلقة التي تتبعها أطراف ما دولية أو إقليمية لكنها قضية انتقائية، والأمثلة علي ذلك كثيرة.

5. إغفال العلاقة بين حق العودة سواء للاجئين أو النازحين، وحق إقامة الدولة الفلسطينية رغم أنهما مرتبطان ارتباطا وثيقا،وهنا علينا البحث فيما هي الإجراءات المرحلية حتى تقوم الدولة؟ وما هي المشاهد المختلفة لتلك الدولة: هل هي دولة فلسطينية مستقلة أم دولة فيدرالية مع إسرائيل أو مع الأردن، وغير ذلك من المشاهد المحتملة. وهنا يجب أن نؤكد على أن القضية الفلسطينية هي محور السلام العادل الشامل وان قضية اللاجئين هي لب هذه القضية، ذلك أنها قضية البشر الذين تقام علي أكتافهم الدولة الفلسطينية الجديدة وهنا ترد بعض المحددات منها: محدودية المساحة الجغرافية الموجود عليها اليوم سلطة الحكم الذاتي وحتى إذا تصورنا إمكان قيام دولة فلسطينية فأيضا هذه المساحة ليست مساحة فلسطين السابقة ولكنها مساحة أخرى قد لا تستوعب كل الطموحات .. وهنا يطرح الإسرائيليون إمكانية عودة 5000 لاجئ فلسطيني سنويا الأمر الذي يعنى أن علينا أن ننتظر عشرات السنين حتى يعود اللاجئون الفلسطينيون إلى الأرض هذا بفرض تثبيت العدد الحالي للفلسطينيين الذي يتمثل في أربعة ملايين لاجئ، ولكن في خلال هذه الفترة الزمنية لنا أن نتصور أن هناك معادلة هندسية -عبر التزايد الطبيعي للسكان- يتضاعف في خلالها أفراد الشعب الفلسطيني الذين يرغبون في العودة، ويدعى البعض هنا أنه إذا طرح الموضوع للخيار المطلق فالذين سيرغبون في العودة هم مليون واحد فقط ولكنني أشك في هذا الرقم لأن لي تصور مختلف حول مدى وطنية ورغبة الفلسطينيين للعودة إلى ديارهم.وما سبق يطرح علينا نظريا على الأقل السؤال التالي: هل يمكن توطين جزء من اللاجئين في مقراتهم الحالية كحل لهذه المشكلة وعلي أن

يعودوا إلى فلسطين على مراحل وفقا لما تستوعبه الأرض وعمليات التنمية هذه الجارية؟ وما هي تصوراتنا المختلفة إزاء حل مشكلة اللاجئين في ضوء معطيات الواقع الراهن وآفاق المرحلة القادمة.

هذا وإذا كانت القضية الفلسطينية بمختلف جوانبها ليست بعيدة عن الموقف العربي وإنما هي مرتبطة ومتأثرة به فلدينا هنا العديد من الأسئلة التي تطرح نفسها علينا والتي ينبغي أن نضعها نصب أعيننا ومنها: ما هو دور هذه الدول العربية تجاه مناصرة القضية الفلسطينية في ظل التطورات الراهنة في عملية التسوية؟ وهل موقف الدول العربية واحد تجاه قضية اللاجئين وغيرها من قضايا الشعب الفلسطيني؟ أم أنه كان يتسم دائما بالتعدد؟ وما هي العوامل المؤثرة سلبا وإيجابا في مواقف الدول العربية تجاه القضية الفلسطينية؟ وما هي العوامل الراهنة التي تدفع بعض الدول العربية لتغيير مواقفها؟ ما هي احتمالات التغيير المستقبلي في مواقف الدول العربية المختلفة من القضية الفلسطينية؟ ما هي الدول العربية المرشحة لتغيير مواقفها من القضية الفلسطينية وفي أي اتجاه؟ وأعتقد أن الإجابة على مثل هذه الأسئلة سيساعدنا كثيرا على تفهم جانب كبير من معطيات الصورة الراهنة، مما سيسهل كثيرا عملنا في البحث عن حل لقضية اللاجئين الفلسطينيين.

د. ساري حنفي

لقد كان بودي بأن يكون عنوان الورقة "ضمانات حقوق المجتمع الفلسطيني" بشكل عام، حيث أن مشكلة حقوق اللاجئين الفلسطينيين ليس لها علاقة فقط بالتسوية وبإسرائيل، ولكن لها علاقة أيضا بالمجتمع المستقبل وبالتحديد بالدول العربية، ومن ثم فيجب أن نبحث ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين في المجتمع المستقبل وفي التسوية.

اعتقد انه ليس هناك علاقة طردية بين درجة الارتباط بالهوية الفلسطينية ودرجة عدم الاندماج في المجتمع في المستقبل، فقد أثبتت ذلك الدراسات التي أجريت حتى الآن في الولايات المتحدة وفي اكثر من بلد عربي، فعلى سبيل المثال قد أثبتت هذه الدراسات أن الفلسطيني الذي أخذ حقوقا كثيرة في الأردن ارتباطه بالهوية الفلسطينية ليس اقل من الفلسطيني الذي يعيش في لبنان والذي يتسم وضعه بالهشاشة حيث

يمكن القول بأن المجتمع المستقبل غير مرحب به، وأعتقد أن الوعي بهذه الحقيقة يجعلنا نخرج من الثنائية التي وضعنا أنفسنا فيها وهي: إما العودة الكاملة والتعويض أو التوطين، ولقد كانت جامعة الدول العربية واعية جدا لهذه النقطة منذ عام 1948 وهي أول من طرح أن إعطاء حق العمل وحق التنقل وحق التعليم إلى آخره من الحقوق للاجئين الفلسطينيين بحيث يستطيعوا أن يندمجوا بالمجتمعات المستقبلية التي يعيشون فيها يندمجوا لا أن ينصهروا، ولقد أعادت الدراسات الحديثة للعلوم الاجتماعية والسياسية الاعتبار لمفهوم ثنائية الولاء، ونحن يجب أن نفكر جديا في حق الفلسطينيين أن يكون عندهم ثنائية ولاء بحيث يعيش الفلسطيني مندمجا بالمجتمع المستقبل وبنفس الوقت هذا مرتبطا بالأرض وبالهوية الفلسطينية.

وإذ كان موضوع اللاجئين معقدا بدرجة كبيرة لا يمكن أن نفكر فيه بدون أن نفكر بوضع مرحلي، وذلك بالطبع مع تمسكنا بالتعريف القانوني للاجئ الفلسطيني الذي يشمل الجميع، فإننا يجب أن نحث منظمة التحرير على أن تعطي الجنسية الفلسطينية إلى جميع اللاجئين حتى الذين معهم جنسيات أمريكية أو كندية وذلك عندما يكون عندها القدرة السياسية على فعل ذلك.. وإذا كان لا يمكن في ظل حالة الضعف العربي الراهن حمل إسرائيل على أن ترجع كل الفلسطينيين الذين في الخارج إلى الداخل، فإنني هنا أود أن أشير إلى مجموعة تعريفات إجرائية -خرجت بها خلال دراستي للفلسطينيين بالخارج- أعتقد أنها تساعدنا في العمل على حل مشكلة اللاجئين بشكل مرحلي، وهنا أقترح الأخذ بأربع تصنيفات للفلسطينيين في الخارج كالتالي:

1- من يحافظ علي كل صفات اللاجئ بمعني أنه يعيش في مخيم وليس له الحق في العمل وغير ذلك من الحقوق كحالة اللاجئين الفلسطينيين بلبنان و دول عربية أخرى.

2- الفلسطيني الشتاتي أي هؤلاء الناس اندمجوا بالمجتمع المستقبلي وليس لديهم مشكلة في العيش في المجتمع المستقبل كالفلسطينيين بالولايات المتحدة وكندا وبعض الدول مثل الأردن بشكل أو بآخر.

3- أولئك الفلسطينيين في الخارج الذين تعتبرهم الدولة المستقبلة لاجئين وتقر لهم بجانب كبير من الحقوق وتكون درجة اندماجهم بالمجتمع المستقبل درجة كبيرة

كفلسطينيي سوريا وهنا من الممكن عمل إجراءات بسيطة لكي يتحولوا الي حالة الفلسطيني الشتاتى.

4- اللاجئون أو المهاجرون بالمعنى الاقتصادي وهم الذين لهم ارض في الأرض المحتلة ويستطيعون العودة ولكنهم اختاروا العمل بدول الخليج أو دول أخرى لأسباب اقتصادية.

إذ من الضروري جدا أن نعمل تصنيفات عبرها نفكر إجرائيا في كيفية حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين.

أ. احمد بهاء الدين

أود في البداية الإشارة إلى أنني أخشى أن يتم تحويل قضية اللاجئين الفلسطينيين الي قضية قانونية حقوقية بينما هي في صلب الصراع العربي الإسرائيلي، حيث هناك الآن اتجاهات واسعة جدا نشهدها علي الساحة السياسية لتحويل مسار الفكر الاستراتيجي العربي من قضية الصراع العربي الإسرائيلي إلي قضايا جزئية بما ينتهي الي تحويل قضايا اللاجئين إلى مجرد قضية قانونية أو حقوق الإنسان، وهذا قد يعرضها الي مخاطر جسيمة جدا في المستقبل.

ولي بعض الملاحظات موجهة أساسا إلى الطرف الفلسطيني الرسمي أو شبه الرسمي، ففي اعتقادي أن التسوية القائمة تصادر مصادرة كاملة علي حق الأجيال القادمة في أي محاولة لتغيير الاتفاقات التي تتم، هذا وأرجو من الطرف الفلسطيني أن يتريث كثيرا قبل طرح قضايا من نوع المصالحة التاريخية أو شيء من هذا القبيل، فأنا ممن يرون أن الصراع العربي الإسرائيلي صراع مصيري ولا أعتقد أن هناك أية إمكانية لمصالحة تاريخية بهذا الشكل الذي يطرح الآن، وحتى لا يتدهور الوضع العربي أكثر مما هو متدهور، وحتى لا نضع أنفسنا في مآزق مستقبلية رهيبة نأمل من الطرف الفلسطيني أن يكون حذرا جدا في طرح مثل هذه القضايا التي تقود التسوية إلى مآزق ندفع جميعا ثمنها في المستقبل، وطرح موضوع المصالحة التاريخية حساس جدا وحتى ولو طرح لأسباب تكتيكية فهو يترك في النهاية انعكاسات كبيرة جدا علي مجمل القضية في المستقبل.وفيما يخص تأجيل قضية اللاجئين إلى المرحلة المقبلة فمن المؤكد أن ذلك سيضعف كثيرا من قدرة الطرف الفلسطيني علي صياغة موقف إيجابي يحقق بعض المكاسب للشعب

الفلسطيني، وأعيد التذكير بأنه قبل اختيار رابين كانت كل إحصاءات ودراسات الرأي العام تشير إلى أن تكتل الليكود يحقق تقدما كبيرا وعلي الأرجح انه كان سيفوز إذا ما تمت انتخابات في الفترة السابقة، وتكتل الليكود كما هو معروف يعتمد في أساس فلسفته علي فكرة الترانسفير أي طرد الشعب الفلسطيني أو بقايا الشعب الفلسطيني خارج الأراضي الفلسطينية، وليس من المنتظر وهو قد جرى انتخابه علي أساس برنامجه السياسي أن يقبل بإعادة عدة ملايين من الشعب الفلسطيني إلى الأراضي المحتلة، مما يزيد قضية الشعب الفلسطيني تعقيدا، وإجمالا يمكن القول بأن قضية اللاجئين هي قضية حساسة جدا وأن نتائجها المحتملة ستكون شديدة الوطأة على الطرف العربي.

د. حسين أبو شنب

أؤكد علي من سبقني في الثناء علي مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان الذي أتاح لنا هذه الفرصة الطيبة للقاء والحوار والثناء علي الباحث صاحب هذه الورقة الجادة والمفيدة والتي سبقت كثيرا من الدراسات هذه الفترة الزمنية.

واسمحوا لي أن أقول واقسم بعض الملاحظات التي تنقسم إلى ثلاثة أقسام، القسم الأول :

– ملاحظات فنية ومنهجية وردت في ورقة العمل

– ملاحظات تتعلق بالمضمون وعلاقة هذا المضمون بالتسوية ومنظمة التحرير والحلول المقترحة.

القسم الثالث هي بعض المقترحات علي شكل تساؤلات

وفيما يخص بعض الملاحظات الفنية والمنهجية حول ما ورد بالورقة أود الإشارة إلى:

– ورد في الحديث عن العودة القول بأن هناك عودة لبعض اللاجئين لا تتناسب مع حجم التضحيات والمعاناة، في تصوري أنها تحتاج الي تعديل لفظي علي الأقل لان العودة لبعض اللاجئين أو كل اللاجئين ليست مقصورة فقط علي المعاناة والتضحيات وإنما ذلك يرتبط بذلك تماما الحق الفلسطيني.

– وفيما يخص ما جاء بالورقة من أن دراسة إسرائيلية تشير إلى أن عدد الراغبين في العودة حوالي مليون نسمة، ففي اعتقادي أيضا أن الاعتماد علي الدارسات الإسرائيلية يكون أمرا سالبا إلى حد كبير، ولا اعتقد أن هناك فلسطينيا واحدا لا يرغب في العودة.

– هذا وقد ورد ضمن الحلول المحتملة: العودة المفتوحة أو الصيغة الاتحادية الفلسطينية الإسرائيلية أو الفلسطينية الأردنية، ويدخل ضمن هذا السيناريو ما طرحته منظمة التحرير فيما عرض من موضوع الدولة الديمقراطية، وأعتقد إن كان الظرف الحالي أو الدولي لا يسمح بتطبيق هذه الصيغة، إلا أنه يحق للفلسطينيين الإصرار عليه حتى وإن تعارض ذلك مع المفاهيم المطروحة في التسوية الحالية.

هذا وأتفق مع ص10 ما أكد عليه البعض من أنه ليس هناك في الأفق تسوية دائمة، وأستند هنا على ما أكده الوسيط الدولي الكونت برنادوت من "أن أية تسوية لا يمكن أن تكون عادلة وكاملة ما لم يتم الاعتراف بحق اللاجئ العربي في أن يعود الي منزله الذي طرد منه نتيجة لما رافق النزاع المسلح بين العرب واليهود في فلسطين من أخطار. فلقد جاءت الأكثرية الساحقة للاجئين العرب من مناطق تقع وفقا لقرار التقسيم بتاريخ 47/11/29 في الدولة اليهودية وانه لخرق فاضح لأبسط مبادئ العدالة أن ينكر علي هذه الضحايا البريئة حق العودة الي منازلهم، في حين يتدفق المهاجرون اليهود الي فلسطين ويشكلون في الواقع خط استبدال دائما للاجئين العرب الذين لهم جذور في الأرض منذ قرون".. وهنا تقع على الحكومة الإسرائيلية مسؤولية إعادة الممتلكات الخاصة الي مالكيها من العرب وتعويض هؤلاء المالكين عن الممتلكات التي دمرت عمدا وتلك مسئولية واضحة تماما بصرف النظر عن التعويضات التي قد تطالب بها حكومة إسرائيل الدول العربية، وهو ما يجرى في الأفق هذه الأيام، ذلك أن القضيتين منفصلتان، وتعويض الفلسطينيين هنا ليس تعويضا عن الأرض ولكنه تعويض عن الممتلكات، بالتالي في قضية العودة لا بد أن نفرق بين العودة الي ذات الأرض التي لا يستطيع أن يتنازل عنها، والعودة إلى مناطق الحكم الذاتي أو الدولة الواعدة إن شاء الله، إذ نحن في هذه الحالة نقترب من عودة اللاجئ إلى ذات الأرض التي طرد منها ولكنها ليست العودة المطلوبة.

وفيما يخص تقييم أداء منظمة التحرير وإذا ما كان يشوب أداءها القصور فيما يخص تأجيل قضية عودة اللاجئين الي المرحلة النهائية؟ أرى أنه لتعتبر ما يجرى

هو اقتراب وليس تنازلا كما ورد في بعض التعبيرات، والمهم هنا أن نعمل دائما على تفعيل هذه القضية بأشكال مختلفة وذلك حتى لا يصدر نوع من التناسي في هذا الموضوع. وفيما يخص الحلول المطروحة لمشكلة اللاجئين يمكننا القول بأنه منذ إقامة الدولة اليهودية في فلسطين بل وقبل ذلك قام القادة الصهاينة بوضع السيناريوهات المختلفة لاستمرارها وحل القضايا والمترتبة عليها المتعلقة بها، وأود الإشارة إلى أن "أبا إيبان" وزير خارجية إسرائيل السابق طرح فكرة التوطين بوضوح في مشروعه المقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1969 حيث أقترح أن يجرى بحث مشكلة اللاجئين في مؤتمر لدول الشرق الأوسط على أن يضع هذا المؤتمر خطة تنفذ خلال خمس سنوات لحل مشاكل اللاجئين وتعمل لجان لتوطين اللاجئين وإدماجهم وأن إسرائيل مدعوة ضمن ذلك لاتخاذ خطوات تهدف إلى تحقيق ظروف الحياة بالنسبة للاجئين خلال هذا اللقاء.

الملاحظة الأخيرة تخص التساؤل عن كيفية حماية حقوق اللاجئين؟ وقد أورد الباحث بعضا من هذه الضمانات لكني أريد أن أضيف إليها ما يلي : مهمة القيادات العربية وهى المعنية بالذات بأن تهتم ببرامج التعليم والإعلام والتنشئة الاجتماعية والثقافية لأننا نعيش في هذه المرحلة صراعا حضاريا بين المفهوم الإسرائيلي والمفهوم العربي على المدى الطويل. وأنا أقول عندما أقيمت إسرائيل على الأرض الفلسطينية وفق قرار التقسيم قيل الدولة اليهودية أن فلسطين تتسع لدولتين يهودية وعربية وكان الإعلام الإسرائيلي في تلك الفترة يقول بالدولة الإسرائيلية أو دولة إسرائيل لكننا نلاحظ في الفترة الحالية أن الإعلام الإسرائيلي يقول إسرائيل بمعنى تجسيد المفهوم أي ربط الإسرائيلي بالأرض، ففي رأيي المتواضع أقول أننا يجب أن نبحث عن بعض المصطلحات التي ترد في وسائل الإعلام والاتفاقات لنعدلها بحيث نربى نشأنا على الصواب والصراع الحضاري الطويل المدى مع الحركة الصهيونية.

أ. يونس الكثرى

في البداية أنه من الجدير التنويه بأنه في مثل هذا اليوم 23 ديسمبر ومنذ 31 عام وبالتحديد عاما 1964 وعند قيام منظمة التحرير الفلسطينية -وكان أحد شعاراتها هو

الوحدة الوطنية- لم تجد المنظمة مكانا تعقد فيه مؤتمرا للوحدة الوطنية الفلسطينية إلا أحد مخيمات اللاجئين في قطاع غزة مخيم جباليا، وأعتقد أن هذا أمر ذو دلالة بالنسبة لنا جميعا.

وفيما يخص بروتوكول حرية التنقل والسفر الصادر عن جامعة الدول العربية عام 1965، فلقد نص في ذلك الوقت على بروتوكول معاملة أبناء فلسطين ولم يقل اللاجئين، لأنه كما نعلم يوجد في الوطن العربي مجموعات من أبناء فلسطين من غير اللاجئين تعمل في الدول الشقيقة، وأعتقد أن هذا الأمر وغيره يطرح علينا ضرورة الاتفاق حول من هو اللاجئ ؟ أنا من قطاع غزة وقد وقعنا في خطأ تاريخي منذ ما قبل عام 1967 وتحديدا منذ مطلع الستينات حيث بدأنا في صرف وثائق سفر اللاجئين الفلسطينيين لجميع سكان قطاع غزة بمن فيهم المقيمون واللاجئون، بينما كان اللاجئون يشكلون أكثر من 66%، ولم يعترض أحد في ذلك الحين حتى المجلس التشريعي القائم حينئذ مع أنه في خانة شهادة الميلاد منذ ذلك التاريخ ورد نصان البلد الأصلي للمولود ثم مكان الولادة بقصد التأكيد على أن لهذا المولود بلدا أصلية في فلسطين هو حلفا أو يافا أو عكا، وأنه غير قادر على الوصول إليه، واليوم في ظل سلطة الحكم الذاتي الفلسطيني- وأرجو ألا تسجل ملاحظتي هنا على أنها انتقاد لأحد أو تأييد لأحد- تصرف جوازات سفر، للمقيمين هناك، لا يذكر فيها اسم بلد المواطن الفلسطيني الذي يحمل جواز السفر هذا لم يذكر لا هو لاجئ ولا هو مقيم، وهو الأمر الذي يدعو للريبة والشك.

إن دراسة سلوك المفاوض الإسرائيلي في المفاوضات المتعددة بشأن قضية اللاجئين، يعطينا مؤشرا فيما يرتب لقضية اللاجئين، وأؤكد على أنه من واقع المخططات الراهنة للأنروا، هناك العديد المحاذير والأخطار التي تحيط بقضية اللاجئين، فالمفوض العام السابق للأنروا وهو أمريكي الجنسية قام بنقل مقرها إلى فيينا، محتجا في ذلك بالإضرابات والقلاقل التي سادت بيروت في السنوات الماضية، وذلك على الرغم من اعتراض الدول العربية جميعا على ذلك وقيامها بعضها بعرض استضافة مقر الأنروا، إلا أنه لم يعبأ بذلك، وانتقل إلى فيينا محملا الأنروا

أعباء مالية جديدة، كما أن للمفوض العام للأمم المتحدة العديد من المسلكيات التي تهدر وتقلص من نطاق الحقوق التي تعمل الوكالة على ضمانها للاجئين.

وإذا كنا نرى أن قضية اللاجئين تمثل لب القضية الفلسطينية التي هي لب الصراع العربي الإسرائيلي، فإنه إذا ما أمكن للعقل العربي أن يتابع باهتمام ما يرتب لهذه القضية نكون قد وضعنا الإصبع على الجرح الدامي في قضية الصراع العربي الإسرائيلي، وحيث أن سلطة الحكم الذاتي الفلسطيني -لا أستطيع كواحد من أبناء فلسطين أن أشكك فيها إطلاقا- لا تؤدى الدور المطلوب منها في قضية اللاجئين الفلسطينيين، فإن تشكيل تنظيم ما -حزبا أو جمعية أو رابطة- يعنى بمتابعة قضية اللاجئين في مخيماتهم ومنافيهم ويكون هيئة استشارية لسلطة الحكم الذاتي الفلسطيني أو لأي جهة عربية معنية بمتابعة ومعالجة قضية اللاجئين يعد واحدا من الحلول التي يمكن أن تكون مناسبة.

أ. حمد حجاوى

لا شك في أن القضية العربية الفلسطينية في أساسها وتطلعاتها قضية سياسية تجسد صراع أمة في مواجهة أعدائها وأن أي مقاربة بالبحث في الجوانب المتفرعة عنها لابد وأن تراعى وبدقة عدم المساس بتوابع هذا الصراع أو الإخلال بمبدأ تحرير كامل التراب العربي المغتصب، لأن أي اجتهاد أو برنامج يمكن أن يؤدى إلى العبث بقواعد ومرتكزات هذا الصراع أو بإهدار حق من حقوق الشعب العربي الفلسطيني الثابتة كحق العودة وحق تقرير المصير، أو يؤدى إلى إغلاق ملف القضية العربية الفلسطينية أو إضفاء الشرعية على الكيان الصهيوني، إنما هو في الواقع العملي تحقيق لبرنامج آخر وإرادة أخرى ولا يبرر هذا الموقف ادعاء الأخذ بتكتيك ما أو بالظروف الذاتية والموضوعية دولية كانت أو محلية بوعي أو بدون وعى خاصة وأن امتنا العربية لديها من الإمكانات ما يمكنها من حسم هذا الصراع لصالحها لو أحسنت التصرف فيها. وإذا اعتمدنا هذا المدخل لتقييم البحث فإن المحصلة هي الاطمئنان. إلا أنه يمكن القول بأن الباحث لم يعط الجانب السياسي حقه بل جنح وبتوسع للتركيز على الجوانب القانونية والحقوقية التي تعالج وضع اللاجئين على الصعيد الدولي بشكل عام.

وأود أن أؤكد على ضرورة الالتزام بالموقف السياسي بشكل بين بما يتصل بانعكاس التسوية السياسية الراهنة بشكل سلمي على حقوق اللاجئين الفلسطينيين، ويكون الباحث بذلك قد حقق الالتزام بعنوان البحث،وهو ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين والتسوية السياسية الراهنة، وبالطبع ليس مطلوبا هنا من الباحث وضع برنامج لتحرير فلسطين أو طرح البدائل للقائم، ولكن يجب أن يبرز مدى مساهمة هذه التسوية المملاة في إضفاء الشرعية على الكيان الصهيوني في مسار تحقيق الحلم الصهيوني، وتمكين هذا العدو من تفعيل عوامل التفكيك للثوابت القومية والعربية والثقافية، والتزام الجانب العربي الرسمي بالتعاون لتحقيق هذا البرنامج مما ينذر بكارثة قومية وأعتقد أن ذلك المنظور يفضي به إلى تبني الحقيقة الوحيدة لحل جذري وعادل للصراع يضمن حقوق اللاجئين الفلسطينيين في إطار ضمان الحل العربي الشامل وهو الحل المرتكز على القدرة العربية الذاتية وأن ما أخذ بالقوة لا يسترد بغير القوة.

وأقف عند بعض المفاهيم في سياق البحث:

أولا اعتمد الباحث في أكثر من موضع أسلوب تحريض أطراف التسوية على تلبية بعض أشواق وتطلعات اللاجئين الفلسطينيين خوفا من دفعهم إلى الثورة والتمرد وخلق مواجهات تعكر صفو التسوية إذا لم تستجب التسوية لمعاناتهم وتطلعاتهم وقفز بذلك على حقيقة أن الصراع أصله صراع على الأرض والعودة الكاملة للوطن، وكأنه هنا ينفى الارتباط بين الإنسان والأرض الذي يدفعه إلى هذه التضحيات ودور العقيدة في ذلك

ثانيا: أوحى الباحث بإمكانية إن تنهار التسوية الراهنة إذا لم تحل قضية العودة، مراهنا بذلك بشكل غير مباشر على الموقف الفلسطيني المتمثل في السلطة، وهو موقف لم تتمثله في مسار المفاوضات ومن غير المتوقع أن تتمثله لا في الجانب العربي ولا في الجانب الفلسطيني، وهذا متناقض مع موقفه السياسي من اتفاقيات أوسلو حيث اعتبر أن هذه الاتفاقيات ساهمت في إزاحة المظلة الدولية عن حقوق اللاجئين الفلسطينيين وأعطت للعدو صك البراءة عن مسئوليته وذلك في قبول

التفاوض المباشر مما أدى لتعطيل وإهدار منجزات تحققت على الصعيد الدولي لصالح القضية العربية الفلسطينية.

ثالثا: ربط الباحث توفير حد أدنى للاجئين الفلسطينيين بالصعود السياسي للمقاومة وخاصة في لبنان، مع أن المقاومة الفلسطينية في لبنان استقطبت في صفوفها كل الشباب القادر والمسؤول عن إعالة أسر فلسطينية وزجت بهم في مواجهات داخلية سواء في مواجهة المواطن اللبناني أو فيما بين التنظيمات تحقيقا لأغراض فئوية ثم تركتهم بعد ذلك يتسولون وأسرهم على الأرصفة وهم الآن فريسة سهلة لأي مخططات تستهدف تهجير بعضهم إلى بلدان عربية أخرى مثل العراق وتوطين البعض الآخر دون أن يكون لهم خيار في ذلك.

رابعا: في إطار التسوية الراهنة لابد من إظهار التناغم بين الجانب الفلسطيني والجانب الرسمي العربي لإنجاح فرص التسوية القائمة، ويكفي الوقوف طويلا أمام القمة العربية في الرباط عام 1974 بجعل منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، وكذلك قرار الأردن بقطع الروابط الإدارية والسياسية مع الضفة الغربية لإتاحة الفرصة أمام النهج المتنفذ في منظمة التحرير الفلسطينية ليدعى ضرورة ملء الفراغ وليكون الشعب العربي الفلسطيني في شخص هذا التيار وهو المسؤول عن التوقيع وإخلاء مسؤولية الأردن عن احتلال الضفة الغربية. هذا بالإضافة إلى أن ممارسات الأنظمة العربية في مواجهة اللجوء الفلسطيني من تقييد لحركة السفر والعمل والتعليم والإقامة أمور دفعت كثيرا من هؤلاء إلى الارتداد بشكل إقليمي بعيدا عن الرابط القومي مستفيدين من الشعارات الإقليمية التي رددتها وأطلقتها بعض تنظيمات المقاومة مع التغاضي عن الأخطاء القاتلة والمسلكيات المرفوضة للتيار المتنفذ في المنظمة مما أدى في تقديري إلى تفرد هذه القيادة في التعامل مع مشاهد التسوية المطروحة. إن الكاتب ينطلق من ربط الدول العربية لعلاقتها وممارساتها باتجاه اللاجئين الفلسطينيين بعلاقتها مع العمل الفلسطيني وهذا غير دقيق، والدليل على هذا مصر عبد الناصر، والموقف السوري بشكل عام.

خامسا في باب المشاهد التي أوردها الباحث أرى إضافة مشهد سادس وهو أن أمريكا والصهيونية ستعمدان إلى طرح صفقة يتم خلالها إخلاء المستوطنات الحالية

في جزء من الضفة والقطاع مقابل إجلاء فلسطيني الخط الأخضر عرب 1948 إلى الجانب العربي.

هذا ويمكن القول بأن معظم المداخلات والمناقشات اقتربت من اقتراحات ورؤى غريبة تفتقر إلى سند القدرة على تفعيل هذه الاقتراحات سواء من حيث قدرة الواقع العربي المجزأ على فرض شئ على الواقع الدولي أو الجانب الإسرائيلي، أو قدرة على دفع النظام العربي الرسمي وبداخله النظام الفلسطيني صاحب الموقف التفاوضي لتبنى هذه المواقف أو عدم محاربتها.

أ. عماد جاد

على الرغم من أن المشكلة تكمن في الأسس التي استندت إليها عملية التسوية في مؤتمر مدريد،ولكن الأمر اعتمد في النهاية على رؤية الوفود المفاوضة للذات وللطرف الآخر ولطبيعة الموقف الإسرائيلي، ولذلك اختلفت إفرازات عملية التسوية على المسارات المختلفة ما بين تأجير وتبادل للأراضي على المسار الأردني إلى تسويات مرحلية وجزئية وتجزيئية على المسار الفلسطيني إلى ما يتم الحديث عنه الآن وفى ضوء ما هو معلن إعلاميا عن تجاوب إسرائيلي مع معظم المواقف السورية التي جرى التمسك بها منذ بداية التسوية، وفيما يتعلق بالمسار الفلسطيني أعتقد أن المشكلة تكمن بالأساس فيما يمكن أن يؤدى إلى الشعور بالصدمة نتيجة اتجاه منظمة التحرير منذ البداية إلى التوصل إلى اتفاقات كانت في البداية بشكل سرى حيث تم التوصل إلى نقاط التقاء وتفاهمات في نقاط وقضايا مصيرية، كان يجب التأني والاستعانة بالتنسيق إزاءها، ويمكن القول بأنه منذ مؤتمر مدريد كانت هناك توجهات واضحة لدى الجانب الفلسطيني وهنا تشير بعض المصادر إلى أن فكرة الإدخال التدريجي لأعداد محدودة هي فكرة فلسطينية منذ ما قبل مؤتمر مدريد والفكرة تبدأ برقم مائة ألف سنويا، فإذا كنا قد وصلنا الآن إلى رقم خمسة آلاف فلنا أن ندرك ما وصل إليه مستوى التفاوض.

هذا وتحتاج معالجة قضية اللاجئين الفلسطينيين وبشكل موضوعي إلى الرجوع لآليات التنسيق العربي، واعتماد سياسات وبدائل للتحرك تستند إلى دراسات متكاملة ترتكز على أبعاد مختلفة منها أن حق العودة غير قابل إلى التجزئة والحلول الوسط

والاعتماد على مدخل حقوق الإنسان في ظل ما يسمى بالنظام العالمي الجديد، ومنها أيضا مدخل الاستقرار في المنطقة والذي يستند إلى السلام الكامل بمعنى رضاء أطراف الصراع عما يمكن التوصل إليه من تسويات، وهنا سؤال مطروح في حاجة إلى إجابة وهو هل هناك بالفعل علاقة بين حق العودة وتهديد الأمن الإسرائيلي في ضوء ما تهدف إليه الأطراف من سلام كامل.

د. محمود عبد المنعم مرتضى*

أود أن أؤكد في تعليقي حول هذه الورقة الممتازة على أن مشكلة اللاجئين على اختلاف أنواعهم ومراحل مأساتهم الإنسانية الرهيبة لابد أن تنفجر إذا لم يتم إيجاد حل نهائي في الوقت المناسب، لأنه لم يعد مقبولا أو ممكنا المضي في سياسة وضع العربة أمام الحصان لأن أخطارها كثيرة ونتائجها وخيمة على السلام وعلى المنطقة وعلى الإسرائيليين أنفسهم أصحاب سياسة المماطلة والتسويف وذرا الرماد في العيون بادعاءات السلام الوهمية والكاذبة. كما أن سياسة التقسيم وتفتيت الأزمات وتصنيف البشر لا يمكن أن تستمر إلى مالا نهاية لأنها ستثير الاضطرابات وموجة عنف عاتية وتقوى تيار التطرف.

وتحاول إسرائيل رمي الكرة المتفجرة إلى ملعب العرب بتكريس مزاعم عدم قدرتها على استيعاب اللاجئين والإدعاء بأن ديار العرب شاسعة واسعة وتستطيع استيعاب اللاجئين الفلسطينيين وتوطينهم في مناطق أقامتهم الحالية. وبكل أسف فإن خط سير المفاوضات والاتفاقيات يسير في هذا الاتجاه إذ لم يرد أي ذكر للاجئين عام 1948 في اتفاقات أوسلو كما ذكرت الورقة.

ويشير الاتفاق الفلسطيني- الإسرائيلي إلى تشكيل لجنة رباعية (مع الأردن ومصر) لوضع آليات دخول هؤلاء النازحين الذين غادروا غزة والضفة الغربية إبان حرب يونيو عام 1967، ولكن عودتهم من دون تخطيط ولا مصادر دخل وعمل وبني تحتية وتمويل وإسكان تعتبر بمثابة قنبلة موقوتة أخرى تضاف إلى القنابل المزروعة هناك داخل مخيمات البؤس وخارجها. إذن فالمشكلة عويصة، والوضع

---

* مندوب مصر الدائم لدى جامعة الدول العربية.

الإنساني والمعيشي صعب، وانفجار القنبلة الموقوتة سيكون مدويا ويجر معه انفجارات وانعكاسات خطيرة في عدة دول عربية تستضيف اللاجئين وتنام على قنبلة موقوته قادمة وهى قنبلة التوطين.

وتدرك إسرائيل هذه الحقيقة، ففي دراسة نشرت مؤخرا حول مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، كتبها شلومر غازيت مدير الاستخبارات العسكرية الإسرائيلية سابقا وضابط الاتصال الذي عين حديثا بين شمعون بيريز رئيس الوزراء الإسرائيلي وبين الرئيس ياسر عرفات، وهو ما يعطي لهذه الدراسة أهمية اكبر، اعترف بأن أي حل دائم بين إسرائيل والفلسطينيين لا يقوم على حل جذري لمشكلة اللاجئين هو حل غير عملي وغير ثابت للنزاع العربي الإسرائيلي- وسيبقى اندلاع أعمال الصراع والعنف بينها مسألة وقت، وسيبقى المطلب الفلسطيني بحل عادل لمشكلة اللاجئين عاملا أساسيا من عوامل التوتر والتحريض على جدول الأعمال السياسي العربي بشكل عام والفلسطيني بشكل خاص.

وتشير دراسة غازيت في إطار اقتراحاتها للحل الممكن أن الواجب يملي على إسرائيل أن ترفض، بشكل مطلق، كل التزام يدعوها لإعادة لاجئين فلسطينيين، مهما كان عددهم إلى داخل حدودها لدى الشروع في بحث الحل الدائم، خاصة إذا كان مرتكزا على ادعاء فلسطيني سياسي وقانون يطالب بحق العودة، أو يعتمد على القرار رقم 194 لسنة 1948 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة. وهكذا يتضح استمرار الموقف الإسرائيلي المتعنت من مسألة اللاجئين.

د. حسن نافعة

أود أن أعود إلى ما طرحه د. محمد السيد سعيد حين تحدث عن ما الذي يتوقعه من هذه الندوة، وهناك سؤال كبير يتعين علينا جميعا أن نطرحه وهو ماذا بعد؟ أعتقد أن المناقشات التي دارت في هذه الندوة توضح بشكل قاطع أن هذه القضية هي قضية معقدة جدا وأن مراكز البحوث وخاصة هذا المركز بالتحديد يستطيع أن يلعب دورا مهما في التأصيل لهذا الموضوع وطرح سبل المعالجة والبدائل التي يستطيع أن يتعرف من خلالها المفاوض العربي سواء كان فلسطينيا أو مصريا أو سوريا أو خلافه، وهنا أود أن أوضح أنه مع تقديري واحترامي لما يشير إليه بعض كتابنا

ومفكرينا من أنه لا يوجد مفاوض عربي فإنني من جانبي لا أستطيع أن أنكر الصفة العربية على المفاوض القطري لأنه عربي أيضا هذا وأرجو ألا تكون صفة العروبة قد انتزعت منه على الأقل.. فيما يخص هذه القضية أود الإشارة إلى أننا لا نريد أن نتوقف كثيرا أمام البديهيات. كلنا يعلم تمام العلم حدود الإطار والمرجعية التي تحكم التسوية الحالية ولقد بات من البديهي أن القيود المفروضة شديدة جدا ولا أعتقد أن أحدا من حول هذه المنضدة سيختلف عليها، وكما تفضل البعض نحن لسنا بصدد تسوية وإنما عملية طويلة المدى وأننا لم نصل بعد حتى للتعرف على ملامح هذه التسوية النهائية، ولكن هل معنى هذا أن نقول أن العملية السياسية قد انزلقت إلى الهاوية وأن كل القضايا تمت مصادرتها مسبقا وأنه لا مجال لعمل أي شئ على الإطلاق؟ أعتقد وكما تفضل الكثير من الأخوة أنه حتى في ظل هذه الحركة المقيدة جدا هناك مجال كبير للعمل، إلا أن ذلك مربوط بأن نقوم بجهد كبير لتأصيل القضايا والموضوعات الفرعية المرتبطة بها، متتبعين في ذلك المنهج العلمي، ذلك أنه على الجانب الآخر من الواضح جدا أن هناك إستراتيجية إسرائيلية واضحة المعالم وأن من ضمن معالمها الواضحة العمل على تصفية قضية اللاجئين على وجه التحديد تصفية نهائية وذلك على الرغم من أنها جزء من قضايا كثيرة مؤجلة. وفيما يخص التساؤل حول كيف يمكن للمفاوض العربي وكيف يمكن أيضا لمراكز البحوث العربية أن تطرح دراسة متعمقة لأي من هذه القضايا؟ ومن أي منظور؟ أعرض هنا بعض الأفكار التي تداولت بشأنها مع أ. عباس شبلاق من أن هناك حاجة ماسة لأن نطور منظورا عربيا لحقوق الإنسان يكون غير مرتهن بالمعالجة السياسية لقضية اللاجئين ذلك أننا أدرى بالقيود السياسية المفروضة على اللاجئ الفلسطيني، لكن اللاجئ الفلسطيني هو في نفس الوقت إنسان وهناك طرح عالمي لقضية حقوق الإنسان وبالتالي أعتقد أنه من خلال هذه الزاوية نستطيع أن نشق طريقا وسط هذه المصاعب إذا ما ربطنا بين القضية الفلسطينية وقضية اللاجئ الفلسطيني ومنظور حقوق الإنسان، وأود أن أنوه هنا إلى أن موضوع حقوق الإنسان موضوع واسع جدا فمنظور حقوق الإنسان يتحدث عن حقوق الأفراد والشعوب ومنها بالطبع حق تقرير المصير وحقوق كثيرة أخرى، ومن ثم فتناول هذا الموضوع من منظور حقوق الإنسان أظن أنه يفتح طريقا في هذا المضمار.

وبخصوص إتباع قضية التدرجية وعلى الرغم أننا لم نخترها إذ هي مفروضة علينا ولكن حتى في سياق هذا الفرض نستطيع أن يكون لنا منظور خاص بنا كعرب ماذا نستطيع أن نفعل، كيف نستطيع أن نعالج القضية الفلسطينية على مراحل ونطور تكتيكات لا تصادر على الثوابت الفلسطينية. وإذ لابد أن نرى ما هي الثوابت الفلسطينية وكيف لا نمس هذه الثوابت ومع ذلك نطرح حلا عربيا متدرجا وعلى مراحل بحيث نصل عبره إلى حل نرتضيه.

أيضا قضية العلاقة بين الكيان الفلسطيني واللاجئين الفلسطينيين، فهناك ثوابت فلسطينية لا يجوز للسلطة الفلسطينية أو لأي سلطة أخرى أن تمسها على الإطلاق لأنها تتعلق بحق شعب غير قابل للتنازل أو التصرف، إلا أننا مطالبون بأن نفتح الأبواب أمام سلطة الحكم الوطني الفلسطيني بحيث يكون هناك التحام حقيقي وعلاقة بين الداخل والخارج الفلسطيني.. أعتقد أن تلك التحديات وغيرها تمثل قضايا بحثية حقيقية على جانب كبير من الأهمية ربما تكون هذه الندوة قد نجحت في تفجيرها وإثارتها.

أ.خالد الأزعر

أود الإشارة في البداية إلى أنه قد غلب على كل التعقيبات والمناقشات البعد السياسي والبعد التقليدي في تناول القضية، فيما لم يكن ذلك في الحقيقة هو هم الورقة، فلم يكن همها التركيز على حق العودة تحديدا والبحث في كيفية الوفاء بحقوق اللاجئين طبقا لقرار 194وغيره، فتلك هي الفرضية العامة التي نتفق عليها جميعا ولا خلاف عليها، لكن الورقة أرادت أن تثير أن اللاجئين هم أناس من لحم ودم ولهم حقوق في التنقل والعودة وفى الخروج من بلد اللجوء والعودة إليه وفى التعليم وهذه أمور تم تآكلها في الفترة الأخيرة ومن المحتمل جدا أن تتآكل طبقا لمشاهد التسوية المختلفة كلها، وما أرادت الورقة أن تقوله هو في الحقيقة على الرغم من وضوحه يعد موضوعا صعبا ومعقدا ومحيرا، فحيرة الباحث في الورقة لا تقل عنها حيرة كل الباحثين والمعقبين والمناقشين فمعظم التعقيبات والمناقشات أثارت أسئلة مثارة في الحقيقة في عقل الباحث أو في الورقة وكنت أطمع وأطمح أن يجرى التداول بشأنها هنا، وليس ضروريا أن يجرى التداول بشأنها في هذه القاعة أو

الجلسة وإنما يجب أن أطلقها للعقل العربي والرأي العام العربي لكي يتداول فيها بهدوء وبغزارة أكبر، هذا والورقة لم تقل كلمة نهائية لا في موضوع التسوية ولا في المشاهد ولكن هي طرحتها من منطلق بحثي صرف حاولت أن تسير فيه على حبل مشدود، ولم تصدر أي حكم تقويمي لا على أداء السلطة ولا على أداء إسرائيل نفسها. وقد أثارت مجموعة من الأفكار التي يمكن أن تنبعث عن أي باحث يمكن أن يرى الواقع من علٍ ويشاهده وكأنه لا علاقة له به، ولو أقحم الباحث نفسه وعقله قوميا أو وطنيا لربما وجدنا ورقة أخرى غير تلك التي بين أيدينا تكون مختلفة تماما.

وأنا أتفق مع ما قيل حول الاعتبارات الأخوية والمناشدة وإذا كانت مثل هذه المناشدات والاعتبارات يمكن أن تأتى للاجئين بالمطالب الحقوقية في أثناء اللجوء فأنا مستعد لأن أنتظر وأناشد الدول العربية ويمكن أن أصل إلى مرحلة قوية جدا في المناشدة، ولكن حقوق اللاجئين لم تراع حتى أثناء ثورة البعد القومي ويمكن القول بأن الحكام الحاليين ممن يتبنون البعد القومي أكثر إهدارا لحقوق اللاجئين من غيرهم فمن الذي قذف باللاجئين في وسط معمعان التسوية على الحدود المصرية الليبية غير أحد هؤلاء طارحي البعد القومي؟ وهل من الواجب حتى أثبت موقفا من التسوية أن أعتصر هؤلاء اللاجئين بعظمهم ولحمهم القيهم في أي مكان؟ ومع أنني أشاطر كل المواقف التي تعالج القضية من بعد قومي، فإنني أرى أنه يبغي تغليب الجانب الحقوقي للاجئين بغض النظر عن مدى حصافته قوميا ومدى كون هؤلاء اللاجئين يعيشون كعرب بين عرب بالفعل ومن قومية واحدة ومن أمة واحدة، وهنا يمكنني أن أقبل ببروتوكول عام 1965 الصادر من جامعة الدول العربية على أن يفعل ويجرى العمل به.

وفيما يخص مجموعة عمل اللاجئين أود التنويه بأنها ليست إطارا ملزما ولو كانت ملزمة على الصعيد الدولي لكانت قد استندت في مرجعيتها إلى القرارات الدولية، إلا أنها تعد إطارا للتبادل والحوار والجدل كنوع من أنواع المنتدى وليست ملزمة لأحد إطلاقا.

وفيما يخص ما جرى التأكيد عليه من ضرورة أخذ البعد السياسي في الموضوعات الحقوقية، أود التأكيد على أن الورقة لا ينقصها البعد السياسي إطلاقا

ولكن كيف تمت معالجة هذا البعد هذا هو ما كنت أود أن يتم الانتباه إليه بصورة أكثر، وعندما تمنيت على حركة حقوق الإنسان أن تتبنى موضوع اللاجئين الفلسطينيين فقد ناوشت مخاوف تلك الحركة، ذلك أن نظرية حقوق الإنسان لا تقبل غمس السياسي بالحقوقي – الأمر الذي يجنبها مشاكل كثيرة- لذلك وحتى أزيل المخاوف أوضحت أن من الممكن للحركة أن تتبنى مواقف معاضدة للاجئين بدون أن تتعرض للبعد السياسي ولتأخذ السياسة في موضعها مجراها، ثم لماذا نتحدث عن ضرورة عزل البعد السياسي عن البعد الحقوقي ونرفض ذلك في أحيان أخرى، فالأنروا لها جانب حقوقي أساسا وليس لها جانب سياسي، ومع ذلك نحن نتهم الأنروا بأنها تتدخل وتفرض رؤاها السياسية على اللاجئين فلماذا نعزل الأنروا عن البعد السياسي ولا نعزل أشياء وظواهر أخرى عن هذا البعد؟ وفيما يخص تمويل الأنروا أود أن أوضح أنني لا أشاطر الرأي القائل بأن تعديل طابع التطوع في تمويل الأنروا من الطوعية إلى الثبات يعود بالعديد من الآثار السلبية، بل أرى أن ذلك سوف يعزل الأنروا بالفعل عن الضغوط السياسية، وعلينا أن نتوقف بالتحليل أمام أن من 60 إلى 70% من تمويل الأنروا الحالي يأتي من الولايات المتحدة الأمريكية. إن المطالبة بتعديل طابع تمويل الأنروا يثبت بموازنتها وبالتالي يساعد على تثبيتها كمؤسسة، الأمر الذي سيساعدنا كثيرا في التحايل على الخطط المطروحة لتقليص الأنشطة التي تقوم بها، وأن يثير الجانب الرسمي هذا الموضوع على صعيد أو آخر، فصحيح أن الأنروا مدانة بشكل أو آخر، لكنها موجودة وهي الإطار المطروح وعلينا أن نرى أنه حتى إسرائيل فالحديث الآن عن ضرورة إفنائها وتثبيت إطار آخر بخلافها، لا لشئ إلا لأن الأنروا بدأت بالفعل تمارس عملها من منطلق بعيد قليلا عن شبهة السياسية وعلينا أن نواجه الضغوط التي توجه تجاه الأنروا لا أن نعمل على إلغائها كما تريد إسرائيل.

وفيما يخص استبصار خيارات اللاجئين يمكن القول بأنه لا يوجد ضير في ذلك، وهل من الأفضل أن أستبصر خيارات اللاجئين أم أن أتركهم لآلية غير ديمقراطية في الحكم على مستقبلهم؟ إلا إذا تصورت أنني إذا إستبصرت موقفهم فإنهم سيختارون شيئا غير حق العودة وفى تلك الحالة أكون أنا نفسي غير ديمقراطي، وهنا الورقة أوضحت أنه حتى لو استفتى اللاجئون وحكموا على أنفسهم بالتعويض

أو بخيار غير خيار العودة فإنه من الممكن في يوم من الأيام في زمن آخر أن تتغير مواقف هؤلاء اللاجئين.

وأشاطر ما قيل حول دور موازين القوى، ولكن السؤال هنا هل ننتظر خمسين عاما أخرى لكي تتعدل موازين القوى واللاجئين متروكين في العراء بلا أية حقوق، فهناك تآكل متزايد لحقوقهم وأعتقد أننا إذا حافظنا على حقوقهم نكون بذلك قد قوينا موقفهم. وفيما يخص الأخذ بالتدرجية؟ أود أن أشير إلى أن السياسة هي فن صنع البدائل فلا يجوز للسياسي أن يتساءل عن ماذا البديل؟ وهنا مواقف يشتبه فيها الأمر على صانع القرار وعليه أن يكون خياره تاريخيا، والورقة تنادى بالفعل بأن يكون خياره تاريخيا، ذلك الخيار الذي يضمن الوفاء بكافة الحقوق المشروعة والثابتة للاجئين بما فيها حق العودة والتعويض وذلك دون تجاهل حقوق اللاجئين في الواقع القائم حاليا.

كنت أتمنى على آخي سعيد كمال أن يحدثنا عن طموحات الجامعة العربية بشأن تفعيل أكثر لضمانات حقوق اللاجئين في الإطار العربي في الحقيقة، ما دور الجامعة العربية في ضوء سيناريوهات كهذه أو سيناريوهات أخرى يمكن ألا تكون قد وردت في عقل الباحث ويمكن أن تكون واردة في عقول أخرى متعاطية مع الأمر، ما الذي تنوى فعله بالنسبة لحق التعليم وحق العودة وتفعيل برتوكول عام 1965. بالنسبة لما أثير بخصوص وثيقة السفر أتصور أنه عندما انتهت وثيقة جواز سفر حكومة عموم فلسطين كان ينبغي أن يوجد بديل آخر، وإلا أنه لم يكن هناك من يستطيع أن يقدم بديلا فلسطينيا يحظى بالاعتراف على الصعيدين العربي والدولي.

إصدارات مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

أولاً : سلسلة مناظرات حقوق الإنسان :

1 . ضمانات حقوق الإنسان فى ظل الحكم الذاتى الفلسطينى (بالعربية والإنجليزية) : منال لطفى ، خضر شقيرات، راجى الصورانى ، فاتح عزام ، محمد السيد سعيد.

2 . الثقافة السياسية الفلسطينية – الديمقراطية وحقوق الإنسان : محمد خالد الأزعر ، أحمد صدقى الدجانى ، عبد القادر ياسين ، عزمى بشارة ، محمود شقيرات .

3. ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين والتسوية السياسية الراهنة: محمد خالد الأزعر، سليم تماري، صلاح الدين عامر، عباس شبلاق، عبد العليم محمد، عبد القادر ياسين.

تحت الطبع :

4 . حقوق الإنسان فى ظل النظم الشمولية – حالة السودان 1989 – 1994.

5 . الإصلاح الليبرالى المتعثر فى مصر وتونس.

ثانيا : كراسات مبادرات فكرية :

1 . الطائفية وحقوق الإنسان : فيوليت داغر.

2 . الضحية والجلاد : هيثم مناع.

3 . ضمانات الحقوق المدنية والسياسية فى الدساتير العربية : فاتح عزام (بالعربية والإنجليزية).

4 . حقوق الإنسان فى الثقافة العربية والإسلامية : هيثم مناع (بالعربية والإنجليزية).

5 . حقوق الإنسان وحق المشاركة وواجب الحوار : د. أحمد عبدالله.

6 . حقوق الإنسان – الرؤيا الجديدة : منصف المرزوقى.

7 . تحديات الحركة العربية لحقوق الإنسان : تقديم وتحرير : بهي الدين حسن (بالعربية والإنجليزية).

8. نقد دستور 1971 ودعوة لدستور جديد: أحمد عبد الحفيظ

10 . المواطنة فى التاريخ العربي الإسلامي : د. هيثم مناع. (بالعربية والإنجليزية).

ثالثا : كراسات ابن رشد :

1 . حرية الصحافة من منظور حقوق الإنسان.

تقديم : محمد السيد سعيد – تحرير : بهي الدين حسن.

2 . تجديد الفكر السياسى فى إطار الديمقراطية وحقوق الإنسان : التيـــار الإســلامى والماركســى والقومى. تقديم : محمد سيد أحمد – تحرير : عصام محمد حسن. (بالعربية والإنجليزية).

3 . التسوية السياسية : الديمقراطية وحقوق الإنسان.

تقديم : عبد المنعم سعيد – تحرير : جمال عبد الجواد. (بالعربية والإنجليزية).

رابعاً : تعليم حقوق الإنسان :

1 . كيف يفكر طلاب الجامعات فى حقوق الإنسان ؟ (ملف يضم البحوث التى أعدها الدارســون – تحت إشراف المركز – فى الدورة التدريبية الأولى 1994 للتعليم على البحث فى مجال حقوق الإنسان).

2 . أوراق المؤتمر الأول لشباب الباحثين على البحث المعرفى فى مجال حقوق الإنسان (ملـــف يضـــم البحوث التى أعدها الدارسون – تحت إشراف المركز – فى الدورة التدريبية الثانية 1995 للتعليم علـــى البحث فى مجال حقوق الإنسان).

مطبوعات أخرى :

1 . " سواسية " : نشرة دورية باللغتين العربية والإنجليزية.

2 . رؤى مغايرة : مجلة غير دورية بالتعاون مع مجلة **MERIP** .

3 . رواق عربى : دورية بحثية باللغتين العربية والإنجليزية.

إصدارات مشتركة :

أ- بالتعاون مع المجلس القومي للمنظمات غير الحكومية :

1 التشويه الجنسي للإناث (الختان) : أوهام وحقائق / د. سهام عبد السلام

2- التشويه الجنسي للإناث / أمال عبد الهادي

ب بالتعاون مع المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية (مواطن)

1 إشكاليات تعثر التحول الديمقراطي في الوطن العربي / تحرير د.محمد السيد سعيد، د. عزمي بشارة

ج بالتعاون مع جماعة تنمية الديمقراطية و المنظمة المصرية لحقوق الإنسان

1 من اجل تحرير المجتمع المدني: مشروع قانون بشأن الجمعيات و المؤسسات الخاصة.

المحتويات

ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين والتسوية السياسية الراهنة

محمد خالد الأزعر

مدخل ـــــ 7

أولا: الإطار القانوني لضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين ـــــ 9

ثانيا: المسافة بين النظرية والتطبيق ـــــ 15

ثالثا: اللاجئون ومفاوضات التسوية ـــــ 28

رابعا: مشاهد المستقبل وضمانات حقوق اللاجئين ـــــ 34

خامسا: نحو تصور للحاجات وتفعيل الضمانات ـــــ 49

المراجع ـــــ 60

التعقيبات ـــــ 71

خصوصية الوضع القانوني للاجئين الفلسطينيين

سليم تماري ـــــ 73

في محظور تحجيم العامل السياسي لقضية اللاجئين

عبد القادر ياسين ـــــ 76

حقوق الإنسان منطلقا ونبراسا

عباس شبلاق ـــــ 82

نهج التدرج والمرحلية في تحقيق هدفي العودة والتعويض

عبد العليم محمد ـــــ 93

الوضع القانوني للاجئين بين الثابت والمتغير

صلاح الدين عامر ـــــ 101

المناقشات ـــــ 105

ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين
والتسوية السياسية الراهنة

ينبغي الأخذ بمنظور أكثر إيجابية تجاه الأوضاع الراهنة للاجئين، منظور يكشف أفضل التصورات للارتقاء بأوضاعهم وضمان انسجامها مع المنظومة الحقوقية الدولية ذات الصلة، وذلك من دون المصادرة إطلاقا على خياراتهم المبدئية وفي طليعتها حق العودة.

محمد خالد الأزعر

يجدر بنا التأكيد على أن التعويض ليس بديلا عن العودة وإنما هو منصوص عليه في كلتا الحالتين "العودة والتوطين".

سليم تمارى

سيحدث تغيير بالنسبة للوضع القانوني لمن سيكون من الفلسطينيين في كنف السلطة الفلسطينية أو في إطار الدولة الفلسطينية وربما سيكون عليهم القبول بأن صفة المواطنة في كنف سلطة وطنية فلسطينية لا يمكن لها أن تجتمع مع وصف اللاجئ.

صلاح الدين عامر

مع بدء عملية السلام الحالية زادت القيود المفروضة على اللاجئين في الدول العربية المضيفة من حيث السفر والتنقل وحرية العمل، ويعود ذلك بصورة رئيسية إلى خشية هذه الدول من استحقاقات المرحلة القادمة، ورغبتها في استغلال ورقة اللاجئين السياسية على نحو يخدم مصالحها.

عباس شبلاق

يجب تفكيك بنية الأهداف الكلية فيما يخص معالجة قضية اللاجئين، المتمثلة في حق العودة والتعويض لجميع اللاجئين، إلى أهداف جزئية ترتبط بجدول زمني تصب في اتجاه تحقيق الهدف الكلي في صور وأشكال معقدة تتناسب وتعقد أبعاد القضية.

عبد العليم محمد

لا جدوى من استمرار التأكيد على حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة من دون ميزان قوى يميل لصالح الجانب العربي، ذلك أن اللغة الوحيدة التي تفهمها إسرائيل وتتجاوب معها هي لغة القوة.

عبد القادر ياسين